

دور المملكة العربية السعودية في مكافحة التطرف محلياً ودولياً
٢٠٠٥-٢٠٠

إعداد

عبد الله بن عقاب بن عبد الله العتيبي

المشرف

الأستاذ الدكتور فيصل الرفوع

قدمت هذه الرسالة استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في

العلوم السياسية

كلية الدراسات العليا


الجامعة الأردنية

آب، ٢٠٠٧م

قرار لجنة المناقشة

نوقشت هذه الرسالة واجبرت بتاريخ ٢٠٠٧/٨/٢ وعنوانها : دور المملكة العربية السعودية في مكافحة
النطرف محلياً ودولياً . ٢٠٠٥-٢٠٠٠

التوفيق


.....


الأعضاء

الأستاذ الدكتور فيصل عودة الرفوع (مشرفاً)

أستاذ (علاقات دولية)


جامعة الأردنية

.....


الدكتور محمد حمدان المصالحة

أستاذ مساعد (علوم سياسية)

جامعة الأردنية

.....


الدكتور حسن محمد المؤمني

أستاذ مساعد (علوم سياسية)

جامعة الأردنية

.....


الدكتور غائب محمد صالح

أستاذ (علوم سياسية)

(جامعة بغداد)



اللأهـراء

إلى رفيقة الرب وعنارة الطريق والرتي

إلى الشمعة التي احترقت من أجلني فأضاءت طريقي وأنارت سبيلي

فاهتري شراعي إلى بر الأمان ليرسوا على ميناء العلم والمعرفة

إلى روح أبي الطاهرة....

إلى أخواتي اللواتي لدن نعم السندر ولم يدخلن علي يوماً من عطفهن

ومحبتهن التي كانت الحافز للكمال وراساتي العليا

شكر وتقدير

بعد الشكر لله تعالى على توفيقه لي باتمام هذه الرسالة، أتقدم بجزيل الشكر وعظيم الامتنان والعرفان إلى معالي الأستاذ الدكتور فيصل الرفوع المشرف على هذه الرسالة الذي كان له الأثر الكبير في إخراج هذا الجهد بما يليق به.

كما وأنووجه بالشكر الجزيل إلى الأساتذة أعضاء لجنة المناقشة على تفضلهم بقبول مناقشة هذه الرسالة، طا أبدوه من ملاحظات قيمة ستثري وتغذى ما تفتقد إليه ضرورات هذه الدراسة، وكذلك أنووجه بالشكر الجزيل إلى أساتذتي في قسم العلوم السياسية الذين كان لهم أياد بيضاء سابغات طول فترة الدراسة.

وإلى كل من مد لي يد العون وأمساكه في جميع مراحل إعداد الرسالة لكم مني جميعاً جزيل الشكر والعرفان.

المحتويات

الصفحة	الموضوع
ب	قرار لجنة المناقشة
ج	الإهداء
د	شكر وتقدير
هـ	المحتويات
حـ	الملخص باللغة العربية
١	الفصل الأول
	منهجية الدراسة
١	مقدمة
٤	أهمية الدراسة
٥	فرضية الدراسة
٦	منهجية الدراسة
٧	الدراسات السابقة
٩	الفصل الثاني
	الإسار المفاهيمي لظاهر التطرف
٩	المبحث الأول: ظاهرة التطرف: معناها، أنواعها، مظاهره
٩	المطلب الأول: معنى التطرف وأنواعه
٢٩	المطلب الثاني: ظاهر التطرف
٣٢	المبحث الثاني: التطرف والتكفير
٣٢	المطلب الأول: التكفير
٣٥	المطلب الثاني: التطرف في المعتقدات والعبادات
٣٩	المطلب الثالث: مظاهر زعزعة المتطرفين لأفكار المسلمين
٤٣	المطلب الرابع: المغاللون يكفرون المسلمين ويخلون أنفسهم بالحاكمية
٥٠	المبحث الثالث: تيار العنف والتطرف في منطقة الخليج والمملكة العربية السعودية
٥٠	المطلب الأول: تيار العنف والتطرف

٥٨	المطلب الثاني: المتغيرات الإقليمية والدولية التي ساعدت على ظهور الحركات المتطرفة في المملكة العربية السعودية
٥٨	الفرع الأول: الحرب الباردة وحرب أفغانستان والأفغان العرب
٥٩	الفرع الثاني: الثورة الإيرانية وظهور العنف في دول المجلس
٦٠	الفرع الثالث: نهاية الحرب الباردة وحرب الخليج الثانية
٦١	المطلب الثالث: تصنيف الجماعات الإسلامية
٦٥	المطلب الرابع: ١١ سبتمبر واتهام الجماعات الإسلامية بالterrorism
الفصل الثالث	
٦٩	محاربة التطرف في المملكة العربية السعودية
٦٩	المبحث الأول: موقف المملكة العربية السعودية والعلماء وعلماء العالم الإسلامي من التطرف
٦٩	المطلب الأول: موقف المملكة العربية السعودية من الحركات المتطرفة
٧٥	المطلب الثاني: موقف علماء المملكة من التطرف
٧٧	المطلب الثالث: مجلس المجمع الفقهي الإسلامي برابطة العالم الإسلامي
الفصل الرابع	
٨١	محاربة المملكة لعربية السعودية للتطرف
٨٥	المبحث الأول: جهود المملكة العربية السعودية في محاربة التطرف داخلياً
٨٥	المطلب الأول: محاربة التطرف في المملكة في مرحلة العولمة
١٠٧	المطلب الثاني: جهود المملكة فيما يتعلق بالنواحي الفكرية
١١٠	المطلب الثالث: جهود المملكة من النواحي الاجتماعية والقضائية والأمنية
١١٣	المطلب الرابع: الإدارة السعودية للأزمة الأمنية
١٢٤	المبحث الثاني: جهود المملكة الأمنية في محاربة التطرف على مستوى العالم
١٢٤	المطلب الأول: الجهود على الصعيد العربي والإسلامي
١٢٤	الفرع الأول: على الصعيد العربي
١٢٦	الفرع الثاني: على الصعيد الإسلامي
١٢٦	المطلب الثاني: جهود المملكة العربية السعودية لمحاربة التطرف على المستوى الدولي
١٢٧	الخاتمة

١٢٨	النتائج
١٣٠	الوصيات
١٣١	المصادر والمراجع
١٤١	ملحق رقم (١) : فتوى سماحة الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن محمد آل الشيخ
١٥٠	ملحق رقم (٢) : بيان مكة المكرمة يدين التطرف والحملات على المسلمين
١٥١	الملخص باللغة الإنجليزية

قائمة الملاحق

الصفحة	عنوان الملحق	الرقم
١٤١	ملحق ١ . فتوى سماحة الشيخ/ عبد العزيز بن عبد الله بن محمد آل الشيخ المفتى العام للمملكة العربية السعودية ورئيس هيئة كبار العلماء وإدارة البحوث العلمية والإفتاء عند اصطدام الطائرتين بمبنى التجارة العالمي بأمريكا	(١)
١٥٠	ملحق ٢ . بيان مكة المكرمة يدين التطرف والحملات على المسلمين	(٢)

دور المملكة العربية السعودية في مكافحة التطرف محلياً ودولياً ٢٠٠٥-٢٠٠٥

إعداد

عبد الله بن عقاب بن عبد الله العتيبي

المشرف

الأستاذ الدكتور فيصل الرفوع

ملخص

هدفت هذه الدراسة إلى التعريف وإبراز دور المملكة في مكافحة التطرف نظراً لما شكلته هذه الظاهرة من خطر يهدد الأرض والإنسان واستقرار وآمن الشعوب، وقد واجهت المملكة أعمال المتطرفين في مختلف مدى المملكة في محاولة تهديد أمن واستقرار المملكة، لذا نجد أن المملكة قد كانت من أوائل الدول التي وضعـت برامج محددة لمكافحة التطرف حيث كانت المملكة من الدول التي عملـت وبكل إمكانياتها من أجل الوصول إلى حلول عملية لظاهرة التطرف في المملكة والعالم وخصوصاً بعد إحداث الحادي عشر من أيلول.

من هنا جاءت جهود المملكة في محاربة هذه الظاهرة محلياً ودولياً في مختلف الوسائل والأساليب والتعاون مع الجهات الإقليمية والدولية وبرز ذلك من خلال المؤتمر الدولي لمحاربة الإرهاب في العاصمة الرياض.

وقد خرجت الدراسة بنتائج تبرز جهود وموافق المملكة من التطرف، وأن التطرف ليس له دين معين أو جنس أو جنسية أو منطقة جغرافية محددة، وفي هذا السياق ينبغي التأكيد على أن أية محاولة لربط التطرف بأي دين. ومن ثم الحاجة إلى منع التسامح حيال اتهام أي دين، وتوصي الدراسة بضرورة توحيد الجهود الدولية والإقليمية من مكافحة الظاهرة، والتعاون بين كافة الجهات الدولية لمحاربة الظاهرة.

الفصل الأول

منهجية الدراسة

مقدمة :

مشكلة التطرف الآخذة بالاتساع في المنطقة والعالم، بانت تُعد، في الآونة الأخيرة، من أكثر القضايا التي تثير اهتمام النخب الفكرية والثقافية والسياسية التي تحاول فهم الظاهره ووضع وسائل مناسبة للتعامل معها.

نمو الظاهره وانتقالها إلى أطوار وأشكال جديدة، ربما لم تكن موجودة من قبل، يدعو إلى قراءة أكثر عمقاً، بعيداً عن الفهم السطحي، والقراءة الرغائبية للظاهرة. فكثيراً ما كانت القراءة السطحية الساذجة، سبباً في فهم الظاهرة بصورة خاطئة، وبالتالي التعامل معها بصورة خاطئة أيضاً، ما فاقم من حجم المشكلة، عوضاً عن أن يحدّ منها.

النهج المتشدد في التعامل مع الأمور، القائم على التعصب للرأي والقناعات، وعلى إلغاء الآخر ونفيه، والتعامل معه بتشدد وحدة فكرية أو سلوكية، ليس بالنهج الجديد، ولا يختص بفترة زمنية دون أخرى، ولا بمجموعة بشرية معينة، بل هو ظاهرة بشرية طبيعية موجودة منذ وجد الإنسان، وستظل موجودة ما دامت الحياة البشرية؛ لأنّه يتعلّق بطبائع البشر وميولهم ونفسياتهم. والإقرار بأن وجود الظاهرة أمر طبيعي، ليس محاولة للتقليل من حجم المشكلة وخطرها، وإنما وضعها في سياقها الصحيح الذي يساعد على فهمها. وكونها ظاهرة طبيعية لا ينفي عنها صفة أنها ظاهرة مرضية لا صحية. وإذا كان القضاء عليها -بصورة مطلقة- مطلباً صعباً عزيز المنال، فإن الحدّ منها وتقليل أخطارها وأثارها السلبية على المجتمعات يبقى أمراً مطلوباً بصورة مستمرة.

التطرف يرتبط عادة بالانغلاق والتعصب للرأي، ورفض الآخر وكراهيته وازدرائه وتفسيفه آرائه وأفكاره. والمتطرف فرداً كان أم جماعة، ينظر إلى المجتمع نظرة سلبية سوداوية، لا يؤمن بتنوع الأراء والأفكار ووجهات النظر، ويرفض الحوار مع الآخر أو التعايش معه

ومع أفكاره، ولا يبدي استعداداً للتغيير آرائه وقناعاته، وقد يصل به الأمر إلى تخوين الآخرين وتکفيرهم دینیاً أو سیاسیاً، وربما إباحة دمهم ^(١).

ويزداد خطر التطرف حين ينتقل من طور الفكر والاعتقاد والتصور النظري، إلى طور الممارسة والتطرف السلوكي، الذي يعبر عن نفسه بأشكال مادية من أعمال قتل وتفجيرات وتصفيات واستخدام لوسائل العنف المادي المختلفة لتحقيق بعض الأهداف. وعادة ما يكون التطرف السلوكي والمادي نتيجة وانعكاساً لنطرف سابق في الفكر والقناعات والاعتقاد.

والتشدد أو التطرف موجود داخل كل مجتمع وحزب وجماعة، لكن بمستويات نسبية. وهذا ما يفسر التصنيفات الشائعة سياسياً لوجود أجنحة مختلفة داخل كل جماعة أو حزب، من متشددين ومعتدلين، صقور وحمائم، محافظين وإصلاحيين. وإذا فشل أي حزب أو جماعة في احتواء وجهات النظر الداخلية المتباينة، ولم تستطع هذه الأطراف التعايش مع بعضها البعض، فإن ذلك يفضي في كثير من الأحيان إلى انشقاقات وانقسامات.

من الخطأ الجسيمربط التطرف بالإسلام الذي حذر أكثر من غيره من أخطار هذه الظاهرة، ومن انعكاساتها السلبية على أصحابها وعلى مجتمعاتهم، القراءة الواعية للنصوص الشرعية الإسلامية في القرآن الكريم والسنّة النبوية، توضح بجلاء مدى إدراك الإسلام لخطورة الظاهرة، بل إن الإسلام أنكر على أتباع بعض الديانات مظاهر التطرف والتشدد في السلوك والعبادة، وانتقد القرآن الكريم أولئك الذين شددوا على أنفسهم في بعض الطقوس العبادية، بقوله: (ورهبانية ابندعواها ما كتبناها عليهم). وأطلق الإسلام على المتطرفين أوصافاً سالبة، من مثل وصفهم بـ "المتتطعين" و"المغالين"، كما وصف ظاهرة التطرف بـ "الغلو" و"التنطع". والنبي محمد - صلى الله عليه وسلم - حذر من مصير صعب ومظلم ينتظر المتشددين والمتطرفين بقوله: "هلاك المتتطعون"، أي المتطرفون المتشددون.

(١) مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية، (٢٠٠٢). الحركات الإسلامية وأثرها في الاستقرار السياسي في العالم العربي، أبو ظبي: الإمارات العربية المتحدة، ص ١٠.

تعد المملكة العربية السعودية من أكثر الدول في المحيط الإقليمي التي واجهت هذه الظاهرة الخطيرة على المستوى العربي والإقليمي، ستحاول في هذه الدراسة أن تتناول موضوع مكافحة ومحاربة المملكة لهذه الظاهرة الخطيرة التي تؤثر بشكل مباشر على الاستقرار السياسي للدولة، مما يتطلب فهم أسباب ظاهرة التطرف ودراfterها والبيئة التي تغذيها لنصل إلى فهم محدد لهذه الظاهرة على وضع الحلول. ستحاول هذه الدراسة أن تسلط الضوء على الدور السعودي في مكافحة ظاهرة التطرف محلياً ودولياً.

أهمية الدراسة

قد عانت الأمة الإسلامية على امتداد تاريخها - كغيرها من الأمم - من ظواهر تطرف فردي وجماعي على حد سواء، ويجد التبيه إلى ضرورة التفريق بين تنامي ظاهرة التطرف وبين اتساع دائرة الصحوة الإسلامية، والالتزام بالدين وزيادة مظاهر الدين الفطري في المجتمعات العربية والإسلامية. فالبعض ينفع بصورة خاطئة دونوعي للربط بين الأمرين، الأمر الذي يؤدي إلى استنتاجات خاطئة.

ال Trevor لا ينحصر بالجانب الديني، فهناك أشكال مختلفة من التطرف السياسي والثقافي والاجتماعي. وإذا كان التطرف الديني في الوقت الراهن هو الأبرز في المجتمعات العربية والإسلامية كما في المجتمعات الغربية، فإن تطرفاً يسارياً ساد المنطقة العربية في فترة السبعينيات وبداية السبعينيات، ولم يكن التطرف القومي أحسن حالاً. غالباً ما كان أصحاب التوجهات الدينية في تلك الفترات يقعون ضحية ذلك التطرف اليساري أو القومي حين وصل اليساريون والقوميون إلى السلطة، فتعرضت الجماعات الدينية للقمع ومصادر الحرارات والاعتقال، وفي بعض الأحيان إلى التصفية والإعدام، بعد أن صودر حقها في التعبير، بل في الوجود، ووجهت لها الاتهامات بالرجعية والعمالة للاستعمار.

المسألة إذن ليست حكراً على تطرف ديني، فكما أن هناك تفكيراً دينياً، هناك أيضاً تفكير سياسي وعلمي. ومثلاً أن هناك توجهات إسلامية متطرفة ترفض الاعتراف بالأخرين وتعمل على إلغائهم، هناك في المقابل علمانية متطرفة تستخف بالدين وتتجرباً على الثوابت الدينية، وترفض محاورة من يخالفونها الرأي، وتصنفهم على أنهم خارجون على الصف الوطني، وتمارس بحقهم سياسة القمع والاستئصال.

أن التطرف ليس حكراً على المجتمعات العربية والإسلامية، فكل المجتمعات عانت أو تعاني من أشكال مختلفة من التطرف الديني والسياسي، سواء في الفكر والمعتقد، أو في الممارسة والسلوك. لكن لأسباب مقصودة، وبفعل ضعف العالم العربي والإسلامي، وسيطرة الآخرين على وسائل الإعلام وأدوات التوجيه القادرة على تشكيل القناعات، تم التركيز على ما يُسمى "بالتطرف الإسلامي"، في محاولة لإلصاق تهمة الإرهاب بالمجتمعات الإسلامية وبالإسلام ذاته.

أن الإعلام العالمي يسلط الأضواء على كل صغيرة وكبيرة من الممارسات المتشددة والمتطرفة في العالم العربي والإسلامي، وفي ذات الوقت يغضّ الطرف عن الإرهاب والتطرف الديني والسياسي الذي يجتاح المجتمع الإسرائيلي، وأدى إلى سيطرة المتطرفين الإسرائيليين على أغلبية مقاعد الكنيست الإسرائيلي، وكان اغتيال رئيس الوزراء الإسرائيلي الأسبق إسحق رابين أحد تعبيراته السلوكية. كذلك يتم تجاهل كثير من مظاهر التطرف التي بدأت تجتاح عدداً من الدول الغربية التي نجحت فيها أفكار وأحزاب سياسية متطرفة في زيادة رقعة حضورها الشعبي وتأثيرها السياسي، بل إن المحافظين الجدد الذين ينطلقون من قناعات ونبؤات دينية متطرفة باتوا يسيطران على السلطة في الولايات المتحدة الأمريكية، وكان لأفكار اليمين المحافظ ومؤيديه دور حاسم في التجديد للرئيس بوش لولاية انتخابية ثانية.

فرضية الدراسة:

الفرضية الرئيسية:

إن هناك تعاظماً لدور المملكة العربية السعودية في مكافحة التطرف وأن هذا الدور بدأ واضحاً بعد المؤتمر الدولي الذي عقد في الرياض.

ويمكن صياغة أسئلة فرعية لخدمة هذه الفرضية على النحو التالي:

- ١- هنالك علاقة طردية بين المؤثرات الدولية والإقليمية والاهتمام السعودي بمكافحة التطرف.
- ٢- هل هناك أثر لشخصية الملك عبد الله بن عبد العزيز في هذا الدور وخصوصاً وإن جلالته قد بادر بالعمل من أجل مكافحة الظاهرة .

منهجية الدراسة:

منهجية البحث:

سيتم الأخذ بعدة مناهج علمية لخدمة إشكالية وفرضية الدراسة ومنها:

أولاً: منهج تحليل النظم:

حيث يعتبر مفهوم النظام ومنهج التحليل، والنظام هو التفاعل بين وحدات معينة فهو مجموعة من العناصر المترابطة والمتفاعلة، ويعتبر ديفيد إيستون رائد هذا المنهج المتعلق بالمدخلات والخرجات وهذا المنهج سوف يخدم الدراسة بأن الأخذ به سيمكن من معرفة بنية النظام السياسي وآلية التفاعلات التي تحدث داخل كل دولة من أطراف الدراسة.

ثانياً: منهج صنع القرار:

وهو المنهج الذي سوف يتم التركيز عليه أيضاً فيتناول هذه الدراسة فصناعة القرار عملية ملزمة لجميع النظم السياسية على الرغم من اختلاف توجهاتها ومستوياتها، سواء كانت حديثة أو تقليدية ، ديمقراطية أو مستبدة، ومهما كانت الأيديولوجية التي تتضمنها تحتها.

ويساعد هذا المنهج في التعرف على البيئة الداخلية لعملية صنع القرار السياسي كذلك لفهم مجموعة الأجهزة المسئولة عن اتخاذ القرار وما تضمنه من أفراد وإجراءات تنظيمية وقواعد ضابطة للسلوك.

ثالثاً: المنهج التاريخي:

وسوف يتم الاستعانة بهذا المنهج للوقوف على الخلفية التاريخية لموافق المملكة من مكافحة الإرهاب محلياً ودولياً.

الدراسات السابقة:

هناك قلة في الدراسات العربية التي تناولت ظاهرة التطرف في العالم الإسلامي كأحد الظواهر الحديثة وأن معظم الدراسات ركزت على موضوع الإرهاب ومن أهم الدراسات التي تناولت ظاهرة التطرف:

- أبو زnid، محمد سالم، (٢٠٠٠). موقف الإسلام من ظاهرة العنف. رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة القدس، القدس. "وهي رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير في (الدراسات الإسلامية)، وتناول موقف الإسلام من ظاهرة العنف من ناحية شرعية/ فقهية بالدرجة الأولى، أي أنها تقدم تأصيلاً شرعاً وفقهاً لموضوع العنف استناداً إلى النصوص الشرعية الإسلامية".
- سعد، حسين علي، (١٩٩٧). إشكاليات الأصولية الإسلامية العربية المعاصرة بين النص الثابت والواقع المتغير. رسالة دكتوراه غير منشورة، جامعة القدس يوسف، بيروت. "وهي تتناول إشكالية العلاقة بين النص الإسلامي الثابت والواقع المتغير في الخطاب الفكري للأصولية الإسلامية المعاصرة، أي محاولة ذلك الخطاب تكييف النص ليتلائم مع الواقع أو تكييف الواقع ليتلاءم مع النص، وهي تتناول هذه الإشكالية من ناحية فلسفية ونظرية بحثية".
- سليمان، رضية، (١٩٩٦). الفكر السياسي في الإسلام: الفارابي والماوردي نموذجاً. رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة دمشق، سوريا. "وهي تتناول الفكر السياسي الإسلامي التقليدي أو ما يعرف بالأحكام السلطانية من خلال استعراض كتابات كل من الفارابي والماوردي باعتبارهما أول من أصل فقهياً في هذا المجال، وهي دراسة تنتهي إلى حقل الفلسفة السياسية".
- الطحلاة، زكي عمر، (١٩٩٦). مواقف الحركات السياسية الإسلامية في المجتمع الأردني من قضية الديمقراطية. رسالة ماجستير غير منشورة، الجامعة الأردنية، عمان، الأردن. "وهي رسالة تتناول موقف الحركات الإسلامية في الأردن تحديداً من مسألة الديمقراطية من خلال استعراض مواقفها المختلفة من المشاركة السياسية والانتخابات النيابية، وربط ذلك بالجانب السوسيولوجي / المجتمعى للمجتمع الأردني)".

والملاحظ خلو مكتبتنا العربية من دراسة تشمل تحليل ظاهرة التطرف الديني والدور الذي قامت به المملكة في محاربة هذه الظاهرة وقد أركزت دراستنا على أثر هذه التطورات والمؤثرات الداعمة للتطرف، وبالتالي المساهمة في فهم أحد العوامل المهمة التي يسخرها المتطرفين لخدمة غاياتهم تمهدًا لاستراتيجيات فهم ظاهرة التطرف ووضع حد لها.

الفصل الثاني

الإِسَارَةُ إِلَى المفاهيمِ لظاهرَةِ التطرفِ

المبحث الأول

ظاهرة التطرف: معناه، أنواعه، مظاهره

المطلب الأول: معنى التطرف وأنواعه:

أولاً: معنى التطرف^(١):

معنى التطرف في اللغة هو: مجاوزة حد الاعتدال أو عدم التوسط.

معنى التطرف اصطلاحاً: الغلو في عقيدة أو فكر أو مذهب أو غيره، مما يختص به دين أو جماعة أو حزب.

تعريف التطرف:

لقد أصبحت مشكلات التطرف والإرهاب من القضايا المهمة والخطيرة على مختلف المجالات، تزعزع الأمن الوطني وتهدد الأمن والسلم الدوليين ، سواء في منطقة الشرق الأوسط أو في غيرها من مناطق العالم إذ لا توجد حدود جغرافية للهجمات الإرهابية Middle East والأعمال الإجرامية ، حيث ما تزال تبذل العديد من الجهود إقليميا و دوليا لمكافحة ظاهرة الاضطراب السياسي و أعمال العنف violence و التعصب Extreme، لذلك لابد من تحديد بعض المصطلحات وتمييزها عن بعضها البعض قبل أن ندخل في بيان جانب من مشكلات ومخاطر الإرهاب ومنها إرهاب الدولة المنظم ، إذ من المعلوم أن هناك فرقاً بين الانغلاق الأعمى لرأي أو فكرة معينة أي الجمود الفكري وعدم الاعتراف بالرأي الآخر وبين التطرف أي المغالاة في الآراء أو المواقف ثم الإرهاب الذي قد يمارس من فرد أو جماعة أو قد

(١) نقلًا عن الصاوي، صلاح، (١٩٩٣). التطرف الديني - الرأي الآخر، القاهرة: الأفاق الدولية للإعلام ، ص. ١١.

يمارس من الدولة والذي يسمى بـ إرهاب الدولة state terrorism، وهو ما سنبينه على النحو التالي مشيرين إلى بعض النتائج العامة في مكافحة التعصب والتطرف والإرهاب :

أولاً مفهوم التعصب : The concept of fanaticism

التعصب في اللغة عدم قبول الحق عند ظهور الدليل بناء على ميل إلى جهة أو طرف أو جماعة أو مذهب أو فكر سياسي أو طائفة. والتعصب من العصبية وهي ارتباط الشخص بفكر أو جماعة والجد في نصرتها والانغلاق على مبادئها . ويطلق على الشخص بالمتعصب . وهذا التعصب قد يكون تعصباً دينياً Religion's fanaticism أو مذهبياً أو سياسياً أو طائفياً أو عنصرياً Nationalism's fanaticism وهو سلوك خطير قد ينحدر نحو الأسوء ثم يؤدي إلى التطرف والهلاك والخراب بسبب التشدد وعدم الانفتاح وعدم التسامح أياً كان نوع التعصب ومهما كان شكله أو مصدره ^(١).

١ - ولعل أخطر أشكال التعصب هو التعصب القومي والتعصب الديني حيث تمارسهها بعض الجماعات أو الأنظمة الدكتاتورية أو تحرض عليها أو تشجعها خلافاً للقوانين ولللتزامات الدولية وللديانات السماوية وقيم الإنسانية النبيلة القائمة على المحبة والتسامح والاعتراف بحقوق الإنسان واحترام التعددية القومية والتعددية السياسية والتعدبية المذهبية والتعدبية الدينية . ولا يمكن أن نتصور وجود مجتمع إنساني مستقر وآمن ويعيش الناس في ظله بأمان وسلام مع وجود التعصب الذي يرفض الحق الثابت والموجود ويصدر الفكر الآخر أو القومية الأخرى أو يحظر حرية العبادة أو لا يعترف بوجود الطرف الآخر.

(١) مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية، (٢٠٠٢). الحركات الإسلامية وأثرها في الاستقرار السياسي في العالم العربي، أبو ظبي، الإمارات العربية المتحدة، ص ١٠.

ثانياً مفهوم التطرف : The concept of extreme

التطرف هو الشدة أو الإفراط في شيء أوفي موقف معين وهو أقصى الاتجاه أو النهاية والطرف أو هو الحد الأقصى، وحين يقال إجراء متطرف يعني ذلك الإجراء الذي يكون إلى بعد حد، وهو الغلو وحين يبالغ شخص ما في فكرة أوفي موقف معين دون تسامح أو مرونة يقال عنه شخص متطرف في موقفة أو معتقدة أو مذهبة السياسي أو الديني أو القومي، والمتطرف في اللغة من تجاوز حد الاعتدال.

والتطرف معروف في العديد من دول العالم في القضايا الدينية والسياسية والمذهبية والفكرية والقومية وغيرها. وهذا التطرف ناتج عن الانفعال وهو إجراء يائس من شخص أو جماعة ضد طرف آخر. فإذا اقترنت التطرف بالعنف *extreme with violence* والأعمال الفعلية الإجرامية التي تزعزع الناس وتهدد الأمن والأشخاص المدنيين وتقلق أمن المجتمع أصبحت من الأعمال الإرهابية لأن التطرف أصبح يثير الفزع والخوف والرعب وهو أقصى درجات اليأس والقسوة المدمرة. لذلك فإن التطرف هو المغالاة السياسية أو الدينية أو المذهبية أو الفكرية وهو أسلوب خطير ومدمر للفرد وللجماعة ولكيان المجتمع والدولة لابد من مقاومته بطرق وأشكال متعددة أيا كان الطرف القائم به بتفعيل دور القانون. ذلك لأن القانون هو الضابط المنظم للمجتمع الذي يحقق العدل والعدالة ويحفظ التوازن بين الحقوق والالتزامات في المجتمع. وهذه العدالة قد تكون في صورة إجراء المحاكمة أمام القضاء الوطني أم أمام القضاء الدولي (المحكمة الجنائية الدولية).

الإرهاب من الرهبة أي الخوف أو هو التخويف وإشاعة عدم الاطمئنان وبث الرعب والفزع *Terror* وغايته إيجاد عدم الاستقرار بين الناس في المجتمع لتحقيق أهداف معينة إجرامية، فالإرهاب هو العنف المخيف ويقال في اللغة الراهبة أي الحالة التي تزعزع ، كما أن العنف الذي يمارس ضد الإنسان وحقوقه الأساسية هو الإرهاب أيا كان مصدره أو القائم به. ويقال عن الرهيب والمرهوب هو ما يخاف منه من عمل أو فعل يثير الخوف أي الرعب .*Fright*

ولاشك أن النظريات الدكتاتورية معروفة للجميع وهي تعني اضطهاد البشر وسوء استخدام السلطة وممارسة العنف من خلال القوة . والنظريات الدكتاتورية التي اقترنوا بالإرهاب هي إما الفكر الفاشي *fascism* أو النازية *nazism* أو دكتاتورية الطبقة العاملة .

وقد نشأت الفاشية في إيطاليا وارتبطة باسم (موسيليني Mussolini) وارتبطة النازية حركة عنصرية باسم هتلر Hitler في ألمانيا كما ارتبطت دكتاتورية الطبقة العاملة باسم كارل ماركس - انجلز ولينين وجرت ممارسة الاضطهاد والعنف والتغريم باسمها بصورة خاصة منذ عهد ستالين Josef Stalin ، وتقوم كل نظرية على أساس الطاعة العمياء من الشعب وإجبارهم بالقوة على ذلك بطرق وحشية أو ترغيبية عديدة . ففي أوروبا ما تزال الجماعات النازية تمارس الأعمال الإرهابية وتشير الخوف والفزع وتهدد الأمن من خلال الأعمال الإجرامية كالتفجيرات والسرقة والقتل والسلب والتهديد لتنفيذ الأهداف العنصرية وإيجاد الحقد والتمييز العنصري وترويجه.

بل أن هذه الأعمال الإرهابية برزت بصورة واضحة وخطيرة في العديد من الدول إذ أن الجماعات النازية racism التي تؤمن بأن العرق هو العامل في تقييم السمات والمواهب البشرية وإن الفروق العرقية تولد امتيازاً فطرياً عند عرق معين وهذا تؤمن الجماعات النازية بالحق العنصري والفاشية racist أو racialism وهي السلالة أو العنصر أيضاً تمارس بفاعلية العمل الإرهابي من خلال الأفعال الإجرامية من قتل ونهب وسلب بقوة السلاح والتهديد والوعيد وقد اعتبر يوم ٣٠ نوفمبر من كل عام يوماً للنازية احتفالاً بيوم ميلاد هتلر . وأصبح العنف الذي تمارسه هذه الجماعات خطراً حقيقياً يهدد السلم والاستقرار إلا أنه ظهرت حملات إعلامية مضادة للنازية والفاشية^(١).

وقد انتشرت الأفكار العنصرية واليسارية في دول عديدة بعد الحرب العالمية الثانية ولاسيما انتقالها إلى بعض الأحزاب القومية العربية وإلى بعض الأشخاص العرب الذين طرحوا - توهماً منهم - فكرة علوية الأصل أو العنصر العربي على الأصول والأجناس الأخرى وقد روجوا هؤلاء هذه الفكرة الضيقة تحت تأثير الفكر النازي والفاشي والسياسة التي اتبعتها ستالين Stalin . بل أن هذه الآراء دفعت بعض الحكام العرب في الأنظمة الدكتاتورية (وبخاصة نظام صدام) إلى نشر هذه الفكرة تحت طائلة الترغيب والترهيب وفي استعمال القوة والحرروب والتجنيد بالانتصارات الزائفة من الماضي وفي محاولة تفسيرها بصورة تخدم الفكرة المذكورة وفي ممارسة إرهاب الدولة ضد المواطنين وفي اضطهاد القوميات الأخرى خلافاً للإعلان العالمي لحقوق الإنسان وللقيم السماوية والإنسانية كما هو الحال في العديد من الدول .

(١) الجولاني، عاطف، (٢٠٠٥). ظاهرة التطرف في المنطقة، محاولة جديدة ل القراءة والفهم، ص ٤٦.

الإرهاب كلمة برزت على الساحة العالمية في الآونة الأخيرة واحتلت العناوين الصحفية واستحوذت على البرامج الحوارية في القنوات الفضائية وغيرها من وسائل الإعلام في مشارق الأرض ومغاربها، بل هي موضوع الساعة الذي أشغال المجتمعات على اختلاف ملتهم وديانتهم وامتدت أثاره وأضراره إلى المجتمعات الإسلامية والغربية على حد سواء. وبأننا نسمع ونقرأ اليوم كثيراً من العبارات الضالة الظالمة مثل: الإرهاب والتطرف الإسلامي، وإرهابيون إسلاميون وغيرها عبر محطات الأخبار والصحف والمجلات والكتب^(١).

لا يوجد حتى اليوم تعريف متفق عليه دولياً للإرهاب ويجمع كل الذين كتبوا عن ظاهرة الإرهاب على أن هناك صعوبة بالغة في تعريف هذا المصطلح، ومن ثم يصبح الحديث عن إيجاد تعريف محدد مقبول لدى الجميع غاية في الصعوبة، ومرد هذا إلى نوعية الأعمال الإرهابية وتباين المصالح واختلاف المعايير والقيم بين الأشخاص والدول، مما يراه البعض إرهاباً يراه الآخر عملاً مشروعـاً. هذه الإشكالية الواضحة في تحديد مصطلح الإرهاب جعلت الباحثين والمفكرين والعلماء على اختلاف ميلهم وشخصياتهم يضعون له أكثر من مائة تعريف بناء على وجهات نظرهم المختلفة. ولذا فإني سأحاول هنا أن أتناول أولاً مفهوم الإرهاب ومعناه اللغوي والاصطلاحي، مع ذكر بعض التعريفات لهذا المصطلح^(٢).

أ- معنى الإرهاب:

إن كلمة "الإرهاب" مصدر للفعل المزيد الثلاثي "رهب بالكسر" على وزن علم، يرعب رهبة ورباً بالضم، ورباً، بالتحريك أي خاف وفزع... وأرعبه ورعبه واسترعبه: أي أخافه وأفزعه" ومنه قول الله عز وجل: ﴿وَلَا تُرْهِبُوهُمْ وَجَاءُوكُم بِسُورٍ عَظِيمٍ﴾^(٣). وقد جاءت هذه الكلمة في القرآن الكريم بمعنى "الخوف والخشية" في عدة مواضع منها قوله تعالى: ﴿وَنَفِي نَسْخَتِهَا هُرِي وَرَعِي لِلَّذِينَ هُمْ لَرِبِّهِمْ يَرْهِبُونَ﴾^(٤). كما جاءت بمعنى، الرعب والخوف أثناء القتال، مثل قوله

(١) التل، أحمد، (١٩٩٨). الإرهاب في العالمين العربي والغربي، عمان: دار الشروق للنشر والتوزيع، ص ٢٥.

(٢) الفانك، فهد، الإرهاب هو الحل، الرأي ٢/٢/٢٠٠٢، ص ٢٠.

(٣) الأعراف، آية ١١٦.

(٤) الأعراف ، آية ١٥٤ .

تعالى : «وَأَعْرُوا لِهِم مَا أَسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطٍ (الْجَلْ) تَرْهَبُونَ بِهِ عَدُوُّ اللَّهِ وَعَدُوُّكُمْ وَآخَرِينَ مِنْ وَنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَهُمْ (الله يعْلَمُهُمْ)»^(١).

وفي المعجم الوسيط، الإرهابيون: (وصف يطلق على الذين يسلكون سبيل العنف والإرهاب لتحقيق أهدافهم السياسية).

وفي المنجد كلمة الإرهابي تدل على كل (من يلجأ إلى الإرهاب لإقامة سلطة). إذا إرهابي هو من يسلك سبيل العنف لتحقيق غرض سياسي، فرداً كان أو جماعة أو دولة. الإرهاب مصدر كلمة "أَرْهَبَ" ومادتها "رَهَبَ" ومعنى أَرْهَبَ: أَخَافَ وَأَفْرَعَ^(٢).

و(رهب) بالكسر يَرْهَبُ رَهْبَةً وَرُهْبَأً بالضم وَرَهْبَأً بالتحريك، أي: خاف، ورهب الشيء رَهْبَأً وَرُهْبَأً وَرَهْبَةً خافه... وترهَبَ غيره إذا توعده... وأَرْهَبَهُ وَرَهْبَهُ وَاسْتَرْهَبَهُ أَخَافَهُ وَفَزَعَهُ^(٣).

ونذكر المجمع اللغوي: أن الإرهابيين وصف يطلق على الذين يسلكون العنف لتحقيق أهدافهم السياسية^(٤).

وقد وردت مادة (رهب في القرآن الكريم في عدة مواضع منها: قوله تعالى: «وَلَا سَكَنَ عن مُوسَى النَّصْبُ أَفْزَرَ الْأَلْوَاحَ وَنِي نَسْخَتِهَا هَرَى وَرَحْمَةً لِلَّذِينَ هُمْ لِرَبِّهِمْ يَرْهَبُونَ»^(٥).

ب- تعريف مجمع البحوث الإسلامية:

"هو ترويع الآمنين وتدمير مصالحهم ومقومات حياتهم والاعتداء على أموالهم وأعراضهم وحرياتهم وكرامتهم الإنسانية بغياناً وإفساداً في الأرض، ومن حق الدولة التي يقع على أرضها هذا الإرهاب الأثيم أن تبحث عن المجرمين وأن تقدمهم للهيئات القضائية لكي تقول كلمتها العادلة فيهم".

^(١) الأنفال، آية ٦٠.

^(٢) ابن منظور، لسان العرب (رهب) القاهرة: دار المعرفة ، ج ٢ ، ص ١٧٤٨.

⁽³⁾ المصدر نفسه، ١٧٤٨/٢.

⁽⁴⁾ صدقى، عبد الرحيم، (١٩٨٥). الإرهاب السياسي والقانون الجنائي، القاهرة: دار النهضة، ج ١ ، ص ٣٩٠.

⁽⁵⁾ الأعراف، آية ١٥٤.

جـ- تعريف المجمع الفقهي الإسلامي:

عرف المجمع في دورته السادسة عشرة برابطة العالم الإسلامي، التي انعقدت في الفترة من ٢١ - ٢٧ / ١٤٢٢ هـ الموافق ٢٠٠٢ / ١١ - ٥ .

الإرهاب بأنه: "عدوان يمارسه أفراد أو جماعات أو دول، بغياً على الإنسان - دينه، ودمه، وعقله، وماليه - بغير حق، ويشمل صنوف التخويف والأذى والتهديد والقتل بغير حق، وما يتصل بصور الحرابة وإخافة السبيل وقطع الطريق، وكل فعل من أفعال العنف أو التهديد، يقع تنفيذاً لمشروع إجرامي فردي أو جماعي، ويهدف إلى إلقاء الرعب بين الناس أو ترويعهم بأيديهم أو تعريض حياتهم أو حرياتهم أو أنمنهم أو ترويعهم بأموالهم للخطر. ومن صنوفه إلحاق الضرر بالبيئة أو بأحد المرافق والأملاك العامة أو الخاصة، أو تعريض أحد الموارد الوطنية أو الطبيعية للخطر^(١).

فكل هذا من صور الفساد في الأرض التي نهى الله سبحانه وتعالى المسلمين عنها:

﴿وَلَا تُنْبِئُونَ فِي الْأَرْضِ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ﴾ (القصص، آية: ٧٧) ^(٢).

وجاء تعريف الإرهاب في الاتفاقية العربية لمكافحة الإرهاب، على أنه: "كل فعل من أفعال العنف أو التهديد به أياً كانت بواعثه أو أغراضه يقع تنفيذاً لمشروع إجرامي فردي أو جماعي، ويهدف إلى إلقاء الرعب بين الناس أو ترويعهم بأيديهم أو تعريض حياتهم أو حرياتهم أو أنمنهم للخطر وإلحاق الضرر بالبيئة أو بأحد المرافق أو الأملاك العامة أو الخاصة احتلالها أو الاستيلاء عليها أو تعريض أحد الموارد الوطنية للخطر".

ما سبق يلاحظ أنه اختلف العلماء والمفكرون في جميع أنحاء العالم على اختلاف أديانهم اختلافاً كثيراً في تحديد معناه، وضبط مفهومه حتى الآن وهذا ما زاد مصطلحه غموضاً وتعقيداً، والسبب في ذلك يعود لأمرتين ^(٣):

^(١) الحديدي، هشام، (٢٠٠١). الإرهاب، جذوره، شخصه، زمانه، ط١، القاهرة: الدار المصرية اللبنانية، ص ١٢.

^(٢) قرارات المجمع الفقهي الإسلامي بمكة المكرمة، الدورات من الأولى إلى السادسة عشرة (١٣٩٨هـ إلى ١٤٢٢هـ)، رابطة العالم الإسلامي.

^(٣) محمود، أحمد إبراهيم، (٢٠٠٢). الإرهاب الجديد الشكل الرئيسي للصراعسلح في الساحة الدولية، مجلة السياسة الدولية، عدد ١٤٧، يناير، ص ١٤٤.

الأمر الأول: الاختلاف في طبيعة العمل الذي يمارسه الإرهابي:

فقد تعددت وجهات النظر في ذلك، فالإرهابي يُعد في نظر بعضهم مجاهداً أو مناضلاً من أجل الحرية، وفي نظر بعضهم مجرماً يستحق العقاب !

الأمر الثاني: الالتباس القائم بينه وبين بعض المصطلحات الفقهية؛ كالحرابة والبغى، والكافح المسلح من أجل التحرر والجهاد المشروع :

وبناءً عليه كثرت التعريفات وتشعبت الرؤى بين العلماء والمفكرين في ضبط مفهوم الإرهاب وتحديد معناه .

- فيعرّفه قاموس أكسفورد: بأنه "سياسة، أو أسلوب يعد لإرهاب وإفراز المناوئين أو المعارضين لحكومة ما، كما أن كلمة (إرهابي) تشير بوجه عام إلى أي شخص يحاول أن يدعم آراءه بالإكراه أو التهديد أو الترويع" ^(١).

- وتعّرفه اللجنة القانونية لمجموعة الدول الأمريكية، المشكلة لإعداد مشروع اتفاقية مقاومة الإرهاب والاختطاف .

بأنه "أفعال هي بذاتها يمكن أن تكون من الصور التقليدية للجريمة مثل القتل، والحريق العمد، واستخدام المفرقعات، ولكنها تختلف عن الجرائم التقليدية بأنها تقع بنية مبيبة بقصد إحداث الذعر والفوبي والخوف داخل مجتمع منظم وذلك من أجل إحداث نتيجة تمثل في تدمير النظام الاجتماعي ومثل قوى رد الفعل في المجتمع، وزيادة البؤس، والمعاناة في الجماعة" ^(٢) .

ولم يُعرف مصطلح الإرهاب المشهور (Terroriseme) عالمياً إلا مع ظهور الثورة الفرنسية عام ١٧٨٩م، وقد اشتق هذا المصطلح من كلمة "رعب" (Terreur) المشتق من الأصل اللاتيني، بمعنى: جعله يرتعد ويرتجف ^(٣).

^(١) العكره، أدونيس، الإرهاب السياسي، بيروت: دار الطليعة للطباعة والنشر، ص ٤٥.

^(٢) سليمان، عادل محمد، (٢٠٠٢). الحملة الأمريكية ضد الإرهاب خارج أفغانستان، مجلة السياسة الدولية، عدد (١٤٨)، ص ٤٠.

^(٣) Kurt Cample, (2002). Globalizatuon's First war, Washingtonn quarterly, Winter, P. 45.

وعليه عبر قاموس الأكاديمية الفرنسية عن الإرهاب بأنه: "رعب، خوف شديد، اضطراب عنيف تحدث في النفس صورة شر حاضر أو خطر قريب".^(١)

وعلى ذلك يمكن تحديد عناصر الإرهاب في أمرين^(٢):

- استعمال العنف المادي: فاستعمال العنف بأي شكل من الأشكال يعد عملاً إرهابياً سواء كان موجهاً ضد دولة أو أشخاص رسميين أو مواطنين عاديين عن طريق القتل أو الخطف أو الاحتجاز أو غير ذلك وسواء كان موجهاً ضد المنشآت أو الأموال العامة أو الخاصة عن طريق العنف والسرقة والنهب على أن يكون كل ذلك موجهاً لخدمة أهداف معينة ذات طابع سياسي أو عقائدي أو اجتماعي.
- التهديد بأعمال العنف: وهو عنصر أو مظهر آخر من مظاهر وعناصر الإرهاب فمجرد التهديد المتعمد الواضح بالإيذاء الجسيدي أو المادي يلتجأ إليه الشخص أو مجموعة أشخاص ضد شخص أو مجموعة أشخاص رسميين أو غير رسميين، أو ضد رموز الدولة يدخل ضمن فئة الإرهاب طالما أن ذلك يتم لأهداف سياسية وبغض النظر بما إذا كان الإرهابيون قد مارسوا العنف الفعلي أم اكتفوا بمجرد التهديد به.^(٣).

وذلك أن التهديد بالعنف الإرهابي هو المقدمة الطبيعية للإرهاب الحقيقي الفعلي، وهو لا يقل خطورة عن أعمال العنف الفعلية، وإن كان يستلزم وسائل مواجهة الأعمال الإرهابية الفعلية إلى حد ما.

ومن هنا يمكن تعريف الإرهاب بأنه: "أي فعل يصدر من فرد أو مجموعة أفراد ضد المجتمع لأغراض سياسية"، أو بصورة أكثر تحديداً هو "استعمال العنف بأشكاله المادية وغير المادية - للتأثير على الأفراد أو المجموعات أو الحكومات وخلق مناخ من الاضطراب وعدم الأمان بغية تحقيق هدف معين"، هذا الهدف الذي يرتبط بتوجيهات الجماعات الإرهابية لكنه-

^(١) معايي، محمد، (٢٠٠١). تقرير الإرهاب السنوي أداة للسياسة الخارجية الأمريكية، مجلة دراسات شرق أوسطية، العدد ٦، ص ٧٧.

^(٢) عوض، محى الدين، (١٩٩٩). تعريف الإرهاب، في: تشريعات مكافحة الإرهاب في الوطن العربي: الندوة العلمية الخمسون، الرياض: مركزدراسات والبحوث في أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، ص ١٨.

^(٣) شريف، حسين، (١٩٩٧). الإرهاب الدولي وانعكاساته على الشرق الأوسط، ج ١، القاهرة: دار النهضة المصرية العامة للكتاب، ص ١١٥.

بصفة عامة يتضمن تأثيراً على المعتقدات أو القيم أو الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية والثقافية والسياسية السائدة التي تم التعارف عليها في الدولة والتي تمثل مصلحة قومية عليا للوطن^(١).

كما وردت كلمة إرهابي في المعاجم العربية الحديثة باعتباره: "هو كل من يتخذ العنف والإرهاب لإقامة سلطته، والإرهاب هو الرعب الذي يلجم إلية مجموعة أو فرد كالقتل أو التخريب"، والحكم الإرهابي هو: "نوع من أنواع الحكم الاستبدادي الدكتاتوري الذي يقوم على سياسة العنف والشدة ويهدف استمرارية سلطته والقضاء على المعارضين له بالوسائل الشديدة غير الديمقراطية"^(٢).

وجاء تعريف الإرهاب في الاتفاقية العربية لمكافحة الإرهاب، على أنه: "كل فعل من أفعال العنف أو التهديد به أياً كانت بوعده أو أغراضه يقع تنفيذاً لمشروع إجرامي فردي أو جماعي، ويهدف إلى القاء الرعب بين الناس أو ترويعهم بأنفسهم أو تعريض حياتهم أو حرياتهم أو آمنهم للخطر وإلقاء الضرر بالبيئة أو بأحد المرافق أو الأموال العامة أو الخاصة احتلالها أو الاستيلاء عليها أو تعريض أحد الموارد الوطنية للخطر"^(٣).

ويعرف مفرد الإرهاب بأنه: "عبارة عن استخدام العنف أو التهديد باستخدامه بقصد إثارة الفزع ونشر الرعب باستخدام الوسائل التي تتراوح بين الاغتيالات واحتجاف الأشخاص، وأعمال القرصنة الجوية، واحتجاز الرهائن، وإشعال الحرائق، وغير ذلك من الأعمال التي تتضمن المساس بمصالح الدول الأجنبية، مما يتربّط عليه إثارة المنازعات الدولية وتبرير التدخل العسكري"^(٤).

أسباب تنامي ظاهرة التطرف في المجتمعات العربية :

تنشأ ظاهرة التطرف في العادة نتيجة جملة عوامل مشابكة، وليس نتيجة عامل واحد. وقد لوحظ عند تشخيص كثير من الغربيين لظاهرة التطرف في المجتمعات العربية والإسلامية، مبالغة دراساتهم في التركيز على أربعة عوامل أساسية من وجهة نظرهم هي:

(١) الشبانة، عبد الله أحمد، (٢٠٠٥). مصداقية السياسة الخارجية السعودية في مكافحة الإرهاب. رسالة ماجستير غير منشورة، الجامعة الأردنية، عمان، الأردن، ص ١٨.

(٢) نقلًا عن أبو غزالة، حسن عقيل، (٢٠٠٢). الحركات الأصولية والإرهاب في الشرق الأوسط. عمان: دار الفكر للطباعة والنشر، ص ٥٥.

(٣) الجهني، علي بن فايز، (١٩٩٩). تشريعات مكافحة الإرهاب في الوطن العربي، الرياض: مجلة أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، ص ١٢.

(٤) السماك، محمد، (١٩٩٢). الإرهاب والعنف السياسي، بيروت: دار النافس، ص ٤٨.

١- الفقر .

٢- الجهل والأمية .

٣- مناهج التعليم "المتشدّدة" التي تؤدي إلى تخرّج أفراد مشبعين بأفكار متطرفة خاصة ما يتعلّق بالدراسات الدينية .

٤- وجود أنظمة حكم متطرفة تمارس العنف وترعى بعض الجماعات المتطرفة .

ومن أجل فهم الظاهرة وتشخيصها بصورة صحيحة أكثر عمقاً، يمكن تقسيم الدوافع التي تؤدي إلى تطور مظاهر التطرف الفكري والسلوكي ونموها في المجتمعات العربية والإسلامية إلى قسمين^(١):

- عوامل ذاتية من داخل هذه المجتمعات .

- عوامل خارجية .

العوامل الداخلية :

أولاً؛ عوامل دينية، وفي مقدمتها:

١- ضعف الوعي، والفهم الخاطئ لبعض المفاهيم الشرعية، مثل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والآليات تنفيذ ذلك المسموح والممنوع في التطبيق .

٢- ضعف مؤسسات التوجيه الديني الرسمية في الدول العربية، وعدم استقلالية هذه المؤسسات، وتبعيتها المطلقة للسلطة السياسية، وخضوعها الكامل لموافقتها وتوجهاتها، بل ومباغتها في الدفاع عن كافة سياسات السلطة وتوجهاتها. ما أفقدها ثقة المواطن، وجعلها غير مؤثرة في التوجيه والتوعية والترشيد إرهاباً.

^(١) جريدة الرياض، الخميس ٣٠ ذي القعدة ١٤٢٧هـ - ٢١ ديسمبر ٢٠٠٦م.

٣- القناعة لدى قطاعات شعبية وسياسية بأن كثيراً من الحكومات العربية بعيدة عن التزام أحكام الشريعة الإسلامية، وأنها تعمل على تغييب أحكام الدين عن واقع الحياة، وهو ما أوجد دافعاً لدى البعض للتسرع في إصدار أحكام بتكفير هذه الحكومات، وإلى اتخاذ مواقف متشددة إزاء العمل السياسي والممارسة السياسية.

٤- تسامي ظاهرة الصحوة الدينية والتدين الفطري العام في العالم العربي، وقر فرصة للجميع للاستفادة منها. ولا شك أن بعض الأفكار المتطرفة استفادت من هذا الإقبال على التدين في كسب مزيد من المؤيدين لأفكارها، في ظل ضعف عملية الترشيد والتوجيه لهذه الصحوة.

٥- محاربة الحكومات للتوجيه الديني غير الرسمي، ووضعها لكافة الحركات الإسلامية، المتشددة منها والمعتدلة، في سلة واحدة. وهو ما أضعف قدرة هذه الحركات على الإسهام بدورها في مواجهة بعض مظاهر التطرف التي باتت تشكل خطراً على الجميع. ولا شك أن عدم تمييز الرسميين بين توجهات معتدلة وأخرى متطرفة، أتاح فرصة مهمة لتوجهات التشدد لتعزيز حضورها، كما أنه أوجد قناعة لدى قطاعات شعبية واسعة بأن تلك الحكومات تقف موقفاً سلبياً ضد كل ما هو ديني، سواء اتسم بالتشدد أو الاعتدال. ونتيجة هذه القناعة السلبية عن تلك الحكومات لدى شعوبها، بدأت تتظر إليها على أنها تقف ضد الدين ذاته لا ضد توجهات دينية معينة، كما أن المساواة بين المتشددين والمعتدلين ومعاملتهم جميعاً كمتطرفين ومتآمرين وخارجين على القانون، قد يحول بالنتيجة بعض المجموعات المعتدلة إلى مجموعات متطرفة ما دامت تشعر بأنها مستهدفة أياً كانت توجهاتها.

٦- المبالغة في الاستخفاف بالدين وبالمقدسات الدينية، وفرض توجهات فكرية علمانية من قبل بعض الجهات الرسمية، يشكل نوعاً من الاستفزاز، و يؤدي إلى ردة فعل معاكسة نحو المزيد من التشدد.

ثانياً: عوامل سياسية، منها:

١- التفرد بالسلطة وعدم تداولها، وغياب الحرية والديمقراطية في المجتمعات العربية والإسلامية، وانسداد أفق التغيير السلمي أمام الحركات والأحزاب السياسية، تسبب بحالة إحباط ويأس - لدى البعض - من إمكانية حدوث إصلاح سياسي ضمن

الأطر والأنظمة السياسية القائمة أو عبر الوسائل السلمية، ودفع إلى اللجوء للعنف كسبيل وحيد متاح للتغيير والإصلاح. في هذا السياق يرى الدكتور الجابري أن "من أسباب ظهور التطرف سواء باسم الإسلام أو العرق أو باسم الطائفة أو باسم أي أيديولوجية ما، هو أولاً وقبل كل شيء غياب الديمقراطية، إضافة إلى الظروف الاجتماعية الاقتصادية". ويضيف: "عندما يمارس الإقصاء على هذه الفئة أو تلك يكون رد الفعل هو التطرف".

٢- كثيراً ما يكون التطرف الديني أو السياسي من قبل الأفراد والجماعات، رد فعل على تطرف فكري أو سلوكى تمارسه السلطة حين ترفض الحوار مع الآخر وتصر على مواجهته بالعنف والقمع فقط.

٣- توقيع اتفاقيات ومعاهدات تسوية بين أطراف عربية رسمية وبين (إسرائيل)، أوجد حالة غضب شعبي تجاه الحكومات المؤيدة لتلك الاتفاقيات التي تتظر إليها أغلبية شعبية على أنها ظالمة ومجحفة بالحقوق الفلسطينية والعربية، وأنها تمت بفعل ضغوط خارجية شديدة خدمة للمصالح الإسرائيلية.

ثالثاً: عوامل اجتماعية واقتصادية:

١- الفقر والتفاوت الاجتماعي، وشعور بعض الشرائح بالظلم وغياب العدالة، يؤدي إلى توليد حالات نكمة وإحباط تشكل مرتعاً خصباً لنشوء توجهات متطرفة ليست متعلقة بالضرورة ببعد ديني.

٢- التطرف في الانحلال الأخلاقي، والسكوت الرسمي على المظاهر الصارخة للفساد الخلقي، بل وربما تشجيعه بمبرر الانفتاح، يولّد ردات فعل مضادة عند مواطنين عاديين وأصحاب توجهات وقناعات دينية. ويمكن القول: إن التطرف الديني (العلماني) قد يؤدي إلى تصاعد تطرف ديني مقابل.

رابعاً: عوامل نفسية:

وهي تترجم في العادة عن جملة العوامل السابقة؛ فالتوجه للعنف الفكري والسلوكي يكون في العادة ناتجاً عن إحباط سياسي، بسبب اليأس من القدرة على التغيير السياسي والتمتع بالحرفيات في التعبير والقول والممارسة، ويكون ناتجاً كذلك عن إحباط اجتماعي واقتصادي من

إمكانية تحسين الوضع القائم نتيجة اختلالات اجتماعية واقتصادية كبيرة. وربما يكون الإحباط ناجماً كذلك عن الواقع الذي تعشه الأمة من حيث الضعف والضربات المتلاحقة التي تُوجّه لها دون أن يكون لها حول أو قوة على المواجهة.

عوامل خارجية:

- أحداث ١١ سبتمبر وإعلان أمريكا حرباً شاملة ضد الإرهاب، وما تبعها من ممارسات متشددة ضد الأقليات الإسلامية في عدد من المجتمعات الغربية، والنظرية السلبية إلى المنطقة العربية والإسلامية على أنها مصدر الشر والإرهاب في العالم، وتولد قناعة لدى قطاعات شعبية واسعة في العالم العربي والإسلامي بأن الولايات المتحدة تشن حرباً عسكرية وسياسية وثقافية ضد الأمة العربية والإسلامية تهدف إلى السيطرة على المنطقة واستغلال ثرواتها وإعادة رسم خريطةها السياسية والجغرافية وفق الرغبات الأمريكية، إضافة إلى الضغوط القوية على الدول العربية والإسلامية لمحاصرة الجمعيات الخيرية وإدخال تغييرات جوهيرية على مناهج التعليم. كل ذلك تسبب بردة فعل سالبة لدى الشعوب العربية والإسلامية والقوى السياسية في المنطقة التي بدأت تلجاً إلى التشدد في الدفاع عن الذات.
- الاحتلال الأمريكي للعراق ساهم بشكل كبير في تأجيجه مشاعر العداء والكراهية في العالم العربي ضد الولايات المتحدة وضد كثير من الأطراف الغربية، ووفر أرضية مناسبة لكثير من الطروحات المتشددة التي لقيت رواجاً في ظل استمرار الاحتلال الإسرائيلي لفلسطين والاحتلال الأمريكي الجديد للعراق.
- بروز مقولات ونظريات الصراع الحضاري والثقافي في الغرب، وترويج أوساط غربية أن الإسلام هو العدو الجديد والخطر الداهم الذي يهدد الحضارة الغربية، أثار كثيراً من الأوساط العربية والإسلامية ودفعها إلى تبني مقولات مقابلة تقوم على أساس الخوف الثقافي والحضاري. وزاد من حجم المشكلة أن الأمر لم يعد يقتصر على طرح نظريات الصدام والصراع الحضاري بين الحضارة الغربية والحضارة العربية والإسلامية، من قبل مفكرين مثل هنتنگتون وفوكايانا، بل تعدد إلى تصريحات تحريرية صدرت عن سياسيين معروفين كنيكسون وتانشر والعديد من السياسيين الغربيين خلال الأعوام الأخيرة.

٤- تتمي نفوذ المحافظين الحدد، ونجاحهم في الوصول إلى سدة الحكم في الولايات المتحدة، وهيمنة البرامج والأجندة الدينية المتشددة لهذا التيار على أفكار وسلوكيات الإدارة الأمريكية، وتشكل قناعة واسعة في المجتمعات العربية والإسلامية بأن الحرب التي تشنها الإدارة الأمريكية الحالية لمحاربة الإرهاب ما هي في حقيقتها إلا حرب دينية صلبيّة ضد الإسلام والأمة الإسلامية، وكان له تأثير بالغ في تأجيج مشاعر التشدد تجاه الولايات المتحدة.

٥- تتمي التطرف الديني والسياسي في المجتمع الإسرائيلي، وانسداد الأفق السياسي لفترة طويلة، وزيادة حجم الاعتداءات الإسرائيلية ضد الشعب الفلسطيني في ظل الانتفاضة، وانحياز الولايات المتحدة وغالبية الأطراف الغربية لصالح الجانب الإسرائيلي، وبحثهم عن حجج وذرائع لتبرير جرائمها بحق الشعب الفلسطيني، شكل عامل آخر في تعزيز حالة الاحتقان النفسي لدى كثير من العرب والمسلمين.

٦- مبالغة المجتمعات العربية والإسلامية في الخوف من أخطار وانعكاسات العولمة الثقافية والسياسية والاقتصادية التي تم النظر إليها كسلعة غربية يجري تصديرها إلى العالم الإسلامي، وخسية أوساط إسلامية من أن تؤدي عملية الانفتاح وفتح الحدود وإزالة الحواجز السياسية والثقافية في ظل التفوق والهيمنة الغربيتين، إلى اختراق الثقافة والقيم والعادات الغربية للمنطقة على حساب ثقافتها وهويتها الحضارية، مما دفع إلى تتمي بعض دعوات الانغلاق والتشدد وإغلاق الحدود والمنفذ لاتقاء شرور العولمة العابرة للحدود.

هذه العوامل، إضافة إلى الاحتقانات السياسية والثقافية والنفسية التي تمرّ بها المنطقة، وما ينطوي عليه واقع الأمة العربية من كثير من مظاهر الضعف والعجز والتمزق، أدى إلى توفير أجواء مواتية لتتمي نزعات التشدد والتطرف، ولكن بشكل جديد؛ إذ باتت الظاهرة تشمل المجتمعات ولا تقتصر على الأفراد والجماعات والحركات. وهذه – بالتأكيد – حالة أكثر خطورة من حالات التطرف التقليدي التي كانت موجودة سابقاً، ويساهم في تعزيزها توفر مزاج ومناخ عام يمكن أن تترعرع في ظله توجهات التشدد والعنف بأشكالها المتعددة، الفردية والجماعية، وتشدد المجتمعات كرد فعل على الشعور بالاستهداف.

يبدأ الإرهاب من التطرف؛ كمقدمة أولى. وهي مقدمة حتمية؛ لا يمكن أن يصبح الإرهاب ظاهرة بدونها. التطرف حالة من الكمون الفكري وال النفسي الذي يخرج بعد ذلك للواقع في صورة التطرف اللغوي (فتاوي التطرف التكفيرية) أو المادي (القتل والتغيير) تجاه الآخر المختلف. هذا الترابط العضوي بينهما، وغياب الحدود الفاصلة بين المرحلتين، هو ما يجعل كثيراً من الدارسين لهذه الظاهرة، يضعهما تحت مسمى واحد، وهو مسمى: الإرهاب في مجتمعنا نفور واضح من الإرهاب، يقابلها تسامح ظاهر - من قبل الجماهير - مع التطرف. الجماهير بطبعها تتأثر بالمبادر والمعتدين المادي، وتدرك خطورته على نحو فطري؛ فيبدو هذا النفور في صورة إدانة واضحة لهذا السلوك الإجرامي الذي يطال أمنها على نحو مباشر. بينما وعي بخطورة الفكر المتطرف يتراجع إلى حدوده الدنيا. بل ربما قادتها لغة التطرف التي تتلبس الدين إلى نوع من التعاطف المضرر معه. هذا التعاطف الناتج عن جهل بمكونات الرؤية المتطرفة، يمنح التطرف فرصة التمدد السرطاني في خلايا الجماهير.

بوصف التطرف القاعدة الفكرية - وإلى حد كبير المادية - التي يقف عليها الإرهاب المسلح، وبوصفه الامتداد الفعلي لظاهرة الإرهاب في الجماهير، وبوصف الجهة المولدة من قبل الإرهابي بإضفاء الشرعية على العمل المسلح؛ فإن قراءة موقف التطرف من الإرهاب في أطواره الحرجية (في السنوات الخمس الأخيرة) سوف تعطينا نوعاً من الإجابة عن سؤال المقال.

أن التيار المتطرف قد مارس ثلث عمليات تكتيكية في تعاطيه مع ظاهرة الإرهاب عندنا. فشلت الأولى والثانية، ومازالت الثالثة في طور التجريب المعلن. الأولى كانت مع بداية العمليات الإرهابية، وفي فورتها، التي تمثلت في الشهور الستة الأولى، كان هناك صمت مرير من قبل رموز هذا التيار المتطرف، إلى درجة يكاد فيها أن يكون نوعاً من التأييد الضمني. هذا حال الكثير من رموز هذا التيار، فضلاً عن أفراد محدودين أعلنوا التأييد صراحة، بوصفهم يتحدثون عن مبررات الإرهاب.

إذن، الموقف الأول للتيار المتطرف كان في السكوت من ناحية، والتأييد الضمني من ناحية أخرى. لقد اتخذوا هذه العملية التكتيكية الأولى؛ لأنهم راهنوا على نجاح الإرهابيين في إحداث خلل عام، يسنج لهم بالعمل الميداني - بحرية أكبر - من ناحية، وأنهم أرادوا الابتزاز من ناحية أخرى، على صورة مكتسبات مؤسساتية، تكفل لهم السيطرة التامة على القرار السياسي. لقد كانوا يتوقعون أنه بمجرد إعلان المبررات (الدينية!) للعمليات الإرهابية، وأنها

تجري الله وباسم الله، سوف تلتف الجماهير حولها، وستصنع من نواتها الميليشيات المسلحة التي يراد لها أن تبسط نفوذها على الداخل؛ كمرحلة أولى.

لكن، ما حدث، كان عكس ما توقعه التيار المتطرف، وكانت نتائج المواجهة مخيبة لأمالهم إلى حد بعيد. ففي الوقت الذي كان فيه الإرهاب يحاصر أمنياً وجماهيرياً، فيخسر التيار المتطرف بعض المتعاطفين، كان الإرهاب يضرب في كل ما يمكنه، من غير تمييز، كنتيجة طبيعية لتطبيق الخناق عليه، ومن ثم، تضاؤل مساحات الخيار أمامه. وهذا ما اضطره إلى تنفيذ عملية الشهيرة في مبني مرور الرياض، إضافة إلى استهداف رجال الأمن في كل مكان، بوصفهم هدفاً أولياً في المواجهة التي بدأت تقودهم ولا يقودونها، إذ لا خيار!

كان الإرهاب يدرك أنه في هذا السلوك الأخير يخسر الكثير، وأن لا أحد - من غير تيار التطرف - سيتعاطف معه في هذه الحال التي بدأ فيها الحرب المعلنة على مجتمعه. كان يدرك ذلك، ولكنه كان قد دخل طوراً من أطوار المواجهة، لا يستطيع التراجع عنه بأي حال من الأحوال. لقد أدرك أن هذه المواجهة التي أصبحت حرباً على المجتمع بالدرجة الأولى، مكتوب عليها الفشل؛ لأنها مواجهة مع ما كان الرهان عليه، أي على تأييده للإرهاب.

ما يهمنا هنا، هو موقف التيار المتطرف وهو يرى الجناح العسكري له وقد بدأ المواجهة المسلحة مع المجتمع. لقد أدرك تيار التطرف خطورة الموقف على وضعه - كتيار يسعى للهيمنة الكاملة - في المجتمع. ما الحل لوقف هذه الخسارة الفادحة التي أصبحت تواجهه في جناحه العسكري من ناحية، وفي مقولاته المتطرفة التي كان يروجها من ناحية أخرى؟

لإنقاذ الموقف، ولوقف الهزيمة التي أوشكت على التحقق، عمد بعض رموز التيار المتطرف إلى طرح بعض مبادرات الهدنة!.. وهي مبادرات معلنة. وكانت لغة الهدنة استفزازية من ناحية، ومرتبطة في إيحاءاتها (العلاقة بالجناح العسكري) من ناحية أخرى. كانت المطالب أو الشروط لوقف العنف، تتجه إلى مضمون واحد؛ لا غير، وهو أن يكون التيار المتطرف هو الحاكم الفعلي للمجتمع، بل والذي يحدد له تفاصيل التفاصيل من سلوكيات؛ إلى درجة لا توجد عند أشد الدول شمولية واستبداداً.

الطبيعي أن يكون هناك رفض صارم لهذه الشروط التي يحاول الجناح السياسي للإرهاب فرضها على المجتمع؛ لأنها لا تعني أكثر من نجاح الإرهاب في إحداث انقلاب لم يحلم به. تنازل المجتمع المتتنوع عن طبيعته التي ارتضتها لصالح تيار محدود متطرف، تعني وضع

المجتمع كله في جيب هذا التيار الظالباني، ومن ثم إعلان عن حكومة طالبان في جزيرة العرب كما يقولون!

هذه العملية التكتيكية الثانية للجناح السياسي للإرهاب، قد تراجعت بترابع الإرهاب المسلح، وبهزيمته التي جعلت من يتحدث بلسانه يخسر غالباً بمرارة الهزيمة التي أسقطت ورقته في التفاوض. وأصبح تحقيق أي مكتسب على أرض الواقع من خلال الابتزاز المسلح ضرباً من الخيال.

الآن، وبعد أن تمت هزيمة الإرهاب المسلح، فما هو التكتيك الذي ينتهجه التيار المتطرف لتعويض الخسارة التي مني بها على مستوى موقع النفوذ، وعلى مستوى رواج الإيديولوجيا؟.. من يتبع حراك التيار المتطرف - بتدعياته - يدرك أن هناك عودة لتنظيم الصدوف من جديد. وهذه العودة، ستأخذ الطريقة نفسها التي عمدها هذا التيار في الثمانينيات الميلادية. أي تهبيج الجماهير ضد أي حراك ثقافي تقدمي، وفي الوقت نفسه، توظيف المعتدلين من رجال الدين من حيث لا يشعرون في هذه المواجهة.

ما يتعرض له الحراك الثقافي لدينا من اتهام، أو شتمة، فضلاً عن الاعتداء المادي، يعكس حقيقة العملية التكتيكية التي يمارسها التيار المتطرف؛ للسيطرة على الحراك الاجتماعي. المواجهة الفكرية التي توظف لها بعض المؤسسات الدينية، عادت كما هي قبل عشرين سنة، لغة إقصاء واتهام، بل وتكفير.

التيار المتطرف يرى أنه يكسب من هذه العملية على الجبهتين: الأولى: إحكام السيطرة على النشاط الديني، بحيث يصبح هو الممثل الوحيد للدين. وهذا أمر في غاية الخطورة؛ لأنـه - فيما لو نجح - سوف يسيطر المجتمع إلى متطرف أو ضال، لا ثالث لهما!.. الجبهة الثانية: تحويل الأنظار عن مساعدة مقولات التطرف الكامنة في المنظومة التقليدية، والخروج من مأرقي ضرورة المراجعة للأدبيات السلفية التقليدية. فهو تحول من الدفاع إلى الهجوم؛ لا إستراتيجية دفاعية في الأساس.

لمواجهة هذه العملية التكتيكية التي يقوم بها التيار المتطرف، لا بد من العمل على ما يلي:

- ١- عدم التوقف عن فضح مقولات التقليدية التي تتضخم بالطرف؛ قدر ما تسمح به مساحات الحرية في هذا المجال. يجب ألا تخمد جذوة الفكر في هذا المضمار؛ لمجرد أن الإرهاب المسلح قد أصبح في حكم المهزوم. فالتيار المتطرف قادر -

فيما لو تمت مهادنته - على إعادة الوضع إلى ما هو أسوأ، بل وعلى تحقيق انتصار غير مرئي، قد يكون أشد من كل ما مارسه على مدى السنوات الماضية.

٢- التيار المتطرف يستخدم الدين في هذه المواجهة. ولهذا علينا أن نقوم بتحبيب الدين في هذه المواجهة، وذلك بالتعامل معه كتيار سياسي، يعتمد العنف في سبيل الوصول إلى نوع من الهيمنة. أدرك أنه لا يمكن أن يتم التحبيب كلياً في هذا المضمار، لكن لا بد من نقل الوعي الجماهيري به من بعده الديني إلى بعده السياسي.

٣- هناك استبسال وكفاح، بل وتضحية، يبذلها التيار المتطرف في سبيل الوصول إلى الهيمنة التي يطمح إليها. ولا يمكن أن يكون هناك نصر ثقافي على هذا التيار؛ ما لم يكن التيار الثقافي يمتلك هذا الحس الكفاحي الذي قد يكلف كثيراً من التضحيات في هذا المجال.

٤- هناك ظاهرة سلبية تطال بعض المتقفين، وهي أنهم يربطون المواجهة بذواتهم. أي يعتبر المواجهة مرتبطة به، ومن ثم النصر أو الهزيمة مقرونة بسياقه الخاص. وهذا يؤدي إلى عدم إعداد الكوادر الثقافية الوعائية التي تكون ضمانة للمستقبل. لا بد أن يكون بدل كل قلم ألف قلم؛ حتى تتناسل رؤى التغوير، و تستطيع أن تكتسح رؤى التقليد التي تغذي تيار التطرف. وبدون هذا الإعداد (اللأناني) سيستفحل التطرف في طور المهاينة الجزئية التي ينتهجهما الآن.

ثانياً: أنواع التطرف:

أن الدارس للتطرف يلاحظ أن هناك العديد من أنواع التطرف وهي على النحو التالي^(١):

١- التطرف الاعتقادي: وهو الاعتقاد بآراء خاصة، تعارض صريح القرآن الكريم، والسنة الشريفة، وجماعة المسلمين، مثل الفرق الاعتقادية القديمة، من القدرية والجهمية والباطنية، وبعض الحركات المعاصرة، كجماعة التكفير والهجرة، وقد يشترط هؤلاء فيحكمون على الدولة بالكفر، علمًا بأن الدول الإسلامية كلها الآن ديار إسلام، فلا يصح أن يحكم بأن إحداها تحولت إلى دار كفر، لأن سكانها مسلمون، وأن شعائر الإسلام تقام فيها وأحكامه لا تزال مطبقة فيها بحسب متفاوتة.

(١) عليان، رشدي محمد، (١٩٨٦). مفهوم التطرف، محاضرة الندوة الفكرية الثالثة في جامعة بغداد، مجلة الرسالة الإسلامية، ص ١٤.

٤- التطرف السياسي: وهو إعلان فيه من الناس العصيان على الدولة القانونية، والخارج في الماضي، الذين خرجوا في العراق على حكم سيدنا علي رضي الله عنه، واستباحوا قتل بقية المسلمين فيما عادهم، حيث كان خروجهم سياسياً ناشئاً عن قولهم بآرائهم وأهوائهم، متبعين بذلك الظن، وما تهواه أنفسهم، فخرجوا باجتهد مخالفين لصريح الأدلة، ومسوugin لأنفسهم الخروج على الإمام.

٣- التطرف العملي: وهو الخروج عن حد الاعتدال، بتتعذيب النفس، أو الإفراط في ممارسة العبادات، من صيام دائم وصلاة في أغلب الليل، وترك التزوج ونحو ذلك، وهذا يؤدي إلى تعطيل شؤون الحياة العملية، ويتجاوز الفطرة، ويرهق النفس الإنسانية، ويلحق بها ضرراً واضحاً، وكل ذلك مناف للسنة النبوية، وفي الحديث عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: "إن الدين يسر، ولن يشد الدين أحد إلا غلبة، فسدوا وقاربوا، وأبشروا واستعينوا بالغدوة والروحة وشيء من الدلجة"^(١)، ونهى رسول الله ﷺ عن الوصال في الصوم، وعن قيام الليل كله، لما ورد عن أنس بن مالك رضي الله عنه أنه قال: جاء ثلاثة رهط إلى بيوت أزواج النبي ﷺ يسألون عن عبادة النبي ﷺ فلما أخبروا كأنهم تقالوا: وأين نحن من النبي ﷺ ، قد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، قال أحدهم: أما أنا فإني أصلي الليل أبداً، وقال آخر أنا أصوم الدهر ولا أفتر، وقال آخر: أما أعتزل النساء، فلا أتزوج أبداً فجاء رسول الله ﷺ إليهم فقال: أنتم الذين كذا وكذا، أما والله إني لأخشاكم الله، وأنقاكم له، لكنني أصوم وأفتر، وأصلي وأرق، وأنزوج النساء فمن رغب عن سنتي فليس مني^(٢).

٤- التطرف الدولي: وهو إحداث الذعر والخوف في أراضي دولة أخرى بأساليب مختلفة، كتججير القنابل، وهدم المباني، وقطع الأشجار وقصف المنشآت، أو المؤسسات العامة، ونحو ذلك من الأضرار سواء من الأفراد أو من الدول، وسواء في زمن السلم

^(١) أبو غزالة، مرجع سابق، ص ٥٧.

^(٢) إبراهيم، حسن حسن، (١٩٩١). تاريخ الإسلام السياسي والديني والثقافي والاجتماعي، ط١، بيروت: دار الجليل، ص ٨٠.

أم زمن الحرب، والإسلام لا يقر إلحاق الضرر والأذى بالأبرياء والأمنين، ولا يحق للأفراد قتل أحد من الأعداء، في حال قيام حرب مشروعة، تعلنها قيادة الدولة المسلمة، وحينئذ يكون الاحتكام للقوة والقهر في ميدان المعركة أمراً مقرراً، وهذا المراد بقوله تعالى: ﴿وَأُعْدُوا لَهُمْ مَا لَسْتُمْ مُّسْكِنِي﴾^(١)، فالإعداد حيث تكون الحرب مشروعة، وتقوم حالة الحرب، وحيث تكون أرض المعركة دائرة، وهذا حق طبيعي مقرر في الإسلام وفي مختلف الشرائع الدولية التي تبيح حق الدفاع عن النفس والبلاد.

المطلب الثاني: مظاهر التطرف :

هناك العديد من المظاهر التي تساعد على التطرف ومن أهم مظاهر التطرف ما يليه^(٢):

١ - عدم الاعتراف بالرأي الآخر: إن أولى دلائل التطرف، التعصب للرأي، تعصباً لا يعترف معه لآخرين بوجوده، وجمود الشخص على فهمه، جموداً لا يسمح له برؤية واضحة لمصالح الخلق، ولا مقاصد الشريعة، ولا ظروف العصر، لا يفتح نافذة للحوار مع الآخرين، وموازنة ما عنده بما عندهم، وكالأخذ بما يراه بعد ذلك انصع برهاناً وأرجح ميزاناً، ونحن ننكر عليه أن الآراء المخالفة ووجهات النظر الأخرى، وزعم أنه وحده على الحق ومن عداه على الضلال، واتهام من خالقه في الرأي بالجهل واتباع الهوى، ومن خالقه في السلوك بالفسق والعصيان.

٢ - إلزام جمهور الناس بالعزم والتشديد: ومن دلائل التطرف الغفلة عن تفاوت الناس، وأن فيهم الضعيف والقوى، وأخذهم جميعاً بالعزم والشدائد مع عدم رعاية ظروفهم في هذا العصر، الذي لا يعين أهله على حسن الالتزام، بل إن القرآن الكريم يدل على أن مجرد اجتناب الكبائر يکفر الصغائر، قال الله تعالى: ﴿إِنْ تَجْتَنِبُوا لَكُبَيْرَ مَا تَنْهَوْنَ عَنْهُ نَهْرُ عَنْهُمْ سَيِّئَاتُهُمْ وَنَرْخُلُهُمْ مَدْحَلًا لِّكُبَيْرِهِمْ﴾^(٣) فالحرج مرفوع عن الأمة، قال الشاطبي: أعلم أن الحرج مرفوع عن المكلف، لوجهين:

^(١) سورة الأنفال، آية ٦٠.

^(٢) عبيد، منصور، الرفاعي، (١٩٨٧). الإسلام وموقفه من العنف والتطرف والإرهاب، القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ص ١٧٥.

^(٣) سورة النساء، آية ٣١.

أحدهما: الخوف من الانقطاع عن الطرق، وبغض العبادة، وكرامة التكليف، وينتظم هذا المعنى بالخوف من إدخال الفساد عليه، في جسمه أو عقله أو ماله أو حاله.

ثانيهما: خوف التقصير عند مزاحمة الوظائف المتعلقة بالعبد، المختلفة الأنواع، مثل قيامه على أهله وولده إلى تكاليف آخر، تأتي في الطريق، فربما كان التوغل في بعض الأعمال شاغلاً عنها، وقاطعاً بالمكلف دونها، وربما أراد الحمل للطرفين على المبالغة في الاستقصاء فانقطع عنهما^(١).

فأما الأول فإن الله وضع هذه الشريعة المباركة حنفيية سمح، حفظ فيها علىخلق قلوبهم، وحببها لهم بذلك، فلو عملوا على خلاف السماح والسهولة لدخل عليهم فيما كلفوا به ما لا تخص به أعمالهم، إلا ترى إلى قوله تعالى: **﴿وَاعْلَمُوا أَنَّ نِعِيمَ رَسُولِ اللَّهِ لَوْ يَعْطِيهِمْ فِي كُلِّ شَيْءٍ مِّنَ الْأُسْرَ لَعْنَتُهُ﴾**^(٢)، إلى آخرها، فقد أخبرت الآية أن الله حبب إلينا الإيمان بتيسيره وتسييله، وزينه في قلوبنا بذلك، وبالوعد الصادق بالجزاء عليه، وفي الحديث^(٣): "أكلفوا من العمل ما يطيقون، فإن الله لا يمل حتى تملوا فإن أحب العمل إلى الله أومه وإن قل، وكان إذا عمل عملاً أثبته"^(٤) انتهى كلام الشاطبي^(٥).

- التشدد في غير محله: ومن مظاهر التطرف التشدد في غير مكانه وزمانه، كأن يكون في غير دار الإسلام وبلاه الأصلية، أو مع قوم حديثي العهد بالإسلام، أو حديثي العهد بالتوبة، فهو لاء ينبغي التساهل معهم في المسائل الفرعية والأمور الخلافية، والتركيز معهم على الأصول قبل الفروع والكليات قبل الجزيئات، وأخذهم بالدرج الحكيم كما تدرج الإسلام مع أهل الجاهلية في فرض الفرائض، وتحريم المحرمات.

^(١) رشوان، حسين، (١٩٦٩). *التطرف والإرهاب من منظور علم الاجتماع*، القاهرة: دار المعرفة الجامعية، ص ١٨٥.

^(٢) سورة الحجرات، آية ٧.

^(٣) أي: تحملوا من العمل ما تطيقونه على الدوام والثبات لا تفعلونه أحياناً وتتركونه أحياناً.

^(٤) أبو داود: كتاب الصلاة، باب ما يؤمر به من القصد في الصلاة.

^(٥) أنور الجندي، *الموسوعة الحركية، اليقظة الإسلامية في مواجهة الاستعمار*، ص ص ١٥٥ - ١٧٠.

٤- **الغلوة والخشونة في الدعوة:** فمن دلائل التطرف الخشونة في الدعوة، والغلوطة في الأسلوب، والفظاظة في التعامل، على خلاف ما دعا إليه القرآن والسنة، من انتهاج الرفق واللين، والرحمة في دعوة الناس ومعاملتهم، وقد خاطب الله تعالى رسوله ﷺ فقال: **﴿نَبِّئْمَا رَحْمَةً مِّنَ اللَّهِ لَنْتَ لِهِمْ وَلَوْلَتْ نَفْتَأْنَتْ نَفْتَأْنَتْ نَفْتَأْنَتْ نَفْتَأْنَتْ غَلِيظَ الْقُلُوبِ لَا نَفْضُلُوا مِنْ حَوْلَكَ﴾**^(١).

٥- **سوء الظن بالناس:** وقد حذر الله ورسوله منه فقال الله تعالى: **﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آتَنَا لَكُمْ بَشِّرَانِيَّا كَثِيرًا مِّنَ الظُّنُونِ إِنَّ بَعْضَ الظُّنُونِ إِلَّا هُوَ غَرُورٌ﴾**^(٢) وفي الصحيح "إياكم والظن فإن الظن أذب الحديث"^(٣)، وأصل هذا كله هو الغرور والإعجاب بالذات، والازدراء بالغير، وهذه أول معصية ظهرت في الأرض، وهي معصية إبليس حين تمرد على السجود لآدم ورفض أمر ربه، وقال: أنا خير منه، وفي الحديث "بحسب امرئ من الشر أن يحقر أخيه المسلم"^(٤)، ويقول الرسول ﷺ: إذا قال الرجل: هلك الناس، فهو أهلكهم^(٥)، أي فهو أشدهم بغروره بنفسه، وسوء ظنه بالناس واتهامه لهم واستعلائه عليهم.

^(١) سورة آل عمران، آية ١٥٩ .

^(٢) سورة الحجرات، آية ١٢ .

^(٣) إبراهيم، حسن حسن، (١٩٩٤). الإسلام الأصولي في وسائل الإعلام الغربية من وجهة نظر أمريكية، بيروت: دار الجيل، ص ٤١ .

^(٤) سحراني، أسعد، (١٩٩٩). التطرف والمتطرفون، بيروت: دار النفائس للطباعة والنشر، ص ١٨٩ .

^(٥) أحمد، منسي، الانفتاح السياسي في الخليج بين المحفزات والمعوقات، إسلام أون لاين ٢٠٠٣/٨/٢٦ .

المبحث الثاني

التطرف والتكفير

المطلب الأول: التكفير:

الكفر لغة هو الستر والتغطية^(١)، وفي الاصطلاح: جحود الوحدانية أو الشريعة أو النبوة، والكافر على الإطلاق متعارف فيمن يجحد الوحدانية أو النبوة أو الشريعة أو ثلاثهما^(٢).

إذا كان التطرف يعني الوقوف في أحد الجوانب بعيداً عن الوسط المراد، فإن هذا التطرف قد يكون إفراطاً أو تفريطًا، بمعنى أنه قد يكون قريباً من الغلو والتشدد بغير حق، وقد يكون بمعنى البعد عن الحق واجتنابه، وبهذا يكون مظهراً أو صورة من صور الكفر.

التكفير هو نسبة الكفر إلى الأشخاص أو الأنظمة، والتكفير بهذا المعنى له أصوله الشرعية، لأن من ارتكب ناقضاً من نواقص الإيمان فقد خرج من الباب الذي دخل منه، وبذلك يحكم عليه بالردة، ولهذا المرتد أحکامه الخاصة في الفقه الإسلامي.

أن الأسباب والدوافع التي ساعدت على قيام ظاهرة التكفير في المجتمعات الإسلامية، قد أخذت بعدين وهما على النحو التالي:

البعد الأول: الدوافع الداخلية: ويقصد بها الدوافع النابعة من داخل النفس البشرية، بكل نوازعها، وتشعباتها، وتعلقاتها، التي قد تكون ناشئة عن أمراض تعترى القلب، كالحقد والحسد، أو تعري العقل، كإتباع الهوى، وحب الدنيا، وهذه وتلك تؤديان إلى التطرف، وإضافة إلى هذه الدوافع دافع الجهل، بأنواعه المختلفة، فيظن بعض الجهلة أنه بمجرد أن يكون عنده بصيص من العلم فإنه يصبح مؤهلاً للرد على العلماء الأفذاذ! بل والتهجم عليهم، وشتمهم^(٣).

^(١) الشاذلي، أحمد عبد القادر، (١٩٨٧). حركات الغلو والتطرف في الإسلام، الدار المصرية للكتاب، ص ٩٩.

^(٢) الصاوي، صلاح، مرجع سابق، ص ٦٧.

^(٣) وهبه، توفيق علي، الجرائم والعقوبات في الشريعة الإسلامية، بغداد: عكاظ للنشر والتوزيع، ص ص ٢٩ - ٣١.

ولا يقضي على الجهل إلا العلم، ذلك العلم المستند إلى المصادر الإسلامية، وإلى أقوال العلماء الذين نذروا حياتهم لخدمة العلم والدفاع عن الدين^(١).

ومن الأسباب أيضاً التعصب الأعمى والتقليدي الأخرق، والسير وراء كل ناعق، وهذا التعصب هو الذي يجعل أصحاب هذا الفكر المنحرف يسيرون وراء من اتخذوه قادة وأئمة لهم، دون أن يستبصروا وجه الحق، أو يقفوا على الأدلة ومراميها، وهذا مرض خطير وخبيث يمتد أثره إلى الشباب وإلى الجيل المسلم المؤمن، فيفت في عضده، ويشتت شمله، ويفرق جماعته، فينقسم المسلمون شيئاً وأحزاباً، وكل بما لديهم فرحة^(٢).

البعد الثاني: الدوافع الخارجية: تظهر بعض مظاهر التحلل في المجتمع أحياناً، فتدعوا المتطرفين إلى إنكار الخير في المجتمع، والخير وغير كثرة الخير في المساجد، وينبغي على المسلم أن يذكر المحسن، لينتشر الخير، فالمسلم إذا رأى حسنة عدها، وإذا رأى سيئة سدها، والمتطرفون عكس ذلك، وعلاج هذه الدوافع الخارجية يتمثل في دفع العلماء لبيان الحق في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر^(٣).

وهناك العديد من الضوابط والقواعد والأصول والمحددات للتفكير، حتى تتضح الأمور، دون مغالاة أو سوء استخدام، وقد ذكرها العلماء وهناك العديد من القواعد وهي على النحو التالي^(٤):

القاعدة الأولى: إن الإنسان يدخل الإسلام بالإقرار بالشهادتين، فمن أقر بلسانه فقد دخل في الإسلام، وأجريت عليه أحكام المسلمين، وإن كان كافراً بقلبه، لأننا أمرنا أن نحكم بالظاهر، وأن نكل إلى الله السرائر، وقد تضافرت على ذلك النصوص من السنة، وقد صنف الإمام مسلم بباباً في كتاب الإيمان أسماه (باب تحريم قتل الكافر بعد قوله لا إله إلا الله).

^(١) عبد السلام، محمد، (١٩٩٣). الأفغان العرب: صناعة العنف العابر للحدود، القاهرة: مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية، ص ٩٣.

^(٢) عرفات، إبراهيم، (١٩٩١). القضية الأفغانية وانعكاساتها الإقليمية والدولية، القاهرة: جامعة القاهرة، ص ٢٦٠-٢٦٢.

^(٣) رشوان، المرجع السابق، نفس الصفحات.

^(٤) عبد السلام، محمد، المرجع السابق، ص ٢٧٠.

القاعدة الثانية: من مات على التوحيد استحق عند الله أمرين:

أ- النجاة من الخلود في النار، وإن اقترف من المعاصي ما اقترف.

ب- دخول الجنة وإن لم يكن دخول السابقين.

القاعدة الثالثة: من أنكر شيئاً من الأحكام المعلومة من الدين بالضرورة أو استخف بها واستهزاً فقد كفروا كفراً صريحاً، وحكم عليه بالردة، وقد تضافرت بذلك النصوص من الكتاب والسنة والإجماع.

القاعدة الرابعة: إن المعاصي والكبير وإن أصر صاحبها ولم يتبع منها تخديش الإيمان وتنقصه، ولكنها لا تنقضه من أساسه، ولا تنفيه بالكلية إنما تخديش الإيمان وتنقصه، ولا تنفيه بالكلية ما لم تكن شركاً، وقد صنف الإمام مسلم باباً في كتاب الإيمان سماه (باب بيان نقصان الإيمان بالمعاصي ونفيه عن المتلبس بالمعصية على إرادة نفي كماله).

القاعدة الخامسة: الكفر في لغة القرآن والسنة قد يراد به الكفر الأكبر، وهو الذي يخرج الإنسان من الملة، بالنسبة لأحكام الدنيا، ويوجب له الخلود في النار، بالنسبة لأحكام الآخرة، وقد يراد به الكفر الأصغر، وهو الذي يوجب لصاحبها الوعيد دون الخلود في النار، ولا ينقل صاحبه من ملة الإسلام، وإنما يدمغه بالفسق والعصيان.

وقد ترجم البخاري باباً في كتاب الإيمان سماه: (باب كفران العشير وكفر بعد كفر)^(١)، وباباً آخر في نفس الكتاب هو: (باب ظلم دون ظلم).

كذلك صنف الإمام مسلم باباً في كتاب الإيمان سماه: (باب بيان نقصان الإيمان بنقص الطاعات، وبيان إطلاق لفظ الكفر على غير الكفر بالله، كفر النعمة والحقوق)^(٢).

وعلى هذا فالكفر والظلم والفسق قد يكون اعتقادياً حقيقياً، وقد يكون عملياً مجازياً.

القاعدة السادسة: تثبت الردة أو الحكم بالكفر في حالتين^(٣):

١- الإقرار.

^(١) أبو غزالة، مرجع سابق، ص ٥٨.

^(٢) إدوارد، سعيد، ود. برنارد لويس، مرجع سابق، ص ٦٥.

^(٣) أنيس، منى، (١٩٩٧). الهوية الثقافية بين الخاص والعام، مجلة الكرمل، مؤسسة الكرمل الثقافية، عدد ٥٣، ص ٣٨.

٢- الشهادة.

وبما أن الحكم بالردة والكفر يترتب عليه الاستتابة والقتل، التي هي من حقولي أمر المسلمين، فقد انقق القهاء على أنه إذا ارتد مسلم فقد أهدر دمه، لكن قتله للإمام أو نائبها، ومن قتلها من المسلمين عزز، لأن إقامة الحد لولي الأمر دون غيره، وعلى هذا فلا يجوز أن يتصدى للحكم بالتكفير الذي ليس أهلاً لذلك، لما يترتب على ذلك من تمزيق لأواصر المجتمع الواحد.

القاعدة السابعة: من كفر مسلماً مستحلاً تكفيره دون موجب لذلك فقد كفر: فقد صنف الإمام مسلم رحمه الله باباً في كتاب الإيمان ترجم له بقوله: "باب بيان حال إيمان من قال لأخيه المسلم: يا كافر) أورد فيه مجموعة من الأحاديث منها: قوله صلى الله عليه وسلم: "أيما أمرى قال لأخيه: يا كافر، فقد باع بها أحدهما إن كان كما قال: وإن رجعت عليه"، وقوله ﷺ: " ومن دعا رجلاً بالكفر، أو قال: عدو الله، وليس كذلك إلا حار^(١) عليه".

المطلب الثاني: التطرف في المعتقدات والعبادات :

إن التطرف أول ما ينشأ في الفكر والاعتقاد، ثم يظهر على اللسان وسائر الجوارح، من خلال الممارسات، والتصرفات القولية والفعالية، التي بدورها تقسر ما في القلب والفكر والوجدان، وتعكسه وقد امتد هذا التطرف إلى العبادات جملة وتفصيلاً^(٢).

وقد تمثل هذا التطرف بألوانه في جماعات مختلفة، إسلامية وغير إسلامية، فجماعة المتطرفين من المسلمين اشتقت لنفسها اسماء، واتخذت منهاجاً يخالف ما عليه جماعة المسلمين، من حيث الغلو والتطرف في ما تعتقد وتصوره، وتقوم به من العبادات، مدعية أنها على الحق، وأن غيرها على الباطل، بل أنها تطالب غيرها إلى زاماً أن يعتقد ما تعتقد، ويتخذ من العبادات ما تتخذ، وإن حكمت بالكفر، والخروج من الملة.

^(١) حار: أي رجع ذلك القول على القائل.

⁽²⁾ أبو هلال، ياسر، روافد نهر العنف المتطرف، الرأي ٢٥/٢٠٠٢، ص ٢٤.

ويبلغ الامر حدته حين يطلقون الحكم، اعتماداً على ظواهر النصوص، دون التفاتهم إلى مقاصد الأحكام، او الظروف المحتمة بالوقائع، او علاقة تلك النصوص بما قبلها، وما بعدها في السياق الواحد، الأمر الذي يجعلهم يتخطبون في فهم الأحكام، ويفيدون عن المنهج، ويصلون إلى سبيل، فيكون عملهم بمحض الهوى، مع ما هم عليه من فساد القرية، وانعدام ملحة الاجتهد لديهم، والله يقول: ﴿وَلَوْ أَتَيْتُهُمْ لِفَسْرَتِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَنْ فِيهِنَّ بَلْ أَتَيْنَاهُمْ بِذَكْرِهِمْ فَهُمْ عَنْ ذَكْرِهِمْ مَعْرُضُونَ﴾^(١) ويقول الله تعالى لنبيه دواد عليه السلام: ﴿هَيْدَأُو إِنَا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُمْ بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَبَعْ الْهَوْى فَيَضْلُلُكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ إِنَّ الَّذِينَ يَضْلُلُونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ بِمَا نَسُوا يَوْمَ الْحِسَابِ﴾^(٢)، فاتباع الهوى ضلال عن سبيل الله، وخروج عن جادة الحق، فيفضل صاحبه، ويضل غيره، وبناءً على ما سبق فإن ما يجدر الوقوف عليه، بالبحث المبين، والطرح المجي لحقيقة التطرف في الاعتقاد والعبادات من المعالم التالية:

أولاً: عدم التفريق بين الكسل والإتكار في القيام بالعبادات :

إن من أبرز ما يعكس فساد الفهم لدى هؤلاء أنهم يقطعون ظواهر الأدلة عن مراداتها، ومقاصدتها، ومنابتها، مما يحملهم على اصدار أحكامهم عامة، لا يفرقون بين اتحاد الجهة، أو انفكاكها، ولا بين ما يكون اعتقاداً وسلوكاً، وبين ما يكون سلوكاً غير مبني على الاعتقاد، وعليه فإننا نراهم لا يفرقون بين من يترك العمل، اعتقاداً منه بعدم الوجوب، وبين من يتركه معتقداً الوجوب، وإنما يتکاسل، ويغفل عن أدائه، والبون بين امررين شاسع من حيث الحكم ومتعلقه^(٣).

وإن الواجب في إصدار الأحكام واستثمارها من النصوص يستدعي لزوماً التفريق بين الإنكار والتکاسل، لأن القلب إذا رضي بالحكم، واطمأن بالإيمان به، ولكن العمل كان على خلافه، يجعل صاحبه في إطار الإعفاء من المسؤولية والإعذار.

فالقرآن فرق بين الجهتين، والحالين في حكم المؤاخذة فকفى به دليلاً ناصعاً وحججاً دامغاً، ويشهد لهذا ما حدث لعمار بن ياسر رضي الله عنه، حين اشتد عذاب قريش له، وأصرروا عليه، أن ينال من سيدنا محمد ﷺ فلم يتركوه حتى سب النبي ﷺ، وذكر آهتهم بخير، ثم تركوه، فلما أتى رسول الله ﷺ قال: "ما وراءك؟ قال: شر يا رسول الله، ما تركت حتى نلت منك، وذكرت

^(١) سورة المؤمنون، آية ٧١.

^(٢) سورة ص، آية ٢٦.

⁽³⁾ حجي، طارق، تطرف إسلام أم تطرف بشر، جريدة أخبار اليوم ٣/١١/٢٠٠١، ص ٩.

اللهتهم بخیر، قال: کیف تجد قلبک. قال: مطمئن بالایمان قال: ان عادوا فعد^(١)، وبناء عليه فإن من اعتقد امراً وتکاسل في أدائه حکمنا عليه بنقص الإيمان، ومن أنکر امراً علم من الدين ضرورة حکمنا عليه بالکفر، وإليک ما نقل ابن حجر العسقلاني: "قيل لابن عینة: إن قوما يقولون: الإيمان کلام، فقال: كان هذا قبل أن تنزل الأحكام، فأمر الناس أن يقولوا: لا إله إلا الله، فإذا قالوها عصموا دمائهم وأموالهم، فلما علم الله صدقهم أمرهم بالصلوة، ففعلوا، ولو لم يفعلوا ما نفعهم الإقرار فذكر الأركان، إلى أن قال: فلما علم الله ما تتبع عليهم من الفرائض وقوبلهم قال: ﴿إِلَيْهِمُ الْحِكْمَةُ لَهُمْ وَيْنَمُّ وَأَتَتْمَتْ عَلَيْهِمْ نِعْمَتِي وَرَضِيَتْ لَهُمُ الْإِسْلَامُ وَيَا مَنْ أَضْطَرْنَيْ سَخْصَمَةَ غَيْرِ مُتَجَانِفَ لِإِلَيْهِمْ فَإِنَّ اللَّهَ خَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾^(٢)، فمن ترك شيئاً من ذلك كسلا أو مجونة أدبه عليه وكان ناقص الإيمان ومن تركها جحداً كان کافراً^(٣).

ثانياً: عدم الفصل بين الترهيب الوارد في النصوص والخروج من الملة:

ومن بين المعلمات التي تعكس خطورة هذا التطرف أن أصحابه يعززون النظر الاجتهادي، والدقة في اقتناص الأحكام، الأمر الذي يجعلهم يخلطون في فهمها مع اختلاف المقامات والأحوال، فتراهم ينظرون في الأدلة، التي تحمل معنى الترهيب، وتقتربن بما يدل عليه من ترك واجب، و فعل محظوراً، دون تمييز بين ما له معنى بسوغ صرف الدليل الظاهر إليه، لمعنى يقتضيه، وبين ما لا يتحمل إلا ذلك الحكم المستفاد من ظاهر النص، فيكون دائماً مقتضاياً لکفر، والخروج من الملة بالنسبة لمن خالف مقتضى الحكم امراً أو نهياً، ومن الأمثلة على ذلك ما أخرجه البخاري عن ابن عمر رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: "أربع من كن فيه كان منافقاً خالصاً، ومن كانت فيه خصلة منها، كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها: إذا اؤتمن خان، وإذا حدث كذب، وإذا عاشر غدر، وإذا خاصم فجر"^(٤)، أورد ابن حجر بخصوص هذا الحديث

^(١) ابن عبد الوهاب، مجموعة التوحيد، رسالة: هذه مسائل الجاهلية، طبعة المكتبة السلفية، القاهرة، ص ٨٨.

^(٢) سورة المائدۃ، آیة ٣.

^(٣) أبو غزالہ، مرجع سابق، ص ٨٦.

^(٤) الدوري، قحطان، التطرف الديني، بحث منشور في مجلة الرسالة الإسلامية الصادرة عن وزارة الأوقاف العراقية المتضمنة أبحاث الندوة الفكرية الثالثة في جامعة بغداد ١٩٨٦/٣/٣١، ص ٣٩.

عن الإمام النووي قوله: "هذا الحديث عده جماعة من العلماء مشكلاً من حيث أن هذه الخصال قد توجد في المسلم المجمع على عدم الحكم بکفره قال: وليس فيه إشكال، بل معناه صحيح، والذي قال المحققون: إن معناه أن هذه خصال نفاق وصاحبها شبيه بالمنافقين في هذه الخصال ومتخلق بأخلاقهم"، ثم يقول ابن حجر: "وقد قيل في الجواب عنه: إن المراد بالنفاق نفاق العمل"، فهذا الحديث يدل ضمناً على الترهيب من الاتصاف بهذه الصفات، والحذر من الوقوع فيها، ومن ذلك ما ورد من ذكر كلمة (کفر) أو (کافرون) في نصوص الشرع إذا فعل المسلم فعلاً نهى الشرع عنه: فهل يحمل على حقيقة ظاهر النص أم يبحث عن العلة المراقبة للنص، أو هو للترهيب والتغريب، أو کفر دون کفر؟ وقوله ﷺ: "إن بين الرجل وبين الشرك والکفر ترك الصلاة"^(١)، وقوله ﷺ: "لا ترجعوا بعدي كفراً يضرب بعضكم رقاب بعض"^(٢)، وقوله تعالى: ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْمِلْ بِمَا أُنْزِلَ اللَّهُ أَنْزَلَ لَكُمْ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾^(٣)، فمن تمسك بالظاهر حمل لفظة کفر على ظاهرها، وهو الكفر الذي يخرج من الملة، ومن عرف منهج الصحابة علم أن الكفر المقصود في هذه الأحاديث وما يشابهها من النصوص الشرعية، هو کفر دون کفر، فلا يخرج من الملة، ولهذا قال ابن مسعود رضي الله عنه: "من كان متأسياً فليتأس ب أصحاب رسول الله ﷺ فإنهم أبر هذه الامة قلوباً، وأعمقها علمًا، وألقاها تكلاً، قوم اختارهم الله لصحبة نبيه، فاعرموا لهم حقهم، فإنهم كانوا على الهدى المستقيم".

ثالثاً: الحكم بتکفير مرتكب الكبيرة وطرده من الرحمة:

أن الأمور التي أدى إليها التطرف مجازفة أصحابه بالحكم على مرتكب الكبيرة بالکفر والطرد من رحمة الله، مذعرين بظواهر النصوص، التي يعتبرونها من المحكمات التي لا تقبل تأويلاً ولا نسخاً، وهم يخالفون ما عليه جمهور علماء الأمة سلفاً وخلفاً، الأمر الذي يجعل حكمهم في هذه القضية شذوذًا لا يعول عليه، وإسفافاً لا يلتفت إليه، وقد انبرى لتحقيق هذه المسألة منذ القدم كثير من العلماء، تحرروا فيها وجه الحق، وسلكوا إليها منطق الصواب، فأمامطوا عنها اللثام، وكشفوا عنها القتام، ومن الأدلة التي تنتقض اتقادهم، وتدحض دعواهم، ما بينه ابن حجر في فتح الباري نقلاً عن أبي بكر ابن العربي مراد الإمام البخاري- في تصنيفه باب کفران العشير، وکفر دون کفر، قوله: مراد المصنف أن يبين أن الطاعات كما تسمى إيماناً كذلك المعاصي تسمى کفراً، لكن حيث يطلق عليها الكفر لا يراد به الكفر المخرج من الملة،

^(١) إبراهيم، حسن حسن، مرجع سابق، ص ٦٥.

^(٢) الدوري، قحطان، مرجع سابق، ص ٦٧.

^(٣) سورة المائدة، آية ٤٤.

وفي موضع آخر باب البخاري في صحيحه بعنوان المعاشي من أمر الجاهلية ولا يكفر صاحبها بارتكابها إلا بالشرك، واستدل لذلك بأدلة منها^(١):

١- قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ لِأَنَّ يُشْرِكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا وَوْنَ فَلَكَ مَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكَ بِاللَّهِ﴾

نَقْرَضَلَّا بِعِيرَةً﴾.

٢- ما أخرجه بسنده عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: "أني سابت رجلاً فغيرته بأمه، فقال لي النبي ﷺ يا أبا ذر أغيرته بأمه! إنك أمرت فيك جاهليّة"، يقول ابن حجر: "إن كل معصية تؤخذ من ترك واجب أو فعل محرم... فصیر ما دون الشرك تحت إمكان المغفرة، والمراد بالشرك في هذه الآية الكفر".

٣- قوله تعالى: ﴿وَإِنْ طَائْفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ لَاقْتُلُوا فَأَصْلَحُوهَا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِمْرَهُمَا عَلَى الْأَخْرَى فَأَقْتُلُوهَا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَقْنَعَ إِلَى أُسْرَةِ اللَّهِ فَإِنْ فَاتَتْ فَأَصْلَحُوهَا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَلَا يُقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾^(٢)، وقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْرَجُوا فَأَصْلَحُوهَا بَيْنَ أَخْرِيَّهُمْ وَلَا تَقْرَبُوا اللَّهَ لِعِلْمِهِمْ تَرْحِمُونَ﴾^(٣)، فهاتان الآيات استدل بها البخاري في صحيحه على الحكم بايمان مرتكب المعصية، وبهذا قال ابن حجر، واستدل البخاري على أن المؤمن إذا ارتكب معصية لا يكفر، لأن الله تعالى أبقى عليه اسم المؤمن وأورد هاتين الآيتين في مقام الاستدلال، كما استدل البخاري بحديث الرسول ﷺ: "إذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار"^(٤)، قال ابن حجر في توجيهه للحديث: "فسماهما مسلمين مع التوعيد بالنار، والمراد هنا إذا كانت المقابلة بغير تأويل سائل"^(٥)، وما سبق ذكره من الحديث الذي أخرجه البخاري عن ابن عمر رضي الله عنهما في بيان خصال المنافق، حيث أوردنا آنفاً اعتبار العلماء لها على أنها خصال نفاق، ولا نحكم على المتخلق بها بالكفر، وإنما هو نفاق عمل.

(١) هبة، توفيق علي، (ب، ت). *الجرائم والعقوبات في الشريعة الإسلامية*، عكاظ للنشر والتوزيع، السعودية، ص ص ٣٨-٣٥.

(٢) الحجرات، آية ٩.

(٣) الحجرات، آية ١٠.

(٤) أبو الجندي، مرجع سابق، ص ٦٢.

(٥) أنيس، منى، مرجع سابق، ص ١٧٣.

المطلب الثالث: مظاهر رزعة المتطرفين لأفكار المسلمين :

لقد درج أصحاب الفكر المنحرف على رزعة أفكار المسلمين، التي استمدوها من كتاب الله وسنة الرسول صلى الله عليه وسلم وسيرة السلف الصالح، المشهود لهم بالخيرية، وقد تمثل بما يلي:

أولاً: محاربة المذهبية:

يدعو المتطرفون إلى إماتة المذاهب الفقهية، التي يتبعها المسلمون في شتى أقطارهم، وعدم تقليديها بحجج أن ذلك من التقليد المذموم، ناسين أو متناسين أن التقليد المرفوض إنما هو اتباع الآباء والأجداد، على ما هم فيه من الضلال، كما في قوله تعالى: ﴿وَإِنَّا قَيْلَ لَهُمْ لَتَبْعَدُوا مَا نَزَّلَ اللَّهُ قَالُوا بَلْ نَتَبِعُ مَا أَنْهَى عَلَيْهِ إِلَيْا وَإِنَّا أُولُو الْأَيَّامِ وَإِنَّهُمْ لَا يَعْقِلُونَ شَيْئًا وَلَا يَهْتَرُونَ﴾^(١)، أما من اتبع على بصيرة ومعرفة ونور من الله فهذا هو الحق، الذي يجب أن نسير عليه، قال الله تعالى في شأن يوسف عليه السلام: ﴿وَاتَّبَعَتْ مَلَكَ إِلَيَّ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ مَا كَانَ لَنَا أَنْ نُشْرِكَ بِاللَّهِ بِمَا نَعْلَمُ وَلَكُمْ أَثْرَ النَّاسِ لَا يَشْكُرُونَ﴾^(٢)، وفي وصية الرسول لأمتة: (فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين فتمسكوا بها، عضوا عليها بالنواجد)^(٣).

إن إلغاء المذاهب والاجتهادات الإسلامية المعروفة، يعني إفراغ الشريعة من جميع الأحكام، والقواعد الفقهية والأصولية، التي استتبطها الفقهاء عبر مئات السنين، ولن يبقى من الإسلام حينئذ إلا اسمه، ولا من القرآن إلا رسمه، وعندها ستصبح الأجراءات مهيأة لاستقبال أحكام مستتبطة من قبل أناس جهلة، لا يعرفون العلم، ولا يقدرون على استبطاط الأحكام الشرعية، يلزم الناس بها على أنها هي الإسلام، وغيرها بدعة وضلاله وهؤلاء ينطبق عليهم قوله صلى الله عليه وسلم: "إن الله لا يقتضي العلم انتزاعاً ينتزعه من الناس، ولكن يقبض العلم بقبض العلماء حتى إذا لم يترك عالماً: اتخاذ الناس رؤوساً جهالاً، فسئلوا فأفتووا بغير علم، فضلوا وأضلوا"^(٤)، ولأجل ذلك تجد أصحاب هذا الفكر المتطرف، يقللون من شأن السلف الصالح من الصحابة

^(١) سورة البقرة، آية ١٧٠ .

^(٢) سورة يوسف، آية ٣٨ .

^(٣) أبو غزالة، مرجع سابق، ص ٩٩ .

^(٤) بيان مجمع البحث الإسلامية في الأزهر بشأن ظاهرة الإرهاب، مرجع سابق.

والتابعين، وغيرهم من العلماء المجتهدين، وذلك بقولهم: (هم رجال، ونحن رجال)، لقد أصبحت هذه الكلمة مطية، يركبها من يريد أن يرد أقوال الأئمة المتقدمين، والسلف الصادقين، ومن يريد أن يمرر آراءه الشاذة، وأقواله الضعيفة، و اختياراته الغريبة، وأفكاره المنظرفة، ومن يريد أن يظهر نفسه على حساب أئمة العلم والدين، وقد أساء هؤلاء الظن بسائر المسلمين، لا شيء إلا لأنهم خالفوهم في الرأي، وما يؤسف له أن ظاهرة إساءة الظن بالسلميين - ولا سيما بالعلماء والصالحين - قد انتشرت في زماننا الحاضر، وأصبحت آفة خطيرة، تهدد الترابط، والوحدة الداخلية بين أفراد المجتمع المسلم، وهذا مما يؤثر سلباً ولا شك على قوة المجتمع، وقدرته على مواجهة التحديات الداخلية والخارجية.

ثانياً: عدم التفريق بين البدعة الحسنة والبدعة السيئة:

يشير حديث السيدة عائشة رضي الله عنها عن رسول الله ﷺ والذي يقول فيه: (من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد) ^(١)، وقد أراد الرسول ﷺ من خلال هذا الحديث حفظ الإسلام من غلو المتطرفين، وتحريف المبطليين، وهو يستمد ذلك من آيات كثيرة من كتاب الله عز وجل، نصت على أن الفلاح والنجاح في اتباع هدى النبي ﷺ دون تشدد، أو تتطع، وذلك كقوله تعالى: ﴿قُلْ إِنْ لَكُنْتُمْ تَعْبُونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يَجِبُّهُمْ إِنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ فَنُوبُكُمْ وَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ ^(٢)، والحديث نص صريح في رد كل عمل ليس عليه أمر الشارع، ومنطوقه يدل على تقييد الأعمال بأحكام الشريعة، والاحتكام لما ورد في الكتاب والسنة، وعلى هذا فإن الأعمال إذا خرجت عن نطاق الكتاب والسنة أصبحت حاكمة عليها، لا محكومة لها، ومن واجب كل مسلم حينئذ أن يحكم عليها بأنها أعمال باطلة ومردودة.

وعدم التفارق بين البدعة الحسنة والبدعة السيئة، راجع إلى الجهل بمعنى البدعة، والجهل بالضوابط الشرعية، للحكم على الفعل أو القول بأنه بدعة، من قبل المتطرفين، والبدعة في اللغة، إحداث شيء لا نظير له سابقاً.

^(١) أبو داود، كتاب الصلاة، باب ما يؤمر به من القصد في الصلاة، مرجع سابق.

^(٢) سورة آل عمران، آية ٣١.

والبدعة في الاصطلاح الشرعي: إحداث فعل أو اعتقاد أو قول لم يرد به إذن من الشارع، في كتاب أو سنة أو إجماع أو قياس، ولم يدخل تحت القواعد والمبادئ العامة للإسلام، أو أحداً ما يعارض ذلك ويخالفه، ومن خلال هذا التعريف يتبيّن لنا أن البدعة إما أن تكون مستحسنة، وإما أن تكون مستقبحة، وقد قال حرمـة بن يحيـي سمعـت الشافـعـي رحـمـه الله يـقـولـ: إن البدـعـة بـدـعـتـانـ، بـدـعـة مـحـمـودـةـ، وـبـدـعـة مـذـمـومـةـ، فـمـا وـاقـفـ السـنـة فـهـو مـحـمـودـ، وـمـا خـالـفـهـا فـهـو مـذـمـومـ، وـاحـتـجـ بـقـوـلـ عـمـرـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ فـي قـيـامـ التـراـوـيـحـ: (نعم الـبـدـعـةـ)، وـنـجـدـ هـذـا المـعـنـى مـتـأـصـلاـ فـي قـوـلـ النـبـيـ ﷺـ: (من أـحـدـ فـي أـمـرـنـاـ هـذـاـ مـا لـيـسـ مـنـهـ فـهـوـ رـدـ) ^(١)ـ، وـذـلـكـ مـنـ خـالـلـ التـدـقـيقـ فـي قـوـلـ النـبـيـ ﷺـ (فـي أـمـرـنـاـ)ـ أـيـ هـوـ أـجـنـبـيـ عـنـ شـرـيـعـتـناـ غـيـرـ مـوـافـقـ لـقـوـاعـدـهـ، وـالـأـسـسـ الـتـيـ جـاءـتـ بـهـ، وـلـمـ يـقـلـ: (من أـمـرـنـاـ)، وـهـذـاـ يـدـلـ عـلـىـ أـنـ الـمـحـدـثـاتـ إـذـاـ كـانـتـ مـوـافـقـةـ لـلـشـرـعـ،ـ مـنـدـرـجـةـ تـحـتـ أـصـلـ مـنـ أـصـوـلـهـ،ـ فـلـاـ بـأـسـ بـهـ،ـ وـقـدـ قـالـ أـبـوـ سـلـيـمـانـ الـخـطـابـيـ رـحـمـهـ اللـهـ تـعـالـىــ فـيـ شـرـحـ قـوـلـهـ ﷺـ:ـ كـلـ مـحـدـثـةـ بـدـعـةـ) ^(٢)ـ:ـ هـذـاـ خـاصـ بـيـعـضـ الـبـدـعـ،ـ دـوـنـ غـيـرـهـ،ـ وـهـوـ شـيـءـ أـحـدـ عـلـىـ غـيـرـ مـثـلـ سـابـقـ،ـ وـقـدـ خـالـفـ أـصـلـاـ مـنـ أـصـوـلـ الـدـيـنـ وـقـوـاعـدـهـ،ـ وـأـمـاـ مـاـ كـانـ مـنـهـ مـبـنيـاـ عـلـىـ قـوـاعـدـ الـأـصـوـلـ وـمـرـدـوـدـاـ إـلـيـهـ فـلـيـسـ بـدـعـةـ وـلـاـ ضـلـالـ)ـ.

وـمـنـ الـأـمـثـلـةـ عـلـىـ ذـلـكـ إـقـرـارـهـ ﷺـ لـبـلـالـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ عـلـىـ صـلـاتـهـ رـكـعـتـيـنـ بـعـدـ كـلـ وـضـوءـ،ـ وـإـقـرـارـهـ لـلـصـاحـبـيـ الـمـلـازـمـ لـقـرـاءـةـ (قـلـ هـوـ اللـهـ أـحـدـ) ^(٣)ـ،ـ دـوـنـ غـيـرـهـ مـنـ السـوـرـ) ^(٤)ـ،ـ غـيـرـ أـنـ هـؤـلـاءـ يـرـمـونـ الـصـالـحـ وـالـطـالـحـ بـتـهـمـةـ الـبـدـعـةـ،ـ دـوـنـ تـقـرـيـقـ بـيـنـهـمـاـ،ـ مـحـتـجـيـنـ بـأـنـهـ لـمـ يـرـدـ عـلـىـ النـبـيـ ﷺــ،ـ فـلـوـ كـانـ لـدـيـهـمـ تـصـورـ وـاضـحـ لـمـفـهـومـ الـبـدـعـةـ،ـ وـالـضـوـابـطـ الـشـرـعـيـةـ الـتـيـ أـصـلـهـاـ الـعـلـمـاءـ لـلـحـكـمـ عـلـىـ الـبـدـعـةـ لـمـ وـقـعـواـ فـيـ هـذـاـ الغـلـظـ،ـ وـلـمـ وـقـفـواـ مـنـ الـحـضـارـةـ وـالـمـسـتجـدـاتـ الـمـوـافـقـةـ لـلـشـرـعـةـ عـلـىـ أـنـهـ دـخـيـلـةـ،ـ لـاـ بـدـ مـنـ إـنـكـارـهـ).

ثالثاً: الوقوف على ظواهر النصوص:

أـيـ دـوـنـ التـعـمـقـ فـيـ الـمـعـانـيـ وـالـمـدـلـوـلـاتـ الـمـرـادـةـ مـنـ النـصـ،ـ وـالـذـيـ يـتـرـتـبـ عـلـيـهـ جـمـودـ الـفـكـرـ وـإـهـمـالـ الـعـلـلـ وـالـمـقـاصـدـ الـشـرـعـيـةـ وـمـرـاعـةـ الـمـصـالـحـ الـمـرـسـلـةـ الـتـيـ بـنـيـتـ عـلـيـهـ الـأـحـکـامـ الـمـتـعـلـقـةـ بـغـيـرـ الـعـبـادـاتـ.

^(١) إدوار، سعيد، وبرنارد لويس، مرجع سابق، ص ١٠٠.

^(٢) أنور الجندي، اليقظة الإسلامية في مواجهة الاستعمار، ص ٦٥.

^(٣) سورة الإخلاص، آية ١.

^(٤) أبو غزالة، مرجع سابق، ص ١٠١.

والصواب الذي ينبغي الالتزام به لمعرفة الأحكام الشرعية هو النظر إلى العلل والمقاصد والمدلولات بحكمة ومراقبة الله عز وجل ووعي كامل بما تحمله هذه النصوص من دلائل دون إغفال للظاهر.

ولا شك أن الوقوف على ظواهر النصوص وعدم التعمق في فهم علل الأحكام ومقاصد التشريع يؤديان إلى التضييق في بيان الأحكام الشرعية من ناحية، واتهام المخالفين لأصحاب هذا المنهج من ناحية أخرى وينتج عن ذلك زعزعة في أفكار المسلمين ترکهم في حيرة من أمرهم.

رابعاً: التطرف والمغالاة في العبادات:

الاعتدال منهج في العبادات وهذا ما بينه الحديث المروي عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: " جاء ثلاثة رهط إلى بيوت أزواج النبي ﷺ يسألون عن عبادة النبي ﷺ فلما أخبروا كأنهم تقالوها^(١) ، فقالوا: وأين نحن من النبي ﷺ ، قد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر ، قال أحدهم: أما أنا فإني أصلى الليل أبداً ، وقال آخر أنا أصوم الدهر ولا أفك ، وقال آخر^(٢): أما تكرار اعتزل النساء ، فلا أتزوج أبداً ، فجاء رسول الله ﷺ إليهم فقال: أنتم الذين قلتم كذا وكذا! أما والله إني لأشاكم الله ، وأنقاكم له ، لكنني أصوم وأفطر ، وأصلى وأرقد ، وأتزوج النساء فمن رغب عن سنتي فليس مني^(٣) ، وبناء عليه فإن حصر الكيفية الشرعية للعبادات من قبل المتطرفين ، في صور معينة ، واعتبار غيرها من الصور التي تؤدي بها تلك العبادات من قبل غيرهم من المسلمين باطلة ، تؤدي إلى زعزعة أفكار المسلمين ، وتشكيكهم في عباداتهم ، التي مارسوها طوال حياتهم ، مع العلم بأن تلك الممارسات صحيحة وتستند إلى اتجاهات المذاهب الفقهية المعتمدة لدى المسلمين .

المطلب الرابع: المغالون يكفرون المسلمين ويخلون أنفسهم بالحاكمية:

يسعى المتطرفون سعياً دووياً للوصول إلى قتل الناس ، ولا يفرقون بين مسلم وغيره ، ولا بين طفل وشاب ، ولا بين ذكر وأنثى ، ولا بين عابد في معبده وبين محارب يحمل السلاح ، يكفرون الجميع ، حكامًا ومحكومين ، ويدمرون البناء ولو كان فيه مصلى للمسلمين ، ويقتلون الجمع ، ولا يستثنون الساجد ، ولا الراكع ، ولا المسبح ، يظنون أنهم يتقربون إلى الله بقتل

^(١) تقالوها: رأوها قليلة.

^(٢) إبراهيم، حسن حسن، مرجع سابق، ص ٨٨.

^(٣) بيان مجمع البحث الإسلامية في الأزهر بشأن ظاهرة الإرهاب، مرجع سابق.

الأبرياء، ويعتقدون أنهم ينشرون دين الله بالعنف، ويتوسلون قول الله تعالى لرسوله ﷺ: «فبما رحمة من الله لنك لهم ولو كنت فظاً غليظ القلب لا نقضوا من حملك فاعف عنهم واستغفر لهم وشاورهم في الأسر فإذا عزست فتوكلا على الله إن الله يحب التوكلين»^(١)، فأين هي الرحمة في قتل الطفل والشيخ الهرم الذي يعيش بين المسلمين وفي ديارهم؟! وأين هم من قول الله تعالى: «أوَعَ إِلَيْ سَبِيلِ رِبِّكَ بِالْكَمَةِ وَالْمُوْعَذْتَةِ الْمُسْنَةِ وَجَاؤُهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَمْسَنُ إِنْ رِبِّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَا فِي حَلْبَةِ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْهَتَرِينَ»^(٢)، إنهم يسعون لتحقيق غايات غير شريفة، ولذلك وصلوا إلى نتائج غير مريةحة، ولا هي مقبولة، لأنها تناهى الإنسانية، وتشوه حقيقة الدين الإسلامي، ومن النتائج الخطيرة التي وصلوا إليها:

أولاً: توسيع دائرة الكفر، وتقليق دائرة الإيمان:

لقد بدأ جلياً أن المتطرفين يحبون تكفير المسلمين، ويحبون الجدل العقيم، يتهمون المسلمين مرة بالابتداع، ولا يفرقون بين الاجتهاد في النص وبين البدعة، يتعلقو بالآحاديث ولا يفهمون معناها، كما في حديث جابر بن عبد الله، إذ قال: "كان رسول الله ﷺ في خطبته يحمد الله ويتثني عليه بما هو أهل، ثم يقول: "من يهده الله فلا مضل له ومن يضلله فلا هادي له إن أصدق الحديث كتاب الله وأحسن الهدي هدي محمد فلا هادي له إن أصدق الحديث كتاب الله وأحسن الهدي هدي محمد وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بيعة، وكل بيعة ضلاله، وكل ضلاله في النار"، يقرأ المتطرفون هذا الحديث الشريف، ولا يفهمونه، ويدعون أنهم انفردوا في فهمه، ويقولون: لم يصل السابقون إلى ما وصلنا إليه، وهم رجال ونحن رجال، وتقاوالت العقول أمر محظوظ!!، فالبدعة عندهم تتعلق باللباس، والعادات، والعبادات، والعقائد، والتشريعات على حد سواء، إذا لبس الإنسان دون الكعبتين قالوا: أسبل إزاره!! ولم يفرقوا بين الخياء وغيره، وإذا صلوا في مسجد في فنائه أبطلوا صلاتهم!! وحرموا الصلاة في المسجد!! ولم يفرقوا بين عبادة القبور، وبين الأمر بزيارة القبور وعبادة الله وحده عندها، وإذا زار مقامات الصحابة - مثلًا - قالوا: افترفت الحرام!! وهكذا بالغوا في الأحكام.

^(١) سورة آل عمران، آية ١٥٩.

^(٢) سورة النحل، آية ١٢٥.

ولقد انطلقا من هذا الفهم السقيم إلى تكبير المسلمين، فوقعوا في مذ HOR توسيع دائرة الكفر، وتقليل دائرة الإيمان، وشتان بين الذين يكترون صنف المسلمين، ويحبون الناس بالدين، وبين الذين يسعون جاهدين لإخراج المسلمين من دينهم، وتكتير صفات الكافرين، والرسول ﷺ يباهي الأمم المسلمين يوم الدين^(١).

لقد تحمل رسول الله أذى المشركين رجاءً أن يخرج الله من أصلابهم من يوحده الله، ولأجل تكتير صفات المسلمين تغاضى رسول الله ﷺ عن المنافقين، فلم يعاقبهم، رجاءً تغيير الحال، وعفا عن أساء إليه، رغبة في إسلامه، وهو الذي ينتهي الناس عن الكفر، لأنّه يؤوّل إلى النار، فعن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: "إنما مثلي ومثل أمتي، كمثل رجل استوقد ناراً، فجعلت الدواب والفراس يقعن فيه، فأنا آخذ يحجزكم، وأنتم ت quamون فيه"^(٢)، فأين الذين يخططون لإخراج المسلمين من ملة الإسلام من حديث الرسول ﷺ، إن تكثير المسلم جريمة؛ قال رسول الله ﷺ: "لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض"^(٣).

إن المسلم لا يرتد عن الدين إلا إذا فعل فعلاً من قواطع الإسلام، كإكثار شيء من القرآن، أو الاستهزاء بشيء جاء به الرسول ﷺ من العبادات والمعاملات، أو النطق بكلمة الكفر، أو السخرية بحكم متعلق بشيء من أركان الإسلام الخمسة، فيفهم النص فجائز، والمجتهد ماجور سواء أخطأ أم أصاب، فعن عمرو بن العاص رضي الله عنه: أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: "إذا حكم الحاكم فاجتهد ثم أصاب فله أجران، وإذا حكم فاجتهد ثم أخطأ فله أجر"^(٤)، ولكن الناس يتفاوتون في الفهم، ويختلفون في الأحكام، أما المتطرفون فيغالون في الأقوال والأفعال، وسبحان الله القائل: "ولو شاء ربكم لجعل الناس أمة واحدة ولا يزالون مختلفين"^(٥).

ثانياً: المتطرفون يسفكون الدماء ويقتلون الأبرياء: إنهم يفجرون أنفسهم في الأماكن العامة، وفيها الصغير والكبير، ومار الطريق، والزائر، والمؤمن، والعابد، وابن السبيل، فما هي الفتوى التي يعتدون لقتل هؤلاء الأبرياء؟ إنه لا يجوز لأفراد المسلمين إعلان الحرب، وإنما يعلنها ولـي الأمر، وهذا معروف في السياسة الشرعية، وهناك فرق بين الحربي، والمعاهد ،

^(١) أبو داود، كتاب الصلاة، باب ما يؤمر به من القصد في الصلاة، مرجع سابق.

^(٢) أنور الجندي، مرجع سابق، ص ٥٩.

^(٣) المصدر نفسه، ص ٦١.

^(٤) أنيس، منى، مرجع سابق، ص ٩٥.

^(٥) سورة هود، آية ١١٨.

وغير الحربي، وأبناء الكفار، بل من الذي اجاز لهم قتل المسلم إذا ظن أنه كافر؟ والله تعالى يقول: "يأيها الذين ءامنوا اجتنبوا كثيراً من الظن إن بعض الظن إثم"^(١)، إنه لا حجة لهم.

إن مما ابتليت به الأمة الإسلامية اليوم قضية الغلو والتطرف، التي عصفت زوابعها بأذهان البسطاء من الأمة وجهالها، وافتتن بها أهل الأهواء، الذين زاغت قلوبهم عن اتباع الحق، فكانت النتيجة الحتمية أن وقع الاختلاف بين أهل الأهواء، وافترقوا إلى فرق متنازعة متاحرة، همها الأوحد إرغام خصومها على اعتناق آرائها، بأى وسيلة كانت، فراح بعضهم يصدر أحكاماً، ويظهرون التطرف إفراطاً وتفريطاً، إنها فتنة عمياء تستوجب التأمل، وتستدعي التفكير في الكشف عن جذورها في حياة المسلمين، وهذا يعد من أهم عوامل التخلص من الخل الذي أنقل كاهل الأمة، وأضعف قوتها وفرق كلمتها، يقول ابن قيم الجوزية رحمة الله: "وما أمر الله بأمر إلا وللشيطان فيه نزعاتان، إما إلى تفريط وإضاعة، وإما إلى إفراط وغلو، ودين الله وسط بين الجافي عن الأمر مضيق له؟ فالبالغ فيه مضيق له هذا بتقصيره عن الحد وهذا بتجاوزه الحد"^(٢).

ثالثاً: التعدي على الحاكمة: لقد تجاوز المتطرفون حدودهم، فتعدوا على حقوقولي الأمر، لأنه هو المخول بإقامة الحدود، وتنفيذ العقوبات، ولا يخفى الضرر لو كان تنفيذ الحدود بين العادة، فأقاموا الحدود عشوائياً! حاشى لشرع الله أن لا يضبط أمور الناس، فإن من المتفق عليه أنه لا يجوز لأحد أيا كان من المسلمين، أن يقيم حدأ، أو يعزز مستحفاً للتعزيز، فلا يجوز لغيرولي الأمر أن يقطع يد السارق، ولا يجلد الزاني، كما لا يجوز لغيرولي الأمر أن يسجن المذنب، إذ هي أمور تخص الحاكم^(٣).

والحكمة أن ولاية إقامة الحد إنما ثبتت للإمام لمصلحة العباد، وهي صيانة أنفسهم، وأموالهم، وأعراضهم، والإمام قادر على الإقامة، لشوكته، ومنعته، وانقياد الرعية له، قهراً وجبراً، ولا يخاف تبعية الجناة واتباعهم، لأنعدام المعارضة بينهم وبين الإمام، ولا توجد تهمة الميل والمحاباة، والتواني عن الإقامة منافية في حقه، فيقيمهما على وجهها، فيحصل الغرض المشروع له الولاية ببيقين، وأما غيره فربما يقدر على الإقامة نفسها، وربما لا يقدر غيره لمعارضة الجاني له، وكذا غير الوالي يخاف على نفسه وماليه، من الشرير لو قصد إقامة الحد

^(١) سورة الحجرات، آية ١٢.

^(٢) العك، خالد، (٢٠٠١)، عوامل التطرف والغلو والإرهاب في ضوء القرآن والسنة، جامعة الملك خالد، الرياض، ص ١٦.

^(٣) الحربي، مطبيع الله الصريهيد، (٤٤٢٢هـ). محاضرة : الإرهاب في نظر الإسلام: عدوان على الإنسانية، في الندوة المشتركة بين رابطة الجامعات الإسلامية وجامعة الأزهر في ٢٢/٨/٢١هـ القاهرة، ص ٢٢.

عليه، أن يأخذ بعض أمواله، ويقصد إهلاكه، ويهرب منه فيمتنع عن الإقامة، فثبت أن غير الإمام لا يساوي الإمام في تحصيل ما شرع له إقامة الحد، فلا يزاحمه في الولاية.

وللإمام أن يستخلف على إقامة الحدود، لأنه لا يقدر على استيفاء الجميع بنفسه، لأن أسباب وجوبها توجد في أقطار دار الإسلام، ولا يمكنه الذهاب إليها، وفي إحضار الجناة جمِيعاً إلى مكان الإمام حرج عظيم، فلو لم يجز الاستخلاف لتعطلت الحدود، وهذا لا يجوز ولهذا كان الله يجعل إلى الخلفاء تنفيذ الأحكام وإقامة الحدود.

يتبيَّن لنا بما لا يقبل الشك، أن ولي الأمر هو المخول شرعاً بإقامة الحدود في الأرض، وأنه ليس لأحد، كائناً من كان، أن يدعى هذا الحق لنفسه، أو يجيره لشخصه، مهما كانت الادعاءات التي يزعمها، أو الأفكار التي يعتقدها، أو الجماعة التي ينتمي إليها، أو الأسباب التي يختلفها، لأن هذا يؤدي إلى الفوضى والفساد، والدمار والهلاك، بل يفتح على الأمة أبواباً من الفتن لا حدود لها، وذلك لأنَّه الأسباب، ثم ينصبون من أنفسهم حكاماً وقضاة على أفعال الناس، يكفرُونَ هذا، ويبدعونَ ذاك، دون دليل من كتاب الله، أو سنة رسول الله الله، ويأخذونَ الناس بالشبهات، والأفهام السقيمة، والتآویلات الفاسدة، ثم يحكمونَ على الناس بالكفر والردة، ثم يقررونَ قتلهم وينفذونَ ذلك من تلقاء أنفسهم، بعد أن يدعوا لأنفسهم الحاكمة وفي الأرض^(١).

وظاهرة التطرف الديني تشكُّل في المجتمعات العربية الإسلامية أحد مظاهر التطرف بصورة عامة فلا يمكن بأي حال الحديث عن تطرف باتجاه واحد وبلون واحد حتى وأن حاولت جهات كثيرة تصويره بهذا الشكل بل أن التطرف في الجهة الأخرى المناقض تماماً للتطرف الديني لا يقل شأنًا عنه وقد يكون أحد أسباب بروزه باعتباره رد فعل طبيعي عاكسه في الاتجاه وزاد عليه قوة وجعل منه ضدًا نوعياً ومعادلاً موضوعياً.

ولأنريد هنا الاسترسال في المعالجات بقدر ما يهمنا (التصويف) الموضوعي لأسباب نشوء الظاهرة التي اكتسبت صفة العالمية وقلما تخلو من أحدى فعالياتها نشرة أخبار أو صحيفة.

الطرف الذي يشهده العالم لم يخلق من عدم بمعنى أنه لم يبدأ من الصفر فهو يكتسب وجوده وقوته من حيث انتهى الآخرون فهو نتاج لمجموعة مكونات المجتمع وحزمة التأثيرات المكونة للأفراد والجماعات على المستوى التاريخي والثقافي والعقائدي بمعنى أن هناك عقائد

(١) أنيس، منى، مرجع سابق، ص ٣٩.

ولنق (مذاهب) إذا أردنا أن نسمى الأشباء بسمياتها مؤهلاً أكثر من غيرها للاتساع التطرف ، يكفي ان تطل اطلالة سريعة على الفتاوی الصادرة من شيوخهم وكيف تبيح قتل الآخر المختلف مذهبياً وأن كان متحداً إسلامياً وكيف ترفض التعامل معه تحت عنوان واحد، هذه الارضية تدفع بالتطرف إلى أقصى مدياته حين يكون القتل (واجب ديني)? وفي نفس الوقت تعطي المبرر المادي لاتهام الإسلام ككل بالتطرف والارهاب . ومع هذا المناخ تساهم مجموعة المسلمات الفكرية والتاريخية الجاهزة لصناعة متطرفين يجدون في منظومة العقائد ما يبيح لهم هذا التطرف (الجهاد في حساباتهم وهو عند الآخرين تطرف وإرهاب) ^(١) .

هذه الخلفية التاريخية يضاف لها السبب الأهم في تطرف النظرة والسلوك تجاه الغرب وهي قضية فلسطين وزرع إسرائيل في قلب العالم العربي بل والإسلامي على يد بريطانيا ثم الولايات المتحدة الأمريكية بعد التطورات الدولية اللاحقة والعلاقة العضوية بين أمريكا وإسرائيل وتغليب مصالح إسرائيل على طول الخط على مصالح العرب وهذا وأن كان يرضي الحكومات في المنطقة فإنه في نفس الوقت يدفع المجتمعات العربية والإسلامية إلى التطرف تجاه العرب وتتجاه حكوماته أيضاًراضخة ل الواقع العالمي المحكم بمنطق القوة العسكرية والاقتصادية.

وقد ساعد دور الإعلام العالمي في تضخيم وصناعة رموز متطرفة أكبر من حجمها الحقيقي بعد انتهاء الحرب الباردة لحاجة الولايات المتحدة إلى عدو افتراضي " فكان من سوء حظ المسلمين والإسلام أن يفرض عليهم هذا الدور وينبغي هنا عدم إغفال الظاهرة الجديدة في العالم العربي والانتشار السريع للإسلام فيه (الهروب من العالم الثالث أحد أسبابه) فيما عرف بظاهرة (الإسلاموفobia) وخطرها على الغرب الذي أشعل الحرب على (الإرهاب) للحد من انتشار هذه الظاهرة على أراضيه.

دعم بعض الانظمة العربية وحكومات بلدان العالم الثالث لمنظمات وحركات متطرفة للاستفادة منها سياسياً وعسكرياً كما يحصل الان في العراق حيث أن المشروع العربي ومشروع دول الجوار الذي تتضح معالمه يوماً بعد آخر بحاجة إلى توظيف هؤلاء المتطرفين من أجل تحقيق اهدافهم في العراق .

(1) شلبي، إبراهيم أحمد، مرجع سابق، ص ٤٠.

عدم قناعة (أصولي) العلمانية بإمكانية التعايش المشترك والتداول السلمي للسلطة ضمن أجواء من الانفتاح والديمقراطية وترك الخيارات مفتوحة أمام الناخبين لتقرر صناديق الاقتراع القوة السياسية المنتخبة بالارادة الحرة كما هو مفترض في ادعاءات العلمانيين وهذا ما حصل في الجزائر حين تم اقصاءؤهم بالقوة بعوامل داخلية وخارجية بعدما افلحوا في كسب اصوات الناخبين وهذا ما دفع بالاسلاميين الجزائريين نحو اتباع اساليب العنف والتطرف .

عدم وضوح الرؤية السياسية للحركات الدينية المتطرفة وافتقارها لبرامج العمل السياسي المعلن وت تقديم برامج عمل سياسية تستعيير مفاهيم ومصطلحات سلفية جامدة لا تتوافق مع التطورات الاجتماعية والفكرية في العالم ووفوعهم في اشكالية يمكن تسميتها (التاویل التعسفي للنص) باتجاهات محددة سلفا .

ومالم توضع حلول جذرية للمشكلة عبر تحليل وتفكيك المنظومة الفكرية والسياسية والاجتماعية التي تغذيها وتحديد مواطن الخل والانحراف فيها فإن صناعة التطرف ستبقى قائمة بل سيجري انتاجها بتقنية أحدث^(١).

(١) بادر اياجي، شيلي، مرجع سابق، ص ٥١.

المبحث الثالث

تيار العنف والتطرف في منطقة الخليج والمملكة العربية السعودية

المطلب الأول: تيار العنف والتطرف:

يمكن القول إن أسامة بن لادن وتيار العنف الذي تمثله اليوم "كتائب الحرمين" و"تنظيم القاعدة في جزيرة العرب" هي الموجة الثالثة من المواجهات مع الدولة السعودية الحديثة التي أسسها الملك عبد العزيز بن سعود، والتي تعود جذور نشأتها إلى انحراف الشباب السعودي في منتصف الثمانينيات في الجهاد الأفغاني، وسوف نتطرق إلى الموجات التي تكونت في المملكة العربية السعودية بعد منتصف القرن العشرين.

فالموجة الأولى: مثلاً "الإخوان" الذين تحالفوا مع مؤسس الدولة ثم تم القضاء عليهم لعدم وعيهم بقواعد اللعبة السياسية الدولية، ويمكن القول إن الإخوان مثلوا استمراراً للنماذج الوهابية التي لم تنشأ في سياق جدل مع المستعمر الخارجي كبقية حركات المقاومة والأحياء الإسلامية في البلدان العربية والإسلامية التي تعرضت للغزو الخارجي، ولكنها تعبر عن السعي لحالة إصلاح داخلية هي أقرب لتعبيرات "الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر" لإعادة الأوضاع إلى حالتها الصحيحة الموافقة للشرع والدين.

والموجة الثانية: مثلاً حركة "جهيمان العتيبي" الذي تحصن بالحرم المكي لمدة ٢٢ يوماً كاملاً معيناً ظهور المهدى وضرورة مبادعة الناس له وذلك في نوفمبر ١٩٧٩ وحدثت مواجهة بينه وبين السلطات السعودية، وهذه الواقعة مثلت فصلاً خطيراً من فصول تحدي شرعية النظام السعودي.

أما الموجة الثالثة: فهي لم تكن مهتمة بالشرعية الداخلية للنظام بقدر اهتمامها بمشاكل الأمة الإسلامية التي مثلت الشيوعية التحدى الأول لها في أفغانستان ثم ما لبثت أن أصبحت الولايات المتحدة هي التحدى بعد تحرير أفغانستان، خاصة بعد انهيار الاتحاد السوفييتي وانتهاء الحرب الباردة وظهور أفكار داخل القوى الحاكمة في واشنطن تتحدث عن اعتبار الإسلام

خطرأً وتحدياً وأنه العدو البديل للشيوخية^(١)، في ظل النظام العالمي الجديد والدعوات التي أطلقها الولايات المتحدة الأمريكية بخصوص استسلام العالم العربي في ظل الديمقراطية الحديثة.

وتحولت هذه الموجة إلى تنظيم يمارس عمليات داخل الأراضي السعودية بدأ مع عملية الرياض التي نفذت يوم ١٣ نوفمبر ١٩٩٥ ضد مبنى من ثلاثة طوابق يستخدم كمركز للتدريب العسكري ويتولى خبراء أمريكيون تدريب الحرس السعودي فيه، ثم ثلت هذه العمليات عملية الخبر بمنطقة الظهران والتي قتل فيها ١٩أمريكيًا، التي نفذتها مجموعات أطلقت على نفسها "كتائب الحرمين"^(٢).

وأن هذه الهجمات شهدت تصعيدياً خطيراً في عددها ونوعيتها ونوعية الأسلحة المستخدمة خلال السنوات الماضية، حيث تعرضت العاصمة الرياض في مايو ٢٠٠٣ لسلسلة من التفجيرات استهدفت عدداً من المجمعات السكنية التي يقطنها الأجانب وأسفرت عن سقوط ٣٤ قتيلاً بينهم ٧أمريكيين وإصابة ١٩٤آخرين في أعنف هجمات من نوعها شبهها بعض المراقبين بهجمات الحادي عشر من سبتمبر ٢٠٠١ في الولايات المتحدة، وفي نوفمبر من نفس العام تعرضت نفس المدينة لانفجار ضخم بأحد المجمعات السكنية أسفر عن مقتل ١٨ شخصاً، وتعرضت الرياض لهجوم ثالث في أبريل ٢٠٠٤ استهدف مبنى الإدارة العامة للمرور وأسفر عن استشهاد خمسة وإصابة أكثر من ١٤٨، كما تعرضت مدينة ينبع لهجوم إرهابي في الأول من مايو ٢٠٠٤ أسفر عن مقتل أمريكيين وبريطانيين وأحد أفراد الحرس الوطني، إضافة إلى العمليات التي نجحت أجهزة الأمن السعودية في إحباطها، وجاءت تلك الهجمات لتكشف بوضوح أن المملكة كلها بدءاً من ينبع في أقصى الغرب مروراً بالرياض في الوسط وحتى الخبر في الشرق أصبحت هدفاً للجماعات الإرهابية وتنظيم القاعدة.

وقد ظهر هذا من خلال بيان جماعة "كتائب الحرمين" التي أعلنت مسؤولياتها عن تفجير مبني الأمن العام المكلف بمطاردة هذه الجماعات - يوم ٢١ أبريل ٢٠٠٤ وقتل ٤ وجرح ١٤٨ حيث جرى التأكيد على أن الإرهابيين في تنظيم القاعدة من اتباع أسامة بن لادن^(٣).

(١) رفعت، أحمد محمد، مرجع سابق، ص ٥٤.

(٢) هو، الآن، وأيريك موريس، (٢٠٠٠). الإرهاب والتهديد عليه، ترجمة أحمد حمدي محمود، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ص ٦٦.

(٣) شبكة النبأ المعلوماتية ٢٠٠٤/١/٨ .www.ANNABAA.ORG

أيضاً صدر بيان منسوب إلى تنظيم القاعدة في ١٩ مارس ٢٠٠٤ يهدد بأن التنظيم سيثار لمقتل من سماه "المسؤول عن منطقة الخليج - خالد علي حاج أبو حازم اليمني" - الذي قتل في مواجهة مع قوات الأمن السعودية في الرياض وأوضحت جماعة "تنظيم القاعدة في جزيرة العرب" في البيان أن "الأخ خالد علي حاج أبو حازم اليمني"، أحد الأخوة المطلوبين لدى المخابرات الأمريكية وكذلك وزارة الداخلية السعودية، وسبق له القتال في أفغانستان، وداخل أوروبا وجنوب شرق آسيا، وحذر البيان من أن "المجاهدين يجدون تحذيرهم لأفراد وضباط الأمن والطوارئ والباحثين من عدم التعرض للمجاهدين، لأن استهدافهم والنكارة بهم في منازلهم أو في مقرات عملهم أمر في غاية السهولة إلا أنه ليس من سياسة المجاهدين الآن، ولكن هذا لا يعني بحال أن المجاهدين غير قادرين على الرد وبقوة على من نال منهم بقتل أو أسر أو جرح^(١).

ولهذا فإن تفجير مبني الأمن العام والموجه ضد الحكم السعودي بشكل مباشر كان بمثابة تحول استراتيجي أو انقلاب في أساليب عمل هذه الجماعات من استهداف أماكن إقامة الأجانب إلى استهداف المبني الحكومي، وربما رموز السلطة السعودية نفسها مستقبلاً.

وقد ساهم الأمن السعودي في تطبيق حلقة المطاردة على هذه الجماعات بشكل مت accusé واعتقال وقتل العشرات منهم وضبط العديد من السيارات المفخخة. وهذا التطبيق ساهم في تحول في الصراع من استهداف الأمريكيين إلى استهداف الأمن السعودي ذاته، وهذا يدل على نقل رسالة تهديد بوقف المطاردات أو تحمل تبعاتها.

فمنذ مايو ٢٠٠٣، ألغت السلطات السعودية القبض على المئات من الذين ثبت أنهم على اتصال مع بن لادن وشبكة القاعدة ونتج عن تلك الحملات وفاة نحو ١٧٠ شخصاً منهم أفراد من قوات الأمن وأيضاً من المهاجمين أنفسهم الذين قتلوا أثناء حملات مهاجمتهم والقبض عليهم. وتمكنـتـالـسلـطـاتـ منـوضـعـيـدهـاـ عـلـىـ عـدـدـضـخمـمـنـالأـسـلـحـةـ وـنـجـحـتـ فـيـ اعتـقـالـ وـقـتـلـ مـعـظـمـ الرجالـ المـطلـوبـينـ فـيـ قـائـمةـ تـضـمـ ٢٩ـ اـسـمـاـ وـفـيـ ماـيوـ ٢٠٠٤ـ تمـ التـعـرـفـ عـلـىـ ستـ خـلـاـيـاـ إـرـهـابـيةـ حيثـ تمـ التـعـرـفـ عـلـىـ نـفـسـ العـامـ، وـتـضـمـ كـلـ مـنـهـاـ نـحـوـ ٣٠٠ـ شـخـصـاـ وـأـنـ سـتـةـ مـنـهـاـ عـلـىـ الـأـقـلـ قدـ تمـ القـضـاءـ عـلـيـهـمـ مـنـ قـبـلـ قـوـاتـ الـأـمـنـ السـعـودـيـةـ وـصـدـرـتـ تحـذـيرـاتـ مـنـ أـعـضـاءـ هـذـهـ جـمـاعـاتـ

(١) هنتجتون، صموئيل، مرجع سابق ٣٧.

لقوات الأمن واتهامات بأنهم اعتدوا على حرمات المسلمين وقتلوا المجاهدين وسجّنوا العلماء والمصلحين والشباب الطاهرين ولم يراعوا في ذلك دينا ولا عقلا، واتهامات أخرى لجهاز الأمن بأنه مرتد محارب لله ورسوله والمؤمنين^(١).

ومن هنا فإن خطورة تغيير سياسة المتشددين وتحولهم لقتال قوات الأمن السعودية تكمن في السعودية قد تحول إلى ساحة تغييرات للمصالح الرسمية واستهداف للشخصيات الحكومية على غرار ما حدث في مصر أوائل التسعينيات من القرن الماضي^(٢).

وفي ٤/٦/٢٠٠٤ قام ستة مسلحين من تنظيم القاعدة بشن هجوم على القنصلية الأمريكية في مدينة جدة الساحلية في المملكة العربية السعودية أسفر عن مقتل أربعة من المسلحين الخمسة وأربعة من قوات الأمن إضافة إلى خمسة من موظفي القنصلية، وهذا الهجوم يتميز بأنه الأول الذي يستهدف مركز تمثيل دبلوماسي عربي في المملكة، كما أنه محاولات لإثبات الوجود بعد شهور عدة من غياب العمليات الإرهابية الكبرى ظن معها الكثيرون أن العمليات الكبرى للإرهاب قد انتهت، وعلى الرغم من أن الهجوم فاجأ الكثيرين إلا أنه لم يفاجئ البعض ومن رأوا أن المصالح الأمريكية مازالت مستهدفة لتنظيم القاعدة رغم الضربات التي تلقاها طوال الأشهر الماضية.

وبصرف النظر عن حقيقة الأسباب والدوافع الكامنة خلف هذه العمليات الإرهابية فإنها تثير مجموعة من الملاحظات المهمة منها^(٣):

أ- أن هذه الانفجارات التي استهدفت تجمعات سكنية ومدنية معظم ساكنيها من المدنيين العرب والأجانب لا يمكن تبريرها بأي شكل من الأشكال، وتتناقض مع تعاليم الدين الإسلامي يأتي لكل شكل من الأشكال، بل تسيء إليه، ومن شأنها تدعيم مواقف بعض القوى الصهيونية الغربية المعادية للإسلام وتحقيق هدفها في ربط الإسلام بالعنف والإرهاب في أذهان المواطنين الغربيين وتعذية مقولات صراع الحضارات.

(١) جريدة السبيل ٦/١٢/٢٠٠٤ وأيضاً جريدة القدس العربي ٦/١٢/٢٠٠٤.

(٢) موريس، أيرل وآلن هو، (١٩٩٠). الإرهاب والتهديد والرد عليه، ترجمة أحمد حمدي محمود، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ص ص ٢٠-٢٢.

(٣) الحص، سليم، (٢٠٠١). لبنان والعرب والعالم بعد ١١ سبتمبر، مجلة المستقبل العربي، عدد (٢٧٨)، ص ٣٣.

ب - أن هذه التفجيرات سيكون لها العيد من التداعيات السلبية على السعودية وباقى دول المنطقة سياسياً واقتصادياً وأمنياً، فمن الناحية السياسية توفر فرصة كبيرة لبعض الجماعات وخاصة اللوبي اليهودي ووسائل الإعلام الصهيونية لتجديد حملاتهم التي تستهدف ربط الإسلام بالإرهاب، وتزيد من حدة الضغوط التي تتعرض لها المملكة وغيرها من دول المنطقة، وتعطي لواشنطن الذريعة والمبرر للتدخل في شؤونها الداخلية. كما أنها تسهم في الإضرار بالأوضاع الاقتصادية للمملكة والمنطقة ككل، حيث يمكن اعتبارها مؤشراً على عدم الاستقرار بما يؤثر سلباً على الاستثمارات الأجنبية التي تتجنب المناطق ذات المخاطر العالية. إضافة إلى تداعياتها السلبية على أسعار النفط، وخاصة أنها استهدفت أكثر المواقع أهمية لإنتاج وتصدير النفط، الأمر الذي آثار الكثير من المخاوف الدولية من احتمال تعرض مناطق إنتاج النفط السعودي والخليجي معًا لهجمات أخرى، في وقت تشهد فيه المنطقة قفاماً متزايداً بالفعل من احتمالات انقطاع إمدادات النفط الخام مما أدى إلى ارتفاع الأسعار إلى مستويات غير مسبوقة، حيث تجاوز سعر البرميل حاجز الـ ٦٥ دولاراً، مما دفع المملكة إلى التعهد بزيادة إنتاجها إلى أكثر من ١١ مليون برميل يومياً لمواجهة هذه المخاوف التي لم تثبت أن حدتها هذه الهجمات، وعلى المستوى الأمني أشاعت هذه التفجيرات جواً من عدم الاستقرار في السعودية والمنطقة، وزادت المخاوف من احتمال وجود المزيد من الخلايا الإرهابية النائمة ومن ثم إمكانية التعرض لهجمات أخرى في المستقبل تستهدف زعزعة الاستقرار والأمن.

ج - أن هذه التفجيرات تؤكد مجدداً أن المملكة هدف للإرهاب وليس داعمة له، مما يؤكد زيف المزاعم الغربية، حيث سبق و تعرضت المملكة - وما زالت - لسلسلة من حملات التشويه والتحريض الإعلامية والرسمية الغربية التي تستهدف النيل من مواقفها العربية والإسلامية، وخاصة منذ أحداث الحادي عشر من سبتمبر ٢٠٠١^(١).

(١) المركز الاستشاري للدراسات والتوثيق، مرجع سابق.

د- أن هذه الهجمات التي يعلن تنظيم القاعدة مسؤوليته عنها بين الحين والآخر، تؤكد أن التنظيم ما زال فاعلاً على المسرح الدولي رغم الادعاءات الأمريكية بالقضاء على مقوماته وقياداته، حيث أعلنت القاعدة مسؤوليتها عن العديد من العمليات الإرهابية خلال الأعوام الماضية، من ذلك التفجيرات التي وقعت في مايو ونوفمبر ٢٠٠٣ وفي أبريل ٢٠٠٤ والتفجيرات التي شهدتها العاصمة الإسبانية مدريد يوم ١١ مارس ٢٠٠٤ وأدت إلى مقتل ٢٠٠ شخص وإصابة نحو ١٥٠٠ آخرين، وتفجيرات الدار البيضاء في مايو ٢٠٠٣ والتي راح ضحيتها ٤١ قتيلاً، وغيرها من العمليات التي شهدتها باكستان وأفغانستان وإندونيسيا وتركيا، مما يعني أن التنظيم لا زال قادراً على تنفيذ تهدياته، وأن كل ما يقال عن القضاء عليه هو مجرد ادعاءات لا أساس لها من الصحة غالباً.

هـ- مسلسل المواجهات بين السلطات والإرهابيين: كان لافتاً أن يتزامن موعد انقضاء مهلة العفو الذي أعلنه خادم الحرمين الشريفين للإرهابيين مع آخر الضربات الناجحة التي وجهتها قوى الأمن في حي الملك فهد بالرياض وأسفرت عن مقتل اثنين من الإرهابيين وإصابة ثلاثة آخرين، وهذا يعني أن المبادرة في المواجهة المستمرة بين السلطات والإرهابيين في يد الجهة الأقوى وهي الحكومة السعودية التي استطاعت محاصرة تحركهم ومنعه وقوع العديد من الأعمال التخريبية التي كانوا يخططون لها. ما ينبغي تسجيله أيضاً أن بيان وزارة الداخلية الذي صدر كان قاطعاً حول عدم تمديد مهلة العفو وهو أمر يؤكد على الحزم في التعاطي مع الذين لم يستقيدوا من مهلة العفو، وأيضاً التأكيد على أن الحكومة لا يمكنها رهن الأمن الداخلي بمشيئة من لم يستجيبوا للمبادرة.

وكانت وزارة الداخلية أعلنت في السابع من آذار/مارس ٢٠٠٣ عن قائمة تضم ١٩ مطلوباً قبيل أحداث التفجيرات الثلاثة بخمسة أيام التي شهدتها العاصمة السعودية في مجمعات سكنية في أحياط غرناطة وأشبيلية، والجندارية بواسطة سيارات مفخخة نفذها كل من خالد مسلم الجهني، وعبد الكريم جيزان البازجي، وهاني أحمد الغامدي، ومحمد عثمان الشهري، وجبران علي حكمي في ١٢ آذار مارس ٢٠٠٣.

وأجر المطلوبان تركي ناصر الدندي وعبد الرحمن منصور جباره (من أصل عراقي ويحمل الجنسية الكويتية والكندية) وأثنان من زملائهما أنفسهم بشكل جماعي أثناء محاصرة قوات الأمن مسجداً اختبأوا فيه بمنطقة الجوف (شمال المملكة) في الرابع من تموز / يوليو . ٢٠٠٣

وقتل المطلوب أحمد ناصر الدخلي وخمسة من زملائه أثناء تطويق القوات الأمنية مزرعة كان يختبئ فيها في بلدة غضي بالقصيم (شمال المملكة) في ٢٨ تموز / يوليو ٢٠٠٣

وبعد يوم واحد من إعلان وزارة الداخلية قائمة أخرى تضم ٢٦ مطلوباً رصدت الأجهزة الأمنية إبراهيم محمد الرئيس الذي كان من ضمنهم وتبادل معه إطلاق النار في إحدى محطات الوقود في حي نمار بالسعويدي (غرب الرياض) في الثامن الأول / ديسمبر ٢٠٠٣

وقتل اليمني خالد على حاج (أبو حازم الشاعر) الزعيم الثاني للتنظيم واحد الحرس الشخصيين لزعيم تنظيم القاعدة أسامة بن لادن، أثناء المواجهة التي وقعت مع قوات الأمن السعودية في حي النسيم (شرق الرياض) في ١٥ آذار / مارس الماضي.

وفي الرابع من أيلول / سبتمبر ٢٠٠٣ قبض على المطلوب بندر عبد الرحمن الغامدي في دولة اليمن وسلم إلى السلطات السعودية.

وعثرت قوات الأمن في ٢٢ شباط / فبراير على جثة المطلوب عامر محسن آل زيدان الشهري مدفونة في منطقة بنبان الصحراوية (٣٠ كيلو متراً شمال الرياض) حيث أصيب في تبادل لإطلاق النار في حي السويدي بالرياض في تشرين الثاني / نوفمبر ٢٠٠٣

وقتلت قوات الأمن في إحدى الشقق التابعة لسكن مستشفى الملك فهد بجازان (جنوب المملكة) المطلوب الأمني في القائمتين سلطان بن جبران القحطاني وأثنين من زملائه بعد تبادل إطلاق النار معهم في ٢٣ أيلول سبتمبر ٢٠٠٣

وفي الثالث من تموز / يوليو ٢٠٠٤ أعلنت وزارة الداخلية عن مقتل المطلوبين رakan Mhsen Al-Sayhan وناصر راشد الرشيد أثناء تبادل لإطلاق النار مع رجال الأمن في حي الفيحاء بالرياض في ١٢ نيسان / أبريل ونتج عن إصابة الأول بأعيرة نارية وعدم توفر الرعاية الطبية والطريقة البدائية التي استخدمت في معالجته إلى بتر ساقه بمنشار كهربائي.

كما قتل كل من المطلوبين أحمد صقر الفضلي، وخالد مبارك القرشي، ومصطفى إبراهيم مباركي، أثناء مداهمة رجال الأمن لأحد المباني وفجر المطلوب طلاب عنبر العتيري نفسه بقنبلة يدوية أثناء محاصರته في مبنى حي الصفا بجدة في ٢٢ نيسان / أبريل ٢٠٠٤.

وفي ١٩ حزيران / يونيو قتلت الأجهزة الأمنية كلاً من عبد العزيز المقرن الزعيم الثالث للتنظيم في الخليج، وفيصل عبد الرحمن الدخيل الساعد الأيمن وأثنين من زملائهما أثناء محاصرتهم في محطة تعبئة وقود في حي الملزم شرق الرياض.

وكان آخر النجاحات التي حققتها قوات الأمن السعودية مداهمتها منزلًا في حي الملك فهد شمال الرياض ونتج عن ذلك مقتل المطلوب وعيسي بن سعد العوشن وزميله.

٢٠٠٤/١٠/٤ اعتقال محمد مقبل العتيبي وقتل ثلاثة من الإرهابيين المطلوبين، كانوا برفقته، أحدهم شقيقه عصام مقبل ورفيقان خالد عبد الكريم الباهلي، وتركي تركي في حي النهضة شرق العاصمة الرياض.

٢٠٠٤/١١/١٠ قتل ثلاثة إرهابيين في حي الجامعة إلى جنوب مدينة جدة وهم مصطفى إبراهيم مباركي وأحمد عبد الرحمن الفضلي وخالد القرشي.

٢٠٠٤/١٢/٧ قتل ثلاثة إرهابيين واعتقال اثنين داخل القفصية الأمريكية في جده بعدما احتجز الإرهابيون ١٨ رهينة، وقد استشهد في هذه العملية ٤ من رجال الأمن العام العاملين في الحراسات وأصيب اثنان آخران.

٢٠٠٤/١٢/٣١ مقتل ثلاثة إرهابيين داخل مدينة الرياض بينهم زعيم القاعدة في السعودية اليمني إبراهيم أحمد الريمي.

وهناك عمليات أخرى جرت بعد هذا التاريخ:

- الهجوم على مبني وزارة الداخلية.
- الهجوم على مقر الحرس الوطني.

نجاح القوات السعودية في قتل مطلوبين آخرين من ضمنهم الشخصية التي استلمت قيادة "القاعدة" مكان عبد العزيز المقرن في السعودية والشخصية التي استلمت قيادة "القاعدة" في الخليج. كما أن السعودية نجحت في إدراج اسم عدد من الخارجيين عن القانون أمثال سعد راشد

الفقيه وعادل عبد الجليل بترجي والذين يقودون العمل الإرهابي ضد السعودية من الخارج على لائحة مجلس الأمن الدولي للإرهاب.

المطلب الثاني: المتغيرات الإقليمية والدولية التي ساعدت على ظهور الحركات المتطرفة في المملكة

العربـيةـ السـعـودـيةـ:

الفرع الأول: الحرب الباردة وحرب أفغانستان والأفغان العرب:

وفي ما بعد الحرب العالمية الثانية وبداية الحرب الباردة أصبحت "الجماعات الإسلامية" ظاهرة قوية والتي تشكلت من رحمها بدايات ظاهرة "الأفغان العرب" في إطار تفاعل متغيرات دولية وإقليمية عربية وإسلامية، وداخلية أفغانية دارت حول الحرب الأفغانية، وما ارتبط بها بداية بحدوث الانقلاب الشيوعي عام ١٩٧٨، وتدخل القوات السوفيتية لدعم الانقلاب في مواجهة الفصائل الإسلامية، "المجاهدين الأفغان" التي استعملت من قبل أمريكا ضد المد الشيوعي في أفغانستان في ديسمبر عام ١٩٧٩، حيث ساندت الولايات المتحدة مجموعات المجاهدين من الدول العربية وقدمت لهم الدعم السياسي والمادي، وأطلقت وسائل الإعلام الأمريكية عليهم اسم "المجاهدين من أجل الحرية" وعلى مستوى الإطار الإقليمي العربي والإسلامي بدأت بعض الحكومات بتقديم مساعدات متعددة لهم، مثل السعودية التي ساندت الجهاد الأفغاني وتولت مهمة الدعم المادي اللوجستي عبر علاقات مباشرة بدرجة واسعة ودعت إلى الجهاد إلى أن خرجت قوات الاتحاد السوفيتي (السابق) من أفغانستان في ١٥ فبراير ١٩٨٩^(١).

الفرع الثاني: الثورة الإيرانية وظهور العنف في دول المجلس:

ارتبطة نشأة الجماعات والتنظيمات المسلحة في دول الخليج العربية باندلاع الثورة الإيرانية وأطروحتات تصديرها للأفكار والمبادئ التي تقوم عليها الثورة، كما كان موقف دول مجلس التعاون الخليجي المؤيد للعراق في حربه مع إيران (حرب الخليج ١٩٨٠ - ١٩٨٨)

(١) الطريفي، ناصر بن عقيلي، نظرية الشريعة الإسلامية، لظاهرة الإرهاب، أبحاث الندوة العلمية حول تشريعات مكافحة الإرهاب في الوطن العربي، أكاديمية الأمير نايف، ص ٢٠.

عاملًا دافعًا أيضًا لمساندة طهران لهذه الجماعات والمنظمات ومدتها بالدعم المادي والمعنوي لتنفيذ سياساتها بتصدير الثورة لدول الجوار^(١).

حيث لجأت إيران إلى التعبئة الإعلامية للجماعات التابعة لها في دول الخليج للتمرد على حكامها فقد كانت وراء أعمال عنف في البحرين حين حاول نظام الخميني - خلافًا لجهود الشاه في ضم البحرين - أن يشجع الأغلبية الشيعية لزعزعة النظام، وكانت الأداة الرئيسية للشيعة هي "الجبهة الإسلامية لتحرير البحرين" التي اتهمت بأنها وراء محاولة الانقلاب الفاشلة في ديسمبر ١٩٨١، ومن التنظيمات الأخرى ذات الصلة بإيران "حزب الله" الذي اتهم بالقيام بعدة أعمال تحريرية في منتصف التسعينيات.

وفي السعودية نشأت "منظمة الثورة الإسلامية" مع المظاهرات وأحداث الشغب التي انتشرت في إقليم الإحساء الشيعي عامي ١٩٧٩ و ١٩٨٠ مع بداية الثورة الإسلامية في إيران التي كان لها الدور الأساسي في نشأة المنظمة ومدتها بالدعم، ويترافق عن هذه المنظمة عدة تنظيمات أخرى فرعية منها (حزب الله - الحجاز) وقد كانت المنظمة مسؤولة عن أحداث الحرم المكي من قبل حركة "جهيمان العتيبي" في ٢٠ نوفمبر عام ١٩٨٩، وعن تفجر العنف في موسم الحج عام ١٩٨٧ ثم عام ١٩٨٩، كما كان لهذا التنظيم علاقة بعدة حوادث أخرى في التسعينيات^(٢).

الفرع الثالث: نهاية الحرب الباردة وحرب الخليج الثانية :

شكلت حرب الخليج الثانية ونهاية الحرب الباردة وأفول نجم الاتحاد السوفيتي (السابق) وتحالفه الشيعي العالمي، منعطفاً هاماً في تاريخ الجماعات الإسلامية، حيث بدأ العالم الغربي بالبحث عن التهديدات الأخرى، والعدو المحتمل الجديد، وفي هذا السياق عقدت قمة روما في ٧-٨ نوفمبر ١٩٩١، والتي حضرها رؤساء دول حلف الناتو، وناقשו خلالها الأخطار المحتملة القادمة، وقد رأوا أن المخاطر قد تأتي من عدة جهات في أوروبا الشرقية، والشرق الأوسط، وعبر قادة عسكريون في الحلف عن مخاوفهم مما سموه بجماعات "الإسلام السياسي" وترجيحه كعدو محتمل بدلًا من الشيوعية.

(١) عامر، صلاح الدين، (١٩٧٧). المقاومة الشعبية المسلحة في القانون الدولي العام، القاهرة: دار الفكر العربي، ص ٨٥.

(٢) عامر، عصام، (١٩٩٥). مواجهات حول الإسلام السياسي وظاهرة العنف والإرهاب، القاهرة: خلود للنشر والتوزيع، ص ٣٣.

هذه النظرة للجماعات الإسلامية بأنها تشكل تهديداً للغرب والمصالح الحيوية له في المنطقة، سادت لدى أوساط عديدة سياسية وأكademية وإعلامية، وعززتها السيطرة الصهيونية على العديد من وسائل الإعلام الغربية، وحملت تهويلاً وتضخيمياً للخطر الإسلامي القائم، ووصفته بعدة صفات مثل: الخطر الأخضر، قوس الأزمات، العدو الجديد، دون تمييز بين الاختلافات الكبيرة في رؤى الجماعات الإسلامية ووسائلها فقد رأى Leon thadan في مقالة له أن الأصولية الإسلامية قد تقود الولايات المتحدة الأمريكية إلى حرب باردة ثانية على غرار الأولى مع الاتحاد السوفيتي السابق، وهذا التحليل ليس بعيداً عن رؤية عدد من الاستراتيجيين الأمريكيين المعروفين مثل: بريجنسكي (في كتابه الفوضى) ونيكسون (في كتابه الفرصة السانحة) ومارتن إنديك الذي رأى في مقالته (**Watershed in the Middle east**) في مجلة (Foreign affairs) عام ١٩٩٢: "أن أمم العرب خيارين أيديولوجيين هما "الأصولية الإسلامية" و"الديمقراطية" الليبرالية ووصل التخوف من العدو الأصولي إلى تصور سيطرته على الثروات النفطية في آسيا الوسطى، وفقاً لنظرية الدومينو (التي تعود جذورها إلى استراتيجية الاحتواء ومبدأ ترومان) أي أن هناك إصراراً من العديد من الدوائر والأوساط السياسية الأمريكية على افتتاح معركة مع كل الجماعات الإسلامية، وتصويرها أنها التهديد الخطير القائم من الشرق، وتجلى هذا الإصرار من خلال مقالة صموئيل هنتجتون "صدام الحضارات" والتي تم نشرها في مجلة (Foreign Afaris) وهو مُنظّر استراتيجي أمريكي صهيوني معروف^(١)، ومرتبط بـمراكز دراسات لها علاقة وطيدة في صناعة القرار السياسي الأمريكية تقوم فرضية هذه المقالة على أن الحرب العالمية القادمة ستكون بين الحضارات العالمية، أي أنها حرب دينية، كما لوح بخطر الجماعات الإسلامية، ودعا إلى مواجهتها قبل أن تمتلك أدوات القوة العسكرية والمشكلة الحقيقة أن مقالة هنتجتون هذه قد لقيت تأييداً وتنفيذًا من أصحاب القرار في الولايات المتحدة، وبذلت سيطرة بشكل كبير على تفكيرهم، خاصة تجاه قضايا الشرق الأوسط، وانتقلت هذه التصورات إلى وسائل الإعلام الأمريكية التي بدأت بتعزيز صورة نمطية عن الجماعات الإسلامية في المخيلة الاجتماعية الأمريكية ضد الإسلام والمسلمين وسيطرت هذه الفكرة على التصور الاستراتيجي الأمريكي للشرق الأوسط، وفي سعي واشنطن للهيمنة على المنطقة وثرواتها، وتأمين مصالحها الحيوية، إذ اعتبرت أن من العوامل الخطيرة المهددة للاستقرار في المنطقة والسلام العربي - الإسرائيلي، والمشروع الشرقي أوسطي الجديد "الجماعات الإسلامية" وذلك دون تمييز ووضع معايير واضحة بين المعتدل منها والمطرف.

(١) غالى، شكري، (١٩٩٥). مخلوق الإرهاب التجسيد الحي للعنصرية والطائفية والجنون، سلسلة كتاب الناقد، العنف الأصولي والإبداع من نواخذة جهنم، لندن: رياض الريس للكتب والنشر، ص ٥٥.

ووُطِّدَ من هذه النظرة في النصف الثاني من التسعينيات وقوع أعمال عنف منظمة مثل تفجيرات الخبر في ١٩٩٦ ثم جاءت تفجيرات في الأسواق العامة، وتلتها محاولات اغتيال لأجانب غربيين في الرياض والخبر، وبالتالي سعت مع الحكومات المؤيدة لها إلى محاربة هذه الجماعات وتجفيف منابعها، كما ظهر من خلال مؤتمر شرم الشيخ عام ٢٠٠٠، الذي خصص لمحاربة الإرهاب والمقصود الأول فيه الجماعات الإسلامية المتطرفة^(١).

المطلب الثالث: تصنیف الجماعات الإسلامية:

برزت مؤخرًا العديد من الجماعات التي تختلف عن الحركات الفكرية الأولى – آنفة الذكر – وذلك نظرًا لاختلاف الوضع الداخلي والإقليمي والدولي، بل وانشققت عنها وانحرفت في فكرها واتجاهاتها وأساليبها عن الحركات الأولى، ويلعب الجانب الفكري دوراً محورياً في تحديد التمايزات بين الجماعات الإسلامية المختلفة، وعلى الرغم من وجود بعض المعايير الأخرى التي يمكن أن يستند إليها في تصنیف ذلك الجماعات، مثل الأصول الاجتماعية لها، لا سيما أعضائها البارزين، أو تصوراتها السياسية أو أساليبها الحركية، فإن الأساس الفكري يظل هو القاعدة الأكثر صلابة في تصنیفها والتمييز فيما بينها، ووفقاً لموربته في تصنیف الجماعات الإسلامية فإنه يمكن تقسيمها إلى ثلات فئات رئيسية لا يجمع بينهما سوى الانساب إلى الإسلام، مع الاختلاف العميق في طريقة هذا الانساب وقراءة ذلك الإسلام وهي على النحو التالي^(٢):

أ- الجماعات الإسلامية السلفية التقليدية: والتي تتخذ من الدعوة إلى الإسلام منهجاً ومهمة تعليمية إرشادية تبين للناس ما غمض عليهم من أمور دينهم وترشدتهم إلى طريقة الحياة المثلى كما أخبر بذلك الهدى القرآني والسنّة النبوية، وهذه الجماعات لا تهتم في العادة بالأمور السياسية ولذلك لم تتعرض لها الأنظمة بل قدمت لها العون والمساعدة لأنها لا تشكل مصدر خطر أو تهديد، مثل "جمعية الإصلاح" في الكويت

(١) غالى، شكري، مرجع سابق، ص ٥٥.

(٢) مجموعة باحثين، (٢٠٠٢). الحركات الإسلامية وأثرها في الاستقرار السياسي في العالم العربي، أبو ظبي: مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية، ط١، ص ص ١٨-١٩.

"وجمعية التربية الإسلامية" وجماعة "التبليغ" في البحرين وجماعة "الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر" في السعودية وتوجد علاقات نفع متبادلة فيما بين الحكومات والجماعات تفضي بحصول الجماعات على حق ممارسة أنشطة الدعوة والتوعية والعمل الخيري، وتتضمن في الوقت ذاته لأجهزة الحكم التمتع بقدر من الشرعية السياسية المستندة إلى البنى الدينية التقليدية.

ب- جماعات الإسلام السياسي: التي ارتضت أن تشارك في العملية السياسية التي تجري داخل المجتمع باعتبارها بداية لا بأس بها ووسيلة لا توجد غيرها لممارسة العمل السياسي تحت مظلة شرعية وقانونية مقبولة نسبياً، وذلك في محاربة سلمية للوصول إلى السلطة أو على الأقل المشاركة فيها ولو بالرأي، وقد ارتضت تلك الجماعات هذا الأسلوب والنهج من منظور قناعتها بعدم مناسبة الوصول إلى الهدف عن طريق القوة، ويعتمد شعارها على مبدأ التربية وتكوين الكوادر وتقريغها وزرعها في أجهزة الدولة والمجتمع، الرسمية منها والأهلية وليس بغرير أن تدين تلك الجماعات كافة أشكال العنف ووصفها لها بـ "الإرهابية" لأنها في الأصل ترفض أسلوب منازلة الخصم والدخول معه في مواجهة.

ج- الجماعات الإسلامية المتشددة/ المتطرفة: التي تناصب الأنظمة العداء وتعتبرها المسؤولة عن فساد المجتمعات وانحلالها الديني والأخلاقي وهذه الجماعات وإن كانت سلفية الجذور وتمثل مرحلة من مراحل تطور النوع الأول للجماعات الإسلامية، إلا أنها تمردت على جماعات الدعوة الأخرى لأنها في رأيها قد انصرفت عن شؤون المجتمع ولم تقم بالدور المطلوب منها في كشف مظاهر الفساد ووضع الحلول الدينية لعلاج مختلف المشكلات الحياتية اليومية التي تتعرض لها الشعوب، ويبدو أن إحساس هذا النوع من الجماعات بالإحباط اتجاه قدرة الدولة على إدارة شؤون المجتمع بالكفاءة الضرورية، ومن قابلية المجتمع ذاته للإصلاح، ومن فعالية الجماعات السلفية التقليدية في القيام بالدور المنوط بها هو الباعث الحقيقي وراء التحول في نهج واستراتيجيات ورؤى عناصر من الجماعات الدينية و سياساتها ولو عن طريق العنف المسلح ومنها جماعات "حزب الله" في كل من السعودية والكويت والبحرين، وكذلك التنظيمات المرتبطة بتنظيم القاعدة والتي استخدمت العنف في دول مجلس التعاون الخليجي مثل "كتائب الحرمين"، وتنظيم القاعدة في جزيرة العرب، في السعودية، وفي الكويت جماعة

"الدعوة والجهاد" و"مجاهدوا الكويت" فضلاً عن جماعات أخرى إسلامية متشددة قريبة من تنظيم القاعدة منها الجماعات التي نفذت تفجيرات يناير ٢٠٠٥ والتي أظهرت التحقيقات أنها على علاقة مباشرة بأبي مصعب الزرقاوي في العراق وبخلايا القاعدة في السعودية، وجماعة "كتائب أسود الجزيرة" في الكويت^(١).

ورغم أن التشدد الديني واستخدام العنف قوبل برفض شعبي من كافة فئات المجتمع ومن الدولة، إلا أنه استمر وقد يرجع سبب امتداد هذه المواجهات إلى اقتصر معالجة الدولة لقضية تصاعد نفوذ الجماعات الدينية الجهادية على المعالجة الأمنية وحدها دون سواها، بالرغم من أن الكثير من الظروف والأوضاع التي أوجدت هذه الجماعات وساعدت على نشأتها وتنامي ظهورها تتصل اتصالاً وثيقاً بظروف هذه المجتمعات ذاتها من حيث ضعف أطر المشاركة السياسية وصعوبات التعبير عن الرأي والإحساس بعمق الفجوة بين الشارع والحكم، إضافة على كافة مظاهر التردي الاقتصادي الأخرى، فضلاً عن عدم وجود المشروع الثقافي والحضاري الشامل الذي يمكن أن يلتف حوله كل أفراد المجتمع بمختلف فئاته وطوابقه وأفكاره واتجاهاته، بالإضافة إلى الظروف الخارجية التي شجعت على ظهور هذه الجماعات^(٢).

مما لا شك فيه أن داخل كل نوع من هذه الأنواع الثلاثة من الجماعات الإسلامية فصائل متعددة أخرى فمن الصعب وضعهم جميعاً في سلة واحدة، ومن الصعب أيضاً إعطاء الانطباع بأن كلاً منها يمثل اتجاهًا واحدًا، بل الحقيقة أن كل نوع من هذه الأنواع آنفة الذكر يختلف فيما بينه اختلافاً جوهرياً ويتنوع داخلياً إلى أشكال متعددة ومختلفة في التسميات والمنظفات الفكرية واللاماح العقائدية فضلاً عن الخلافات التنظيمية والحركية، ولكن تبعاً للمرأفيين فإنه يلاحظ الآتي^(٣):

- أن هذه الجماعات كلها استقت أفكارها من منابع مشتركة وأصول واحدة.

(١) صحيفة الشرق الأوسط، لندن، ١٢ إبريل ٢٠٠٤.

(٢) صحيفة الخليج، الإمارات، ٣١ أكتوبر ٢٠٠١.

(٣) وحدة البحث بمركز الخليج للدراسات الاستراتيجية، الجهود الخليجية لمكافحة الإرهاب ومتطلبات تعليها، دراسة صدرت في ٢٠ مايو ٢٠٠٤.

- تملك الجماعات في العادة وسائل مختلفة للتواجد على الساحة السياسية وال العامة، أما بشكل مباشر أو بشكل غير مباشر أحياناً، ولعل أبرز هذه الأشكال هو الجمعيات والهيئات الخيرية والاتحادات الطلابية والعمالية والمهنية التي تعد بمثابة الشكل القانوني للجماعة الذي يمكن التحايل به على المنع الدستوري والحظر القانوني إن وجد.

- لم تقتصر هذه الجماعات في عضويتها على نوعية محددة من العناصر ذات التأهيل العلمي والمهني المحدد أو فئة السن المعينة أو الظروف الاجتماعية، بل ضمت الكثيرين من مختلفة الفئات الطبقية والشرائح الاجتماعية والعلمية والمهنية فضلاً عن العمرية.

- وفرت تلك الجماعات لنفسها البنية التنظيمية والتمويلية المناسبة التي تؤهلها لممارسة أعمالها وقيامها بتحمل الأعباء المنوطة بها، واستخدمت في سبيل ذلك خبرات أعضائها المهنية والحركية وعلاقاتها بالداخل أو بالخارج.

- تتفاوت قدرات كل جماعة من حيث المنهج الذي تتتباه في نشاطها الحركي الذي يتسم بالمركزية التامة في اتخاذ القرارات المتعلقة بالممارسات التنظيمية، فضلاً عن الالتزام الصارم بقواعد العمل السري وألياته وتقاليده المتعارف عليها، وعلى هذا فمن الطبيعي أن تتفاوت قوة ونقاء كل جماعة بنفاوت الالتزام بهذه العناصر المشار إليها^(١).

المطلب الرابع: ١١ سبتمبر واتهام الجماعات الإسلامية بالterrorism:

لم تمر هجمات (١١) سبتمبر وما تلاها من حرب في أفغانستان ، وإعلان الولايات المتحدة الأمريكية بدء الحرب الشاملة طويلة الأمد ضد ما تسمي الإرهاب، كحدث عابر فيما يخص تطور الجماعات الإسلامية على مستوى العالم وبشكل أخص في منطقة الخليج، التي توجهت أنظار العالم إليها كمنطقة تفريح للإرهابيين بعد أن وجه الاتهام إلى ١٥ سعودياً من واقع ١٩ متهمًا (عرباً مسلماً) آخرين بتنفيذ الهجمات، وقد أوضحت أزمة ١١ سبتمبر أن الولايات المتحدة الأمريكية قد عرفت "الإرهاب" من منظورها الضيق ليشمل فقط كل الظواهر التي تتصادم مع المصالح الأمريكية المباشرة، وغير المباشرة، أيًّا كانت طبيعتها الحقيقة التي لا

(١) الفار، عبد الواحد، (١٩٧٥). أسرى الحرب دراسة فقهية وتطبيقية في نطاق القانون الدولي والشريعة الإسلامية، القاهرة: عالم الكتب، ص ١٥.

ترتبط بأية صلة مع مفهوم الإرهاب، وهكذا يدرج في التعريف الأمريكي للإرهاب كل الجماعات الإسلامية في العالم تقريباً بالرغم من التباينات الموجودة فيما بينها والتي أوضحتها التصنيف السابق لها^(١).

ويركز التعريف الأمريكي ضمن ذلك على بعض الجماعات الجهادية وفي مقدمتها جماعات دولية المجال والحركات الاستقلالية/ الانفصالية ثم بعض الجماعات محلية الطابع، ويضع معها في نفس المقام جماعات التحرر الوطني (الإسلامية) المسلحة، ثم يتلو ذلك كل الجماعات الإسلامية الأخرى بدرجات اهتمام مختلفة كذلك يتسع التعريف الأمريكي للإرهاب ضمن الإطار الإسلامي والعربي ليتجاوز الجماعات الإسلامية ويشمل عشرات المنظمات والجمعيات الأهلية الإسلامية ذات الطابع الإنساني والإغاثي في أنحاء العالم باعتبارها من وجهة نظرهم داعمة للإرهاب مالياً واقتصادياً^(٢)، حيث شنت الإدارة الأمريكية والصحافة الغربية حملة انتقادات واسعة النطاق على البنوك الإسلامية والمؤسسات والجمعيات الخيرية الخليجية والإسلامية وبعض الشخصيات الإسلامية، واتهمتها بتمويل الجماعات الإسلامية المنفذة للعمليات الإرهابية في ١١ سبتمبر واتخذت الدول الغربية العديد من الإجراءات ضدها للتضييق على نشاطاتها ومصادرها وتجميد أرصادتها المالية وملحقة مدرائها، وقد طالبت واشنطن دول الخليج تشديد مراقبة الجمعيات الخيرية بها من خلال إجراءات اعتبرها البعض تدخلًا في شؤونها الداخلية، وقد سمح دول المجلس للعديد من الوافود الأمريكية والغربية بالإطلاع على أوضاع هذه الجمعيات للتأكد من أن دورها إنساني بحت ولا علاقة لها بأي تنظيمات إرهابية كما راجعت نشاطات هذه الجمعيات وتنظيمها، واتخذت إجراءات لمواجهة عمليات غسل الأموال سواء من خلال توجيهات للبنوك بشكل مباشر ومطالبتها ببحث سجل تعاملاتها، أو من خلال إصدار قوانين لمكافحة غسل الأموال.

وعلى الرغم من غياب أي أدلة حقيقة على ذلك الاتهام بل وجود تناقضات عميقة ومعروفة بين الأغلبية الساحقة من تلك الجمعيات والجماعات الإسلامية التي تتهمها واشنطن بقيادة الإرهاب العالمي وممارسته وفي مقدمتها تلك الملتقة حول أسامة بن لادن، فهذا التعريف يزداد اتساعاً ليشمل المدارس الدينية والإسلامية في شتى بلدان العالم الإسلامي – وفي مقدمتها

(١) صحيفة الشرق الأوسط، لندن ٨ فبراير ٢٠٠٥.

(٢) مستقبل الجماعات الإسلامية بعد هجمات سبتمبر، (٤) ٢٠٠٤). التقرير الاستراتيجي العربي، القاهرة: مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية.

باكستان واليمن وال Saudia - والمناهج التي تدرس فيها، باعتبارها الأرض الخصبة التي نبت فيها الإرهاب وأفكاره، حسب الفهم الأمريكي^(١).

وقد نتج عن ذلك التعريف الفضفاض غير الدقيق أو الواقعي أن شملت الحملة الأمريكية الغربية عموماً كل الجماعات الإسلامية في العالم ومعها المنظمات والجمعيات الإنسانية وكذلك المدارس الدينية ومناهجها الدراسية ولا شك أن تلك الحملة الأمنية، الإعلامية، السياسية، والاقتصادية المكثفة قد أصابت مختلف الجماعات الإسلامية في العالم بمزيد من الحصار على نشاطها وقدرتها على الحركة ونشر أفكارها وتوسيع مجال عضويتها والمعاطفين معها، وقد دفعت استراتيجية الحصار الأمريكية وما يجري في الأراضي الأفغانية والعراقية من جهة وتطورات الحرب الأمريكية ضد ما يسمى الإرهاب والمواجهة الحالية بين تنظيم القاعدة وقياداته وبين الولايات المتحدة من جهة ثانية، وما تقوم به الولايات المتحدة الأمريكية من تقديم الدعم للدولة الإسرائيلية، وبخاصة في ظل حجم وقوة الضربة الأمريكية العسكرية الأفغانية، دفع جماعات من المسلمين غير الأفغان المنضوين تحت قيادة أسامة بن لادن داخل "تنظيم القاعدة" والمقيمين في دولهم إلى السعي للتأثير من الولايات المتحدة الأمريكية.

وهو ما شهدته السعودية من أحداث إرهابية متلاحقة على مدى أكثر من عقد من الزمان، وكذلك الكويت أوائل العام ٢٠٠٥ والتي ثبت تورط عناصر من تنظيم القاعدة فيها^(٢).

ومما لا شك فيه أن الخطاب السياسي الأمريكي الذي انتهى بعد ١١ سبتمبر قد بدل العالم كله، وآثار هذا الخطاب السياسي الأمريكي العديد من التساؤلات في العالم العربي وخصوصاً منطقة الخليج العربي، بعد أن قامت الولايات المتحدة بالتدخل في السياسة الداخلية لدول الخليج العربي والطلب من هذه الدول بعدم دعم الجمعيات الخيرية والإنسانية، وطلب من هذه الدول وتطوير المناهج الدراسية الموجودة في هذه الدول، بما يتلاءم مع النظام العالمي الجديد، حيث قدمت الولايات المتحدة الأمريكية مشروعها في إصلاح منطقة الخليج العربي ومنطقة الشرق الأوسط، وبث الديمقراطية في هذه الدول.

(١) التقرير الأمني العربي، لندن: مركز الخليج للدراسات الاستراتيجية، ١٠ فبراير ٢٠٠٥.

(٢) وحدة البحث، الجهود الخليجية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، لندن: مركز الخليج للدراسات الاستراتيجية، ١٣ آب/٢٠٠٣.

قامت مؤسسة النقد العربي السعودي بإصدار دليل إرشادي لمكافحة غسل الأموال عام ١٩٩٥ يتوافق مع التوصيات الأربعين للجنة "الفاتف" وتم تعميمه على البنوك المحلية وإلزامها بإنشاء وحدات خاصة لمكافحة غسل الأموال مهمتها التأكيد من عدم وجود أي أنشطة أو معاملات مشبوهة وإبلاغ استخبارات مالية لدى الإدارة العامة لمكافحة المخدرات بوزارة الداخلية مهمتها التعامل مع قضايا غسل الأموال والتنسيق مع الوحدة الخاصة بذلك في مؤسسة النقد بهدف تعزيز تدابير تقادم توسيع الإرهاب، وفضلاً عن ذلك أقر مجلس الوزراء يوم ١٨ أغسطس ٢٠٠٣ نظاماً لمكافحة غسل الأموال يتكون من ٢٩ مادة ويجرم أي عملية تحويل لأموال ناتجة عن نشاط إجرامي أو غير مشروع وكذلك تمويل الإرهاب والأعمال والمنظمات الإرهابية، وينص في هذا الصدد على فرض عقوبات على مرتكبي هذه العمليات تصل إلى حد السجن لمدة ١٥ عاماً وغرامة مالية تصل إلى ١٨ مليون دولار^(١).

كما تم كذلك إنشاء وحدة لمكافحة غسل الأموال تسمى "وحدة التحريات المالية" يكون من بين مسؤولياتها تلقي البلاغات وتحليلها وإعداد التقارير عن المعاملات المشبوهة، كما أعلنت المملكة في ٩ سبتمبر ٢٠٠٤ أنها ستتشكل مؤسسة خاصة لمراقبة توزيع المساهمات الخيرية خارج أراضي المملكة^(٢).

شددت المملكة الرقابة على الجمعيات الخيرية لمعرفة طرق استخدام التبرعات التي تحصل عليها ولتحقيق ذلك أنشأت المملكة وكالة حكومية للإشراف على هذه الجمعيات، وكذلك وحدة مالية استخباراتية للتسيق بين المسؤولين في الاستخبارات والمسؤولين المصرفيين، ووضعت قواعد صارمة إزاء إرسال المال خارج الدولة، كما أصدرت في شهر مارس ٢٠٠٢ تعليمياً يطلب من الجمعيات الخيرية إبلاغ وزارة الخارجية قبل البدء في مشروعاتها خارج المملكة بكافة تفاصيل المشروعات التي تتوiki تمويلها أو المساهمة في تمويلها، وبذات المملكة بداية من شهر فبراير من نفس العام في مراقبة الجمعيات الخيرية لمعرفة طرق استخدام التبرعات التي تحصل عليها^(٣).

(١) وحدة البحث بمركز الخليج للدراسات الاستراتيجية، مجلة شؤون خليجية ، العدد ٣٣ ، ربیع ٢٠٠٣ ، ص ١٣٠-١٣١.

(٢) وحدة البحث بمركز الخليج للدراسات الاستراتيجية، العمل الخيري الخليجي، أهدافه وتوافقه مع المتطلبات الدولية الجديدة، مجلة شؤون خليجية ، العدد ٣١ خریف ، ٢٠٠٢ .

(٣) محمد عماره، (٢٠٠٤). الخطاب الديني بين "التجديد الإسلامي والتبدیل الأمريكي" ، مکتبة الشؤون الدولية، ص ٥.

الفصل الثالث

محاربة التطرف في المملكة العربية السعودية

المبحث الأول

موقف المملكة العربية السعودية والعلماء وعلماء العالم الإسلامي من التطرف

المطلب الأول: موقف المملكة العربية السعودية من الحركات المتطرفة:

قامت المملكة العربية السعودية وتأسست على يد موحدها الملك العزيز يرحمه الله على منهج الشريعة الإسلامية والدعوة إلى إقامة شرائع الإسلام والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وتطبيق مبادئ الشريعة الإسلامية، وإصلاح العقيدة وتنقيتها من البدع واتخذت من القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة منهاجاً ودستوراً لها كما جاء في المادة الأولى من نظام الحكم التي تقرر بأن: "المملكة العربية السعودية دولة عربية إسلامية ذات سيادة تامة، دينها الإسلام ودستورها كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم"^(١).

وقد جاءت المملكة في طليعة دول العالم التي تكافح الإرهاب وتحصدى له، انطلاقاً من التزامها الكامل بثوابتها، وقيمها، وأحكام الشريعة الإسلامية.

وسأورد فيما يلي بعض من أقوال ملوك المملكة العربية السعودية من عهد الملك عبد العزيز إلى وقتنا الحاضر التي تؤيد وتؤكد التزامهم بالإسلام منهاجاً ودستوراً يستضيئون بنوره في إدارة المملكة^(٢).

من أقوال الملك عبد العزيز: "أنا أدعوا لدين الإسلام، ولنشره بين الأقوام، وأنا داعية لعقيدة السلف الصالح وعقيدة السلف الصالح هي التمسك بكتاب الله، وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم. أنا ترعرعت في البدية فلا أعرف أصول الكلام وتزويقه ولكن أعرف الحقيقة عارية من كل تزويق إن فخرنا وعزنا بالإسلام. المشورة لها أساس وهو النصح بالتزام الحق، ولها مزية

(١) المادة (١)، نظام الحكم.

(٢) عيد، محمد فتحي، (١٩٩٩). واقع الإرهاب في الوطن العربي، أبحاث الندوة العلمية حول تشريعات مكافحة الإرهاب في الوطن العربي، أكاديمية الأمير نايف، ص ٦٣.

ورونق، تحصل بهما الفائدة، أما السير على غير مشورة فهو مجلبة للنقص، مجلبة للهوى ونحن نريد المشورة أن تجمع بين السنة وبين ما أمرنا الله به^(١).

من أقوال الملك سعود: جاء الإسلام فنقلا من الضعف والمهانة إلى أعلى الدرجات فكنا أمنع الناس جانباً، وكنا القادة، وكنا الهداء الداعين إلى الله. إن اجتماع كلمة المسلمين وتوحيد صفوهم، ولم شملهم هو أعظم ما يجب على كل مسلم أن يعمل لتحقيقه، وإنني أدعو المسلمين جميعاً أن يجمعوا على الحق صفوهم وأن يوحدوا كلمتهم وأن يكونوا كالبنيان المرصوص.

من أقوال الملك فيصل: يجب على المسلمين عامة وعلى العرب بصفة خاصة أن يتصلوا ببعضهم، وأن يتقاهموا وأن يعتصموا بحبل الله^(٢).

معاذ الله أن يعترض الإسلام سبيل التقدم فهو دين التطور ودين العزة ودين الكرامة، ولنغتنم الحج فرصة لبحث سبيل النهوض بال المسلمين.

من أقوال الملك خالد: لأن المؤمن القوي خير من المؤمن الضعيف فإننا نحرص على بناء قاعدة اقتصادية قوية أساسها وقادتها الإنسان السعودي الذي نبني فيه القدرة على تحديات التعامل مع منجزات العصر، تلك القدرة التي أصبحت في مستوى رفيع من الأداء. إن المملكة العربية السعودية لفخورة جداً أن تضع كل إمكاناتها وتجند كل طاقاتها من أجل خدمة حاجاج بين الله الحرام، الذين يحلون في بلادهم وبين أشقائهم وإخوانهم^(٣).

من أقوال الملك فهد بن عبد العزيز: المملكة العربية السعودية هي واحدة من دول أمة الإسلام هي منهم ولهم، نشأت أساساً لحمل لواء الدعوة إلى الله، ثم شرفها الله بخدمة بيته وحرمنبيه فزاد بذلك حجم مسؤولياتها، وتميزت سياستها وتزايدت واجباتها، وهي إذ تنفذ تلك الواجبات على الصعيد الدولي تتمثل ما أمر الله به. نحن لا ندعى التفوق ولكنني أؤكد أن هذا البلد يعتمد بعد الله على عقيدته الإسلامية ومن اعتمد على عقيده الإسلامية الصحيحة لا يمكن بأي حال من الأحوال إلا أن يكون نصيبيه كبيراً جداً من الرقي والاندفاع لما فيه خير مواطنه في جميع المجالات^(٤).

(١) التركي، ماجد، (١٩٩٨). الملك عبد العزيز والمملكة العربية السعودية، المنهج القويم في الفكر والعمل، الرياض: وزارة الشؤون الإسلامية، ص ١٠٨.

(٢) أبو الوفا، أحمد، (١٩٩٢). التحكيم كوسيلة لحل المنازعات الدولية بالطرق السياسية في الشريعة الإسلامية، مع دراسة لما هو مطبق في المملكة العربية السعودية، "دراسات سعودية"، الرياض، العدد ٦.

(٣) شليويح، الشمري، (١٩٨٨). الملك خالد بن عبد العزيز، بيروت: دار النهضة، ص ٣٥.

(٤) التركي، ماجد، مرجع سابق، ص ٣٣.

من رأى ما نحن فيه الآن من نهضة علمية وعمرانية وصحبة، وما كنا عليه في السابق عندما كانت بلادنا بلداً صحراءً لا يصدق بأنه خلال هذا الزمن القياس قامت هذه النهضة المجيدة، كل ذلك بفضل الله علينا ثم بفضل تمسكنا بكتابة المجيد وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم. إن عقيدة الإسلام هي أساس العدل، والعدل أساس الملك، والحكم بما أنزل الله مسؤولية وتكاليف نتصدى لها وقلوبنا لربها واجفة، خشية التقصير، وعقاب العلي الكبيرة^(١).

نحن في هذه البلاد نفتخر ونعتز أننا متمسكون بعقيدتنا الإسلامية، وسوف ندافع عنها بالنفس والنفيس، وسوف نجعلها هي القدوة سواء كان في شريعتنا أو تنظيماتنا في مختلف حاجاتنا للتنظيم، أو في حياتنا اليومية، أو الإسلامية، أو الشهرية، أو السنوية، فلذلك المملكة العربية السعودية - بالذات - عليها واجبات ولها حقوق، عليها واجبات كبيرة بالنسبة للإسلام والمسلمين في أي مكان، ولها واجبات على المسلمين أن يقدرونها حق قدرتها، لأنها لا تقر إلا ما تقه العقيدة الإسلامية إن المملكة العربية السعودية اليوم قوة حقيقة^(٢).

وإن هذه القوة لم تتحقق إلا لأن المملكة العربية السعودية دولة تؤمن بالله وتعمل على التمسك بعقيدة السمحاء، وتسعى إلى نشر العدل والسلام والاستقرار والمحبة، وأنها تؤمن برسالتها الإنسانية في العالم.

إن العقيدة الإسلامية ببناءة تتطور مع الزمان على أساس كتاب الله وسنة رسوله لم تته عن شيء إلا وكان الخير في تجنبه، ولم تأمر بشيء إلا وكان الخير في اتباعه، لهذا فالعقيدة الإسلامية مهما أراد أن يلصق بها من يلصق بها من اتهامات هي بريئة من ذلك. وإن كان هناك نقص أو قصور اتهامات هي بريئة من ذلك. وإذا كان هناك نقص أو قصور فهو منا نحن المسلمين، ليس من عقيدتنا الإسلامية. لقد تطورت العلاقات الإنسانية، ولكن الفكر الإنساني قد قصر عن استقصاء آلام الإنسان، وعن تحقيق آماله في الرخاء والسلام، فأصبح ذلك الفكر في حاجة إلى ضابط الرحمة، وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم ينتقل إلى الرفيق الأعلى إلا بعد أن أتم علينا نعمته سبحانه وتعالى بكمال دينه الذي ارتضاه لنا، وكانت الشريعة الإسلامية هي الثروة الحقيقة الكبرى في العالم الإسلامي، حفظت عليه ذاتيته في أحلك الظروف التي كان يعاني فيها من الهجمات الشرسة على تراثه وحضارته وإنسانيته^(٣).

^(١) محب الدين، مؤنس، (١٩٩٩). الإرهاب على المستوى الإستراتيجي الإمني، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، أبحاث الندوة العلمية حول تشريعات الإرهاب في الوطن العربي، ص ٢١٤.

^(٢) المصدر نفسه، ص ٢١٥.

^(٣) هاليدي، فريد، (٢٠٠٠). الأمة والدين في الشرق الأوسط، ترجمة: عبد الإله النعيمي، بيروت: دار الساقى، ص ٥٨.

إننا نؤمن جميعاً أن الإسلام دين يخاطب العقل، ويناهض التخلف في شتى صوره وأشكاله، ويشجع حرية الفكر، ويستوعب منجزات العصر، ويحض على متابعتها كما أن الإسلام وهو يضع قواعد السلوك الإنساني فإنه ينظم العلاقات الاجتماعية والدولية على أساس من الرحمة. وكما هو معلوم عن العقلاة من هذه الأمة فإن الإرهاب والعنف والتطرف ينافي تعاليم ديننا الإسلامي الذي قامت عليه دولتنا المباركة، لذا فإن موقف المملكة العربية السعودية ثابت منذ تأسيسها ضد هذه التيارات المنحرفة التي تشوّه صورة الإسلام وتفتح المجال لكل حادق وحاسد للنيل من ديننا ومن بلادنا حرسها الله، وتبذل المملكة على جميع المستويات الداخلية والإقليمية والدولية كل ما في وسعها من أجل استئصال هذا الداء أو الحد منه، وذلك بهدف استباب الأمن الداخلي والدولي وحماية حقوق الإنسان وحرياته الأساسية.

وقد كانت المملكة من أول الدول المؤسسة لجامعة الدول العربية بمشاركتها في إعداد ميثاق جامعة الدول العربية في ١٩٢٥، والأمم المتحدة بمشاركتها في مؤتمر سان فرانسيسكو عام ١٩٤٥م. وقد شجبت المملكة العنف بجميع صوره وأشكاله، وتؤكد دوماً وفي كل محفل على نبذ الإرهاب مهما كان جنسه أو وطنه وتشجع الجهود الوطنية والإقليمية والدولية للقضاء على الأنشطة الإرهابية. كما أكدت المملكة رفضها الدائم لمحاولة ربط الإرهاب بالإسلام في أكثر من مناسبة وأكّدت تمسكها بالإسلام وأحكامه، جاء ذلك في الخطاب الذي ألقاه الملك عبد العزيز رحمة الله في الطائف في الرابع والعشرين من مايو عام ١٩٣٢م، حيث أكد على أن: "الأمور العصرية التي تعيننا وتفيدنا وبيحها دين الإسلام فنحن نأخذها ونعمل بها ونسعى في تعميمها، أما المنافي للإسلام فإننا نبذه ونسعى جهداً في مقاومته لأنّه لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق ولا مدنية أفضل وأحسن من مدنية الإسلام ولا عز لنا إلا بالتمسك به" (١).

وأن موقف المملكة العربية السعودية من ظاهرة الإرهاب والإصاق للإرهاب في الإسلام جاء خلال بعض من كلمات ومراسلات ولادة الأمر في المملكة العربية السعودية التي تؤكد موقف المملكة من الإرهاب مهما كان مصدره أو وطنه أو جنسه: حين شاركت المملكة في مؤتمر حوار الحضارات المقام في كازاخستان وقدم فيه خادم الحرمين الشريفين كلمة ألقاها نيابة عنه معالي وزير العدل أكد فيها موقف المملكة من الإرهاب ومما جاء فيها: إن الإرهاب لا وطن له ولا جنسية، كما أنه لا ينتمي لدين أو تقافة أو حضارة معينة ولا يمكن نسبته إلى أي حضارة أو لصق أو وزارة بها فهو عمل إجرامي معاد للإنسانية ومخالف لرسالات الله سبحانه وتعالى، ولذا لا يمكن تحديد موطن له".

(١) التركي، ماجد، مرجع السابق، ص ١٢٠.

وأصدر مجلس الوزراء برئاسة خادم الحرمين الشريفين يوم الاثنين ١٤٢٢/٧/١٤هـ الموافق ٢٠٠١ / أكتوبر / ٢٠٠١ م بياناً جاء فيه: "إن مجلس الوزراء جدد دعم المملكة وتعاونها الكامل مع الجهود الدولية الهدافـة إلى محاربة الإرهاب، مشيراً إلى أن المملكة كانت من الدول السبـقة التي وقفت ضد الإرهاب ومنذ سنوات عـدة، ودعت العالم أجمع إلى مكافحته بكل حزم^(١).

وإن مجلس الوزراء يعبر عن رفض المملكة لمحاولات إلصاق تهمة الإرهاب بالإسلام والمسلمين، مؤكداً إن الدين الإسلامي الحنيف دين محبة وسلام وتسامح، ونبذ للإرهاب بكل صوره وأشكاله. وأكد الملك فهد رحمة الله بمناسبة انعقاد الدورة ١٩ للمجلس الأعلى العالمي للمساجد، في مقر رابطة العالم الإسلامي في مكة المكرمة على أن الجهل هو السبب الرئيس في الأعمال الإرهابية والابتعاد عن الدين الصحيح فقال : "مشكلة الجهل التي تسربت إلى بعض شباب الأمة، أغرت شبكات الإرهاب بإستغلال بعضهم لتحقيق أغراض لا يستفيد منها إلا أعداء الأمة، فأساعوا بذلك إلى الإسلام والمسلمين، وفتحوا باباً لحملات اتهام للإسلام، ولصقتهم العنف والإرهاب به"، واعتبر الملك فهد أن من أخطر تلك الظروف المتغيرة "جرائم الإرهاب التي ارتكبها أناس ابتعدوا عن تعاليم الإسلام وجنحوا عن الحق، فوقعوا في الإنما وسفكوا الدماء، وقتلوا الأنفس التي حرم الله، وبثوا الرعب والخوف في قلوب الناس". وقال الملك فهد في افتتاح أعمال السنة الثالثة لمجلس الشورى، السبت ١٦ ربيع الأول ١٤٢٤هـ الموافق ٢٠٠٣ م ما نصه:

"إن شعبنا السعودي النبيل من منطلق إيمانه بثوابته الإسلامية وقيمه العربية يرفض الإرهاب بكافة صوره وأشكاله ولن يسمح لفئة من الإرهابيين المنحرفين أن يمسوا الوطن وسلامة أبنائه والمقيمين فيه ولن يسمح - إن شاء الله - بوجود فكر ضال يشجع الإرهاب ويفدّيه حتى عندما يحاول هذا الفكر الضال التظاهر بالتدين والدين الحنيف من الإرهاب وفكر الإرهاب براء وأن هذه الأمة قد توحدت على ضرورة القضاء على كل مظاهر آفة الإرهاب وهي قادرة بحول الله وقدرته وتعاون مواطناتها على تحقيق ذلك"^(٢).

^(١) الشبانة، عبد الله احمد، مرجع سابق، ص ٢٣٧.

^(٢) المصدر نفسه، ص ٢٢٨.

"إن موقف المملكة العربية السعودية من الإرهاب كان ولا يزال واضحاً موضوعاً ومسئولاً وليس هناك غرابة في ذلك، لأن هذه الدولة قد شرفها الله بأقدس مقدسات المسلمين وجعلها موطن الرسالة السماوية السمحاء والحريرة على تطبيق أحكام الدين الإسلامي الحنيف"^(١).

وقف المملكة العربية السعودية ضد التطرف: أكد الأمير سعود الفيصل وزير الخارجية وقف المملكة ضد إرهاب الشعوب في كلمة المملكة في الجمعية العامة للأمم المتحدة فقال: "إذا كان هدفنا إزالة إمكانية نشوء الإرهاب مجدداً فلا بد من إيلاء بعض الاهتمام للظروف السياسية والاقتصادية والاجتماعية التي تشكل في كثير من الأحيان لبنات ملائمة لنشأة التطرف خصوصاً عندما تبلغ هذه الظروف حدوداً بالغة الحدة تتفى عندها فرص أو إمكانيات التغيير أو التطور بالطرق السلمية كاستمرار الأوضاع المتردية للشعوب المقهورة والمكتوبة بنار الظلم والتعسف أو الواقعة تحت نير الاحتلال، وعجز المجتمع الدولي لسبب أو لآخر عن إيجاد حلول عادلة لتلك المشكلات. لقد مضى خمسة وثلاثون عاماً ولا يزال الاحتلال الإسرائيلي جاثماً على صدور أبناء فلسطين الذين يعانون من صنوف الظلم وأنواع القهر الذي لا ينتهي ما لم تتحقق للشعب الفلسطيني حقوقه المشروعة التي أقرها المجتمع الدولي برمته، وصادقت عليه قرارات الشرعية الدولية وأكتسبت طابعاً قانونياً بموجب الاتفاقيات التي وقعتها الحكومات الإسرائيلية المتعاقبة مع الجانب الفلسطيني"^(٢).

كلمة المندوب الدائم للمملكة لدى منظمة الأمم المتحدة السفير فوزي شبكيشي أمام الجمعية العامة للأمم المتحدة في نيويورك: أكدت المملكة العربية السعودية إدانتها للإرهاب بكلفة أشكاله وصوره وتكاتفها مع المجتمع الدولي للوقوف في وجه الإرهاب ومحاربته. جاء ذلك في الكلمة التي ألقاها المندوب الدائم للمملكة لدى منظمة الأمم المتحدة السفير فوزي شبكيشي أمام الجمعية العامة للأمم المتحدة في نيويورك ١٦ جب ١٤٢٢ هـ الموافق ٣ أكتوبر ٢٠٠١ م^(٣).

(١) كلمة الأمير سعود الفيصل أمام الجمعية العامة للأمم المتحدة في دورتها السابعة والخمسين ٢٠ سبتمبر ٢٠٠٢ . الرابط الإلكتروني www.mofa.gov.sa .

(٢) وحدة البحث مركز الخليج للدراسات الاستراتيجية، العمل الخيري الخليجي، أهدافه وتواؤمه مع المتطلبات الدولية الجديدة، مجلة شؤون خليجية، العدد ٣١ خريف، ٢٠٠٢ .

(٣) عmad، عبد الغني، (٢٠٠٢). المقاومة والإرهاب في الإطار الدولي لحق تقرير المصير، مجلة المستقبل العربي، عدد (٢٧٥)، ص ص ٣٤-٣٢ .

المطلب الثاني: موقف علماء المملكة من التطرف :

فتوى سماحة الشيخ العلامة عبد العزيز بن عبد الله ابن باز مفتى المملكة العربية السعودية سابقاً عن الإرهاب وخطره^(١):

قال سماحته حول حوادث التفجيرات التي وقعت في مكة المكرمة عام ١٤٠٩ هـ وغيرها:

"لقد استذكر العالم الإسلامي ما حدث في مكة المكرمة من تفجير مساء الاثنين ١٤٠٩/١٢ هـ واعتبره جريمة عظيمة ومنكراً شنيعاً، لما فيها من ترويع لحجاج بيت الله الحرام - وزعزعه للأمن وانتهاك لحرمة البلد الحرام، وظلم لعباد الله، وقد حرم الله سبحانه البلد الحرام إلى يوم القيمة، كما حرم دماء المسلمين وأموالهم وأعراضهم إلى يوم القيمة، وجعل انتهاك هذه الحرمات من أعظم الجرائم، وأكبر الذنوب، وتوعد من هم بشيء من ذلك في البلد الحرام بأن يذيقه العذاب الأليم كما قال سبحانه: «وَمَنْ يَرُو فِيهِ إِلَّا خَوْفًا بَلْمَنْ نَزَقَهُ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ».

إذا كان من أراد الإلحاد في الحرم متوعداً بالعذاب الأليم وإن لم يفعل، ويكون أحق بالعذاب الأليم، وقد حذر الرسول صلى الله عليه وسلم أمته من الظلم في أحاديث كثيرة، ومن ذلك ما بينه للأمة في حجة الوداع حين قال عليه الصلاة والسلام: "إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذا، قالوا نشهد أنك قد بلغت وأديت ونصحتك فقال بإصبعه السبابة يرفعها إلى السماء وينكتها إلى الناس اللهم أشهد اللهم أشهد".

كما حذر سماحته رحمة الله في بيان آخر حول خطف الطائرات وترويع الأمنين قائلاً:

"فمن المعلوم لدى كل من له أدنى بصيرة أن اختطاف الطائرات وبني الإنسان من السفارات وغيرها، من الجرائم العظيمة العالمية التي يتربّ عليها من المفاسد الكبيرة، والأضرار العظيمة، وإخافة الأبرياء وإيذائهم ما لا يحصيه إلا الله"^(٢).

(١) نظام القضاء عند ابن باز ، (٢٠٠٠). النظام السياسي والدستوري للمملكة العربية السعودية، الرياض، ص ٢٦٤-٢٦٧.

(٢) الكيلاني، هيثم، مرجع سابق، ص ٣٧.

ولا ريب أن ما كان من الجرائم بهذه المثابة فإن الواجب على الحكومات والمسئولين من العلماء وغيرهم أن يعنوا به غاية العناية، وأن يبذلوا الجهود الممكنة لجسم شره، والقضاء عليه. حول حادث التفجير الذي وقع في حي العليا بمدينة الرياض أكد سماحته-رحمه الله بأنه:

لا شك أن هذا الحادث أثيم ومنكر عظيم يتربّ عليه فساد عظيم وشروعه كثيرة وظلم كبير ولا شك أن هذا الحادث إنما يقوم به من لا يؤمن بالله واليوم الآخر، لا تجد من يؤمن بالله واليوم الآخر إيماناً صحيحاً يعمل هذا العمل الإجرامي الخبيث الذي حصل به الضرر العظيم والفساد الكبير، إنما يفعل هذا الحادث وأشباهه نفوس خبيثة مملوكة من الحقد والحسد والشر والفساد وعدم الإيمان بالله ورسوله نسأل الله العافية والسلامة، ونسأله أن يعين ولاة الأمور على كل ما فيه العثور على هؤلاء والانتقام منهم.

وإني أوصي وأحرض كل من يعلم خبراً عن هؤلاء أن يبلغ الجهات المختصة، على كل من علم عن أحوالهم وعلم عنهم أن يبلغ عنهم، لأن هذا من باب التعاون على دفع الإثم والعدوان، وعلى تمكين العدالة من الشر والإثم والعدوان، وعلى سلامنة الناسى من الشر والإثم والعدوان، وعلى تمكين العدالة من مجازاة هؤلاء الظالمين الذين قال الله فيهم وأشباههم في سورة المائدة: ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الظَّالِمِينَ جَهَنَّمُ وَرَسُولُهُ وَيَسِّعُونَ فِي الْأَرْضِ فَسَاوُا أُنْ يُقْتَلُوا أَوْ يُصْلَبُوا أَوْ تُقْطَعُ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلَهُمْ مِنْ خَلْفِهِمْ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ فَلَكُمْ هُنْيَ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾.

وسئل سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله: ما حكم الاعتداء على الأجانب السياح والزوار في البلاد الإسلامية؟

فأجاب رحمه الله: (هذا لا يجوز، الاعتداء لا يجوز على أي أحد، سواء كانوا سياحاً أو عملاً، لأنهم مستأمنون، دخلوا بالأمان، فلا يجوز الاعتداء عليهم، ولكن تناصح الدولة حتى تمنعهم مما ينبغي إظهاره، أما أفراد الناس فليس لهم أن يقتلوهم أو يضربوهم أو يؤذهم، بل عليهم أن يرفعوا الأمر إلى ولاة الأمور، لأن التعدي عليهم تعد على أناس قد دخلوا بالأمان فلا يجوز التعدي عليهم، ولكن يرفع أمرهم إلى من يستطيع منع دخولهم أو منعهم من ذلك المنكر الظاهر...).^(١)

(١) هنتيجتون، صموئيل، مرجع سابق، ص ٣٩.

المطلب الثالث: مجلس المجمع الفقهي الإسلامي برابطة العالم الإسلامي :

وقد أصدر المجمع الفقهي بياناً يوضح موقف الإسلام من الإرهاب جاء فيه ما يلي^(١):
 "الحمد لله وحده، والصلوة على من لا نبي بعده، نبينا محمد، وعلى آله وصحبه، أما بعد:

فإن مجلس المجمع الفقهي الإسلامي برابطة العالم الإسلامي في دورته السابعة عشرة المنعقدة بمكة المكرمة، في الفترة من ١٩-٢٣/١٤٢٤ هـ - الذي يوافقه ١٣-١٢/٢٠٠٣ م، قد نظر في موضوع: (التغيرات والتهديدات الإرهابية: أسبابها آثارها- حكمها الشرعي- وسائل الوقاية منها) وقد قدمت فيه أبحاث قيمة. شخصت هذا الداء الوبييل وحضرت مما ينجم عنه من الفساد العريض والشر المستطير وأوضحت حكمه في شرع الله بالقطع من الكتاب والسنة والحكمة والتعليق، ووصفت العلاج الناجع لقطع دابرها، وقلع نبتة الخبيثة من مجتمعات المسلمين ، وقد عرضت ملخصات لهذه الأبحاث من قبل مقدميها، وجرت حولها مناقشات مستفيضة أكدت الحاجة إلى بيان حكم الشرع المطهر فيه لعموم المسلمين أفراداً وجماعات ودولًا وشعوبًا، ولغير المسلمين من مفكرين ومنظمات وهيئات ودول.

ومجلس إذ يدرك بألم بالغ وحزن عميق خطورة آثار الأعمال الإرهابية والتغيرات التدميرية في البلدان الإسلامية خاصة، وفي أقطار العالم وأمهه بعامة، وما خلفته من ضحايا بشرية بريئة، ومساندة خطيرة وإتلاف للأموال التي بها قوام حياة الإنسان، ودمار في المرافق والمنشآت، وتلوث للبيئة التي ينتفع بها الإنسان والحيوان والطير^(٢).

وإذ يذكر مجلس بيان مكة المكرمة بشأن الإرهاب الصادر عنه في دورته السادسة عشرة التي عقدت في مكة المكرمة في الفترة من ٢١-٢٦/١٤٢٢ هـ - الذي يوافقه ٥-١٠/٢٠٠٢ م. وما اشتمل عليه من بيان لحريمه وتجريم مركبته في شريعة الإسلام، وشجب واستنكار لما يلبس به المعرضون والحاقدون من ربطه بدين الإسلام واتهامه به زوراً وبهتاناً، فإنه يقرر إصدار هذا البيان باسم "بيان مكة المكرمة بشأن التغيرات والتهديدات الإرهابية".

^(١) الرابط الإلكتروني بيان ومجلس المجمع الفقهي الإسلامي www.mafa.hov.sa

^(٢) سرحان، عبد العزيز، مرجع سابق، ص ٦٥.

وذلك وفق ما يلى^(١) :

أولاً: إن الإرهاب مصطلح، لم يتطرق دولياً على تعريف محدد له، يضبط مضمونه ويحدد مدلوله.

لذا فإن مجلس المجمع يدعو رجال الفقه والقانون والسياسة في العالم إلى الاتفاق على تعريف محدد للإرهاب تنزل عليه الأحكام والعقوبات، لتحقق الأمن وتقام موازين العدالة، وتصان الحريات المشروعة للناس جميعاً، وبينه المجلس إلى أن ما ورد في قول الله تعالى: ﴿وَأُعْرِلُوكُم مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِيَاطِ الْعَيْلِ تَرْهَبُونَ بِهِ عَرُوهُ (الله وَعَرُوكُمْ)﴾. يعني إعداد العدة من قبل المسلمين ليخافهم عدوهم، ويمتنع عن الاعتداء عليهم وانتهاك حرماتهم، وذلك يختلف عن معنى الإرهاب الشائع في الوقت الحاضر.

ويشير المجمع في هذا الصدد إلى ما ورد في بيان مكة الصادر عن المجمع بأن الإرهاب:

"هو العدوان الذي يمارسه أفراد أو جماعات أو دول بغية على الإنسان في دينه، ودمه، وعقله، وماله، وعرضه، ويشمل صنوف التخويف والأذى والتهديد والقتل بغير حق، وما يتصل بصور الحرابة وإخافة السبيل وقطع الطريق، وكل فعل من أفعال العنف أو التهديد، يقع تنفيذاً لمشروع إجرامي فردي أو جماعي، ويهدف إلى إلقاء الرعب بين الناس، أو ترويعهم بإيذائهم، أو تعريض حياتهم أو حريتهم أو أنمنهم أو أحوالهم للخطر، ومن صنوفه إلحاق الضرر بالبيئة أو بأحد المرافق والأملاك أو الخاصة، أو تعريض أحد الموارد الوطنية، أو الطبيعة للخطر فكل هذا من صور الفساد في الأرض التي نهى الله سبحانه وتعلى المسلمين عنها، قال تعالى: ﴿وَلَا
تَبْغِ الْفَسَادَ فِي الْأَرْضِ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ﴾".

ثانياً: إن عدم الاتفاق على تعريف محدد للإرهاب اتخذ ذريعة إلى الطعن في أحكام قطعية من أحكام الشريعة الإسلامية، كمشروعية الجهاد والعقوبات البدنية من حدود وتعزيزات وقصاص، كما اتخذ ذريعة لتجريم من يدافع عن دينه وعرضه وأرضه ووطنه ضد الغاصبين والمحتلين والطامعين، وهو حق مشروع في الشرائع الإلهية، والقوانين الدولية.

^(١) الرابط الإلكتروني بيان ومجلس المجمع الفقيهي الإسلامي www.mafa.hov.sa

ثالثاً: استكبار إلصاق الإرهاب بالدين الإسلامي الحنيف دين الرحمة والمحبة والسلام ووصم معتقليه بالتطرف والعنف، فهذا افتراء ظالم تشهد تعاليم هذا الدين وأحكام شريعته الحنفية السمحاء وتاريخ المسلمين الصادق النزيه. قال تعالى مخاطباً نبيه محمد صلى الله عليه وسلم: (وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ) وقال عز من قائل: (الرَّحْمَةُ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ لِتُخْرِجَ النَّاسَ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِ رَبِّهِمْ إِلَى صِرَاطِ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ - اللَّهُ الَّذِي لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ) وقال: (فَبِمَا رَحْمَةِ اللَّهِ لَنْتَ لَهُمْ ..)، وقال: (خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ)، وقال: (لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا مُصَاحِّفَةً مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنْتُمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ). وقال صلى الله عليه وسلم: "بعثت بالحنفية السمحاء" وقال لأصحابه: "إنما بعثتم ميسرين ولم تبعثوا معسرين" رواه البخاري في صحيحه، وقال: "يسروا ولا تعسروا وبشروا ولا تنفروا" متყق عليه، وقال: "إن الله رفيق يحب الرفق، ويعطي على الرفق ما لا يعطي على العنف وما لا يعطي على ما سواه" رواه مسلم في صحيحه، وقال: "إن الرفق لا يكون في شيء إلا زانه، ولا نزع من شيء إلا شانه" وقال: "من يحرم الرفق يحرم الخير كله" رواهما مسلم.

رابعاً: لوجود الغلو والإرهاب في بعض المجتمعات الإسلامية أسباب عديدة ومتعددة، قد توجد جميعها في بيئة معينة أو زمن معين، وقد تختلف باختلاف البيئات والأزمان، منها ما يعود إلى المنهج العلمي، كالتأويل وإتباع المتشابه، أو إلى النهج العملي، كالتعصب ونحوه، وتحديد الأسباب ومعالجتها، عمل علمي يجب أن يتواافق عليه مختصون، يدرسون الواقع عن علم، فلا تكون الأقوال ملقة على عواهنها، وقد لحظ المجلس كثرة الخلط في الكتابات عن أسباب الغلو والإرهاب، مما يستدعي دراستها بعلم ورشد ووضع السبل لمعالجتها، ويرى المجلس في مقدمة هذه الأسباب^(١):

١. إتباع الفتاوى الشاذة والأقوال الضعيفة والواهية، وأخذ الفتاوى والتوجيهات ممن لا يوثق بعلمه أو دينه، والتعصب لها. مما يؤدي إلى الإخلال بالأمن وشيوخ الفوضى وتوهين أمر السلطان، الذي به فوام أمر الناس وصلاح أمور معاشهم وحفظ دينهم.
٢. التطرف في محاربة الدين وتناوله بالتجريح والسخرية والاستهزاء والتصريح بإبعاده عن شؤون الحياة، والتغاضي عن تهمج الملحدين والمنحرفين عليه وتنقصهم لعلمائه أو كتبه ومراجعه وتزهيدهم في تعلم وتعليم.

^(١) الكيلاني، هيثم، مرجع سابق، ص ٥٥.

٣. العوائق التي تقام في بعض المجتمعات الإسلامية في وجه الدعوة الصادقة إلى الدين الصحيح النقي المستند إلى الكتاب والسنّة وأصول الشرع المعتبرة على وفق فهم سلف هذه الأمة من الصحابة والتابعين والأئمة المعتبرين. فإن التدين الصحيح والعمل به تفرقت بهم السبل وتلقفوا كل خرافة وتبعوا هوى مطاع وشح متبع.
٤. الظلم الاجتماعي في بعض المجتمعات؛ وعدم التمتع بالخدمات الأساسية، كالتعليم والعلاج، والعمل، وانتشار البطالة وشح فرص العمل، أو تدهور الاقتصاد وتدني مداخيل الأفراد، وكل ذلك من أسباب التذمر والمعاناة، مما قد يفضي إلى ما لا تحمد عقباه من أعمال إجرامية.
٥. عدم تحكيم الشريعة الإسلامية في بلاد غالبية سكانها من المسلمين، وإحلال قوانين وضعية محلها مع وفاء الشريعة بمصالح العباد وكمالها في تحقيق العدالة للMuslimين وغيرهم من يستطل بظلها، ويتمتع برعايتها، كيف لا وهي شرع الله الذي (لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد).
٦. نزعة التسلط وشهوة التصدر التي قد تدفع ببعض المغامرين إلى نشر الفوضى وزعزعة أمن البلاد، تمهدًا لتحقيق مآربهم غير آبهين بشرع ولا نظام ولا بيعة.

الفصل الرابع

محاربة المملكة العربية السعودية للتطرف

لقد عانت المملكة العربية السعودية من عمليات التطرف في الماضي ولذلك فهي تشعر بما تعانيه الولايات المتحدة الأمريكية وعملت منذ مدة طويلة على مقاومة هذه الآفة الخطيرة وقامت ولا تزال تقوم باتخاذ التدابير الالزامية لمحاربة ظاهرة التطرف على جميع المستويات فعلى المستوى الداخلي وضعت الأنظمة التي تعاقب مرتكبي العمليات التطرفية وجعلت مادة مكافحة التطرف أحد المواد الأساسية التي تدرس في بعض المناهج الدراسية في الجامعات والكليات في المملكة وعلى المستوى الإقليمي فقد كانت المملكة العربية السعودية من أوائل الدول الموقعة على الاتفاقية العربية لمكافحة الإرهاب الصادر عن الجامعة العربية سنة ١٩٩٨ وكذلك على معاهدة منظمة المؤتمر الإسلامي لمكافحة الإرهاب وعلى المستوى الدولي فقد انضمت المملكة إلى العديد من اتفاقيات الأمم المتحدة الخاصة بالإرهاب ومنها معاهدة قمع الأعمال غير المشروعية التي تشكل تهديداً لأمن الطائرات معاهدة "مونتريال" وهي في طريقها للتوقيع أو الانضمام إلى اتفاقية قمع أعمال الهجمات الإرهابية بالقنابل وإلى اتفاقية مكافحة تمويل الإرهاب.

أن التطرف بكل صوره وأشكاله مدان فإن هذه الإدانة لابد أن تشمل الإرهاب الرسمي على مستوى الدولة الذي تمارسه إسرائيل بصورة متواصلة ضد الشعب الفلسطيني وقد أشار البند السادس من قرار الجمعية العامة رقم (١٦٤٠) الصادر في دورتها الأربعين عام ١٩٨٥ إلى الإرهاب الرسمي الذي تمارسه بعض الدول وفرق القرار بوضوح كامل بين الإرهاب الذي هو بلاء إجرامي ووجه من وجوه الحرب غير المشروعية وبين الكفاح المسلح ضد الاستعمار والعنصرية والاحتلال الأجنبي الذي هو نضال وكفاح مشروع يستند إلى مبدأ حق تقرير المصير للشعوب وهو حق مثبت في ميثاق هيئة الأمم المتحدة ومؤكد في القرارات الدولية ومكرس في مبادئ القانون الدولي وحرص القرار في بنده التاسع على دعوة جميع الدول فرادى وبالتعاون مع الدول الأخرى كذلك أجهزة الأمم المتحدة ذات الصلة أن تهتم بالقضاء التدريجي على الأسباب الكامنة وراء الإرهاب الدولي ارتباط مفهوم "الجماعات الإسلامية" بمفاهيم دون غيرها، بالرغم من حداثتها فهي جماعات نشأت في كنف الحداثة واستجابة لتحدياتها، وهي أيضاً إسلامية بمعنى أنها اختارت استجابة للتحديات الحداثة المرجعية الإسلامية، واستهدفت دعوة الكافة إلى الدين بالحكمة والموعظة الحسنة، ولا تنطلق مثل غيرها من منطق الفعالية المجردة، ولا تستند إلى قيم وأيديولوجيات أخرى تتعارض مع هذه المرجعية، أو تعتمد مرجعية من خارجها، ومن

هذه المفاهيم "الأصولية" على الرغم من أن هذا المفهوم غير محدد، ويتم النظر إليه من زوايا مختلفة ومن المفاهيم التي تثير لبساً كبيراً من الناحية المفاهيمية.

فمن الناحية الدينية عموماً يعرف الأصوليون بأهل الأصول الذين يرجعون في الأحكام الشرعية والمسائل الاجتهادية إلى الأصول المتمثلة في الكتب السماوية وسيرة الأنبياء، مع إتاحة الفرصة للإجتهاد وفق هذا الإطار، غير أن الأمر لا يقف عند هذا الحد، حيث يوجد للمصطلح دلالات تاريخية وثقافية أعمق مما هو ظاهر^(١). لا سيما مع اختلاف البنية الحضارية للغرب من جهة والشرق من جهة ثانية حيث أطلق معجم "وبستر" مصطلح "الأصولية" على حركة احتجاج مسيحية ظهرت في القرن العشرين، تؤكد على ضرورة التفسير الحرفي لكتاب المقدس كأساس للحياة الدينية الصحيحة، وأطلق أيضاً على آية حركة أو اتجاه يشدد بثبات على التمسك الحرفي بمجموعة قيم ومبادئ أساسية^(٢). والتي تعني "تأصيل الأعمال والمعارف" و"التمامية"^(*) لكن الغرب لا يفهم هذين المصطلحين هكذا، وإنما يراهما وفق سياقه وظروفه التاريخية التي تدمغهما بختم التخلف ومحاربة التقدم أو ما يسمى بالتعصب الديني، ويخلطها وبالتالي بمصطلحات صدامية أخرى مثل مصطلح "الإسلام الثوري والمتطرف".

وحقيقة الأمر أن هذا المصطلح يثير الكثير من الأمور على رأسها أنه يعد مصطلاحاً جديداً نسبياً في قاموس الاستخدام القومي في الفكر السياسي الراهن بالشكل الذي يدمغ به كل الجماعات الدينية دون تمييز بختم التعصب والتزمت والعنف لكنه، وبالرغم من ذلك، فإنه يتصل بصميم لغة وعلوم الحضارة العربية والإسلامية، حيث تطور المصطلح واكتسب معاني عديدة في علم اشتراق اللغة بدءاً بمعنى أعمال العقل والفهم وانتهاءً بالعودة إلى الجذور حتى تبلورت صورته الحالية وتدخلت معه مصطلحات مشابهة أخرى، فضلاً عن توافر استعمال المصطلح على مدى تاريخ الفكر العربي الإسلامي لوصف علوم التأسيس الحضاري مثل أصول الدين والفقه والنحو وأبواب هذه العلوم وفصولها ومبادئها ومناهجها ومصادرها ونتائجها والمشتغلين بها.

(١) ريتشارد، هربر دكمجيان، (١٩٨٩). الأصولية في العالم العربي، ترجمة عبد الوارد سعيد، ط، المنصورة: دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، ص ٦٥.

(٢) المصدر نفسه، ص ٦٦.

(*) التمامية تعني الصراع مع الحداثة الغربية مع استخدام وسائل العلم الغربي وأدوات اتصاله وأسلحته المدمرة، والبعد عن أخلاق الغرب مع الاستعانة بإنجازاته التقنية.

وعلى هذا فإنه يمكن القول إن "الأصولية" الحقة لا تعبّر بأي معنى من المعاني عن التخلف أو العنف وردود الفعل اللاعقلانية المغتصبة أو المتزمتة، لكنها تعبر عن المراس العقلاني المنظم لفاعليّة كل جماعة بشرية في تعاملها العلمي والعملي مع الواقع من أجل إعادة صياغته وامتلاك ناصيته، غير أن الخلط ربما المتعمد يحسب عليها الجماعات الأخرى المتشددة والمترفرفة.

كما راج مصطلح "السلفية" لوصف الجماعات الإسلامية والذي يعني في الفكر الإسلامي نموذجاً ومنثلاً ومنهجاً، ويعني الازدهار والشمول والأصالة والتقدم والتحضر، ومرادفاً وشرطًا للنهضة في عصور الحضارة الإسلامية، والمنهج السلفي يعني "الارتفاع" إلى مستوى السلف في فهم العقيدة الإسلامية استيعاباً وتنفيذًا، وليس "الرجوع" إلى زمنهم بوسائله وأدواته أي أن الاتباع في "القيم" التي استخدموها، إلا أن هذا المفهوم كان مختلطًا في الفكر الإسلامي الحديث، ويختلط فيه المنهج والنماذج بالذهب الذي يتبنى آراء فقهية بعينها وبجماعات تتسبّب نفسها إلى السلفية، كما كانت السلفية في الوعي الثقافي قرينة للمرجعية، ضد المتقدم وذلك بتأثير الرؤية الغربية التي أصلت مبدأ النظر إلى السلفية كمرادف للتّأّخر والرجعية والعداء للتحضر والعقاليّة^(١).

ومن المفاهيم التي ارتبطت أيضًا بالجماعات الإسلامية مفهوم "الإسلام السياسي" مع أن هذا المفهوم هو في الأصل مفهوم أجنبي، كما أن استخدامه ربما تجاوز بعض المقاصد التي صيغ من أجلها، فضلاً عما ينطوي عليه من إيحاءات مضمونية محددة، خاصة أن الإسلام هو الإطار العقدي الذي تعتنقه شعوب المنطقة وهو وبالتالي ليس محض بنية اعتقادية أو طقوسية، بل يمثل رافداً مركزياً لشرعية النظم السياسية، ويتجاوز ذلك إلى أدوار وظيفية نظامية في التعبئة والمساندة والتبصير، ومن ثم فهو جزء أصل في العمليات السياسية في كل مجتمع من هذه المجتمعات فضلاً عن أنه مكون رئيسي من مكونات الهوية الوطنية فيها.

مع العلم أن جماعات الإسلام السياسي تجعل من "الإسلام" أيديولوجية سياسية، تتضمن تحديداً للمجتمع السياسي الأمثل المنشود ونقداً للمجتمع السياسي الراهن، وتعرّيفاً بوسائل وأدوات الانقال من المجتمع الراهن إلى المجتمع الأمثل، وارتضت هذه الجماعات أن تشارك في العملية السياسية كوسيلة لممارسة العمل السياسي تحت مظلة شرعية وقانونية مقبولة نسبياً في محاولة سلمية للوصول إلى السلطة أو المشاركة فيها ولو بالرأي.

(١) مراد هوفمان، (١٩٩٣). الإسلام كبديل، ترجمة غريب محمد غريب، ط١، الكويت: مؤسسة بافاريا للنشر، ص ص ١٠٧ - ١٠٨.

وفي عقد التسعينيات من القرن العشرين اجتهدت قوى الهيمنة العالمية في وصف الجماعات الإسلامية بمفهوم "النطرف" وهو ترجمة للكلمة الإنجليزية في محاولة لاتهام من يقاومون هيمتها من المسلمين بأنهم متطرفون، وأن هذا النطرف نابع من أصل دينهم الإسلامي الذي يحثّهم على "الجهاد" وقد ركزت هذه القوى حملتها ووسم المقاومة بأنها "إرهاب" بمعنى "الإرعب" والترويع واستهداف المدنيين الأبرياء وألقت ظللاً سوداء على كلمة "الجهاد" وخاصة وصولاً إلى تحريف معناه في الأذهان، وتشويه معنى "الاستشهاد في سبيل الله".

المبحث الأول

جهود المملكة العربية السعودية في محاربة التطرف داخلياً

المطلب الأول: محاربة التطرف في المملكة في مرحلة العولمة:

رغم اتساع رقعة انتشار التطرف عالمياً، وما يتركه من آثار سلبية تطال الأرواح والمتلكات فإن المجتمع الدولي لم يبذل أي محاولة جدية لبحث أسباب هذه الظاهرة الخطيرة ولصياغة مقترنات كفيلة بمواجهتها والحد من أضرارها، والسبب يعود بالدرجة الأولى إلى أن الولايات المتحدة الأمريكية كانت ترفض، ولا زالت، الانخراط جدياً في تنظيم أي لقاء هام قد تصبح في نهايته ملزمة بتطبيق نتائجه التي قد تكون مخالفة لقناعاتها واستراتيجياتها، فالولايات المتحدة الأمريكية تريد أن تتفرد لوحدها بتحديد هوية "العدو" الذي تريد مواجهته، والتخطيط لكيفية المواجهة، وما على المجتمع الدولي إلا أن يبارك خطواتها ويقدم لها كل متطلبات الدعم والمساندة والمؤازرة فواشنطن هي التي تقود العالم من بعد سقوط جدار برلين وتفكك الجمهوريات السابقة للاتحاد السوفيتي، وهي التي تحدد معالم النظام العالمي الجديد، وهي التي تكرس وفق معاييرها الخاصة مفهوم الأحادية القطبية لأن الثنائية القطبية قد أدت برأيها إلى خلق معسكرات دولية غير متجانسة، وأحلاف غير منسجمة وغير متناسقة، وعمقت كثيراً من الهوة التي تفصل بين الشرق والغرب^(١).

أما وأن العالم يخضع اليوم لنظام ليبرالي أحادي تقوده وتشرف على تنفيذه الولايات المتحدة الأمريكية فإن من شأن ذلك على حد تخطيطها أن يؤدي إلى شيوخ الأمن والاستقرار الدوليين بعد أن يصار إلى إزالة بؤر التوتر المنتشرة برأيها في بعض بقاع العالم وتحديداً في أفغانستان والعراق وكوريا الشمالية وسوريا وإيران ومناطق السلطة الفلسطينية.

ولكن يبدو أن هذه الاستراتيجية الأمريكية الأحادية الرؤوية لم يكتب لها النجاح لأن تفرد واشنطن بتحديد هوية "العدو" وتعيين مكان وزمان مواجهته قد خلق خلافاً كبيراً ليس فقط بين الشرق المسلم والغرب المسيحي بل أيضاً بين صناع القرار الدولي أنفسهم لأن المصالح بين هذه القوى ليست واحدة، كما أن الأهداف الاستراتيجية لكل دولة ليست نفسها.

^(١) الشبانة، عبد الله أحمد، مرجع سابق، ص ٨٠.

فما من حرب خاضتها واشنطن إلا وكانت مثار خلاف بينها وبين بعض القوى الدولية الفاعلة وتحديداً بينها من جهة وبين فرنسا وألمانيا وروسيا والصين من جهة أخرى، كما أن ما من حرب خاضتها واشنطن إلا وأغرقت نفسها في رمالها بحيث بات من المتذر استمراريتها في خوض الحرب كما بات من المتذر عليها الخروج منها.

فالنطرف لا يزال يهدد الولايات المتحدة الأمريكية نفسها وكذلك الكثير من دول العالم، لأنه يقشى في الجسد الدولي كالسرطان وتحديداً في العالم العربي باعتبار أن هذه المنطقة كانت، ولا زالت محطة تفاعل بالنظر لما تتميز به من موقع جيو استراتيجي ولما تملك من طاقات وإمكانيات هائلة.

والنطرف لا يمارس فقط من قبل جماعات أو تنظيمات أو أفراد بل قد يمارس أحياناً من قبل دول وهذا ما ينطبق على إسرائيل التي تقوم يومياً في الأراضي الفلسطينية المحتلة بقتل الأبرياء وهدم المنازل وتدمير الممتلكات^(١).

ولعل هذا ما دفع بالمملكة العربية السعودية إلىأخذ زمام المبادرة والدعوة إلى مؤتمر دولي لمكافحة الإرهاب حيث انعقد في الرياض من (٥-٨) شباط / فبراير ٢٠٠٥ وبحضور سائر الدول التي تضررت مباشرةً أو غير مباشرةً من الإرهاب والتي أصبح من الواجب على جميع الدول ضم جهودها وخبراتها وإمكانياتها إلى غيرها من الدول باعتبار أن ظاهرة الإرهاب الدولية تستدعي بالمقابل تكاتفاً دولياً^(٢).

وبرأي المحللين أن المؤتمر قد حظي بالاهتمام الدولي الذي يستحقه وتحديداً من الولايات المتحدة الأمريكية لأن المسؤولين الأمريكيين عندما شاركوا عام ١٩٩٦ في قمة شرم الشيخ كانت بلادهم بمنأى عن أي خطر مباشر وكانت الإدارة الأمريكية تظن نفسها أنها قادرة على الإمساك بكل أطراف اللعبة دون أي خطر مباشر عليها. أما اليوم فإن الرؤية معكوسة تماماً إذ طالت العمليات الإرهابية نيويورك وواشنطن، والتهديد لا زال قائماً بدليل أن كافة السلطات الأمنية الأمريكية كانت في حالة استفار قصوى في الذكرى الثالثة لأحداث ١١ أيلول / سبتمبر ٢٠٠١ إذ ترددت معلومات أن مجموعات إرهابية ستقوم بأعمال تخريبية أكبر من تلك التي قامت بها قبل ثلاثة سنوات.

^(١) منها، محمد نصر، (٢٠٠١). تحديث الخليج العربي، الإسكندرية: المكتب الجامعي الحديث، ص ص ٢٨٧ - ٢٩٨.

^(٢) الطيب، صالح بن بكر، (٢٠٠٥). الإصلاحات العربية والتحديات الدولية، (السعودية نموذجاً)، ط١، مركز الدراسات العربية الأوروبية.

والرؤية معكوسة اليوم أيضاً لأنه في العام ١٩٩٦ لم تكن القوات الأمريكية تحتل أفغانستان والعراق ولم تكن عناصرها مهددة كما هي حالها اليوم.

وعام ١٩٩٦ لم تحدث عمليات تخريب وتفجير في العديد من الدول العربية وبعض الدول الأفريقية والآسيوية، ولم تحصل جريمة "قطار الموت" في إسبانيا... ولذا فإن المؤتمر الذي استضافه الرياض بقدر ما هو حدث دولي هام بقدر ما أن الآمال كانت معلقة عليه للخروج بأية دولية موحدة تأخذ على عاتقها وضع الصيغ والمخططات الكفيلة ليس فقط بمواجهة الإرهاب بل أيضاً بالقضاء عليه.

ولقد كان مساعد وزير الخارجية السعودي نزار بن عبد مدني واضحاً عندما حدد في خطاب ألقاه أمام الجمعية العامة للأمم المتحدة أهداف المؤتمر بقوله: "هدف المؤتمر سيكون تبادل المعلومات والخبرات في مجال مكافحة الإرهاب والاستفادة من تجارب الدول وتعاونها في مكافحة هذه الظاهرة الخطيرة"، وأضاف: "نريد استغلال هذه المناسبة العامة للاستفادة من الأساليب العلمية والعملية في مجال مكافحة الإرهاب وعلاقته بغسل الأموال والمخدرات وتهريب الأسلحة".

وهذه الحال تتطبق اليوم على بريطانيا التي تسعى لمحاربة الإرهاب وأبعاده عنها فيما تستضيف على أراضيها معارضه من جنسيات مختلفة متهمة أو ثابت عليها بأنها تمارس أو مارست الإرهاب في دولها.

أبرز خطوات المملكة في مجال مكافحة التطرف:

أ- مؤتمر مكافحة الإرهاب:

أمام الهجمة الإرهابية المنظمة على المملكة العربية السعودية، استطاعت المملكة النجاح في مواجهة الحملة عبر مسالتين^(١):

الأولى: مواجهة الإرهاب في عقر داره واتباع سياسة التوعية والحوار والانفتاح على كافة شرائح المجتمع السعودي لوازد الإرهاب قبل أن يستفحـلـ.

^(١) العنزي، سلطان، (٢٠٠٥). خطابات الملك فهد بن عبد العزيز والرؤية السياسية فيها، جامعة الملك سعود، الرياض، ص ٥٥.

ثانياً: دعوة العالم لحضور مؤتمر مكافحة الإرهاب في الرياض بمبادرة من الملك عبد الله وبالفعل التقى ممثلو حوالي ٦٠ دولة ومنظمة عالمية في الرياض ما بين ٥ - إلى ٨ شباط / فبراير عام ٢٠٠٥ وناقשו كيفية مكافحة الإرهاب وسبل مواجهة جذوره وبذوره الثقافية والدينية والعلاقة بين الإرهاب وغسل الأموال وتهريب السلاح وتهريب المخدرات، والدروس المستفادة من تجارب الدول في مكافحة الإرهاب، والتنظيمات الإرهابية وتشكيقاتها.

كما أن الهدف من انعقاد المؤتمر هو إلقاء الضوء على مفاهيم الإرهاب ومسبياته، والتطورات التاريخية والفكرية والثقافية المغذية لجذوره في المجتمعات الإنسانية، وإظهار العلاقات بين الإرهاب من جانب وغسل الأموال وتهريب الأسلحة والمخدرات من جانب آخر، والتعرف على الجوانب التنظيمية للمنظمات الإرهابية وتشكيقاتها وطرق عملها، والإطلاع على تجارب وجهود الدول المشاركة والمنظمات الدولية في مجال مكافحة الإرهاب وتبادل المعلومات والخبرات، والخروج بنتائج ومقترنات عملية لدعم الجهود الدولية في مكافحة الإرهاب.

وخلال أربع جلسات تم إلقاء كلمات الوفود وإبداء الرأي في القضايا المطروحة للنقاش والتعليق عليها من قبل الوفود المشاركة. إضافة إلى بلورة التوصيات التي تم التوصل إليها في ورش العمل وإعداد التقرير النهائي والبيان الختامي للمؤتمر.

وتم في ورش العمل عرض الأبحاث ومناقشتها وكذلك طرح المقترنات التي تم التوصل إليها في الجلسات العامة للمؤتمر ورأس كل ورشة من الورش رئيس تم اختياره من إحدى الدول المشاركة في الورشة وتم تعين مقرر لكل ورشة.

وتولت ورشة العمل الأولى مناقشة (جذور الإرهاب ومصادره وثقافته وأيديولوجيته) وتوصلت للتوصيات المناسبة في هذا المجال وقدمت المقترنات لتعزيز سبل تعاون الدول في مجال مكافحة مخاطر التطرف والإرهاب.

أما الورشة الثانية فإنها تولت مناقشة ما يتعلق (بالعلاقة بين الإرهاب وغسل الأموال والاتجار بالسلاح وتهريب المخدرات) وقدمت المقترنات الكفيلة بتعزيز سبل التعاون لمنع تمويل الإرهاب.

وتولت ورشة العمل الثالثة مناقشة الدروس المستفادة من تجارب الدول والمنظمات في محاربة الإرهاب.

وفي ورشة العمل الرابعة تم التطرق إلى ما يتعلق (بتقويض وتفكيك المنظمات والشبكات الإرهابية) وسبل التعاون الدولي في هذا المجال والوصول إلى التوصيات الكفيلة بمنع تجنيد وتدريب وتنظيم الإرهابيين.

وتضمنت البرامج: "قصة وطن وغموض اليقين" وبرنامج "قصتي" الذي عرض اعتراف أحد أصحاب الفكر الضال بعد توبته حيث كشف خبايا الفكر الضال وأساليب وألاعيب المروجين له وخططهم وكل ما يتصل بأفعال هذه الزمرة المتطرفة. أما برنامج "لماذا؟" فهو برنامج حواري مع أسر رجال الأمن الشهداء وبرنامج (حديث العقل والمنطق) وهو برنامج حواري يناقش الأسباب المؤدية إلى الجنوح نحو التطرف والإرهاب مع عدد من المختصين في الشريعة الإسلامية وعلماء النفس والاجتماع ورجال الإعلام والأكاديميين. أما برنامجاً (دائرة الظلام) و(الفكر المسموم) فناقشا الفكر الإرهابي من خلال تقارير إخبارية من جميع الدول التي تعرضت للإرهاب، ويأتي في إطاره برنامج (الإرهاب الإلكتروني) وهو برنامج من ثلاثة أجزاء كل جزء خمسون دقيقة قدم من خلاله تقارير إخبارية من (١٠) دول تعرضت للإرهاب^(١).

وكشف هذا البرنامج أساليب استخدام الإنترنت وبطاقات الائتمان من قبل الإرهابيين وبيث أفكارهم وفتواهم المغلوطة والمضللة، أما برنامج (رحلة مع صديقي الإرهابي) فهو برنامج ثقافي انطلقت فكرته من خلال كيفية إسهام الإنترنت في دفع هذا الفكر الإرهابي، وشارك الفنانون السعوديون بعده وصلات غنائية وإنشادية للعديد من الشعراء، والفنانون الذين غنو ضد الإرهاب تقدمهم فنان العرب محمد عبده وعبد الله رشاد وراشد الفارس وصالح خيري وغيرهم.

وخلال ترؤسه أعمال الجلسة الأولى للمؤتمر كشف وزير الداخلية السعودي رئيس المؤتمر الدولي لمكافحة الإرهاب الأمير نايف بن عبد العزيز أن السعودية شهدت خلال العامين الماضيين ٢٢ حادثاً إجرامياً ما بين تفجير واعتداء واحتجاز ونتج عن ذلك مقتل ٩٠ مدنياً إلى جانب إصابة ٥٠٧ شخصاً بينما قضى في المواجهات ٣٩ رجلاً أمن وأصيب ٢١٣ آخرين في حين قتل من المتطرفين ٩٢ فرداً وأصيب ١٧ منهم، وتجاوزت الخسائر المادية في الممتلكات والمنشآت مليار ريال سعودي.

كما أشار إلى أن أجهزة الأمن أحبطت ٥٢ عملية إرهابية من خلال الضربات الاستباقية التي نفذتها مما حال دون وقوع خسائر في الأرواح والممتلكات.

^(١) العنزي، سلطان، مرجع سابق، ص ٥٨.

وأكَدَ وزير الخارجية السعودي نائب رئيس المؤتمر الدولي لمكافحة الإرهاب الأمير سعود الفيصل أن المملكة قدمت تقضيًّا واضحًا لمقترناتها بإنشاء مركز دولي لمكافحة الإرهاب، مشيرًا إلى أن تقريرًا عن المؤتمر ووصياته سيرفع إلى الأمم المتحدة بعدها لقي المقترن تأييدًا شبه جماعي من الوفود المشاركة^(١).

وأنهى المؤتمر الدولي لمكافحة الإرهاب أعماله في الرياض بإعلان تبنيه اقتراح الملك عبد الله بن عبد العزيز بإنشاء مركز دولي لمكافحة الإرهاب، والتأكيد على أهمية الجهود الجماعية لمواجهة الإرهاب الذي ليس له دين أو جنس أو منطقة^(٢).

وأكَدَ المؤتمر أن تجفيف منابع تمويل الإرهاب أمر مهم في مكافحته، مشيرًا إلى ضرورة تفعيل هذا الجانب، موضحًا أن هناك أشخاصاً يتم خداعهم عند تقديمهم للمساعدات الإنسانية حيث يُعد خادعهم إلىأخذ أموالهم بحجة إيصالها إلى المحتجزين ثم تعطي إلى جماعات إرهابية لافتًا إلى أن هذا الأمر يجري أخذه في الاعتبار حالياً.

وفي ما يخص علاقة المخدرات وغسيل الأموال بالعمل الإرهابي، أشار الوزير السعودي إلى أن القائمين على الإرهاب ليس لديهم ما يردعهم من محاولة الحصول على المال لتمويل نشاطهم الإرهابي بأية طريقة ممكنة إضافة إلى أن المخدرات وغسيل الأموال جريمة تجب مكافحتهما.

وأضاف أن دعوة الأمير عبد الله بن عبد العزيز بإنشاء مركز دولي لمكافحة الإرهاب تعد من أبرز ثمار المؤتمر، مشيرًا إلى أن المركز سيعتمد التحليل والمنهج العلمي والدراسات أسساً لعمله، وبين أن الفريق المكلف ببحث الآليات سيعمل على بلورة المقترن السعودي، مضيفًا أن الفريق سيحدد إذا ما كان المركز سيتخصص في أبحاث الإرهاب إلى جانب تدريب الأجهزة الأمنية مؤكداً أن مقر المركز لم يحدد بعد، وأوضح الوزير أن الأمير عبد الله يتحدث بناء على الواقع ومنتفقاً من موقف السعودية المعادي للإرهاب الذي سيستمر مهما طال العنف حتى يتم القضاء عليه.

^(١) حلاق، حسان، (٢٠٠٧). قضايا العالم العربي، بيروت: دار النهضة العربية، ص ص ٢٢٢-٢٢٧.

^(٢) عبد العزيز، الأمير نايف، وزير الداخلية السعودية، الكلمة التي ألقاها في اجتماع وزراء الداخلية العرب في بيروت، جريدة الرأي، ٣٠/١/٢٠٠٢، ص ٢٦.

وأصدر المؤتمرون بياناً ختاماً باسم "إعلان الرياض" وكانت السعودية قد تقدمت بمقترنات تهدف إلى تفكيك وتفويض العمل الإرهابي على رأسها الدعوة لإنشاء هيئة دولية تتولى تطوير آليات لتبادل المعلومات والخبرات بين الدول في مجال مكافحة الإرهاب، وربط مراكز مكافحة الإرهاب الوطنية بقاعدة بيانات تتيح أكبر قدر ممكن من تحديث المعلومات وسرعة تبادلها باعتبار مكافحة الإرهاب عملاً جماعياً يتطلب أقصى درجات التعاون والتنسيق بين الدول والاستعداد التام لتبادل المعلومات الأمنية والاستخباراتية بشكل آني بين الأجهزة المختصة عبر وسائل آمنة^(١).

كما دعت المقترنات السعودية إلى أن تضع الشرطة الدولة (الإنتربول) قائمة موحدة بالإرهابيين المطلوبين يتم تحديثها باستمرار، إضافة إلى تطوير التشريعات والإجراءات الوطنية الكفيلة بمنع الإرهابيين من استغلال قوانين الهجرة واللجوء للحصول على ملاذ آمن أو استخدام أراضي الدول قواعد للتجنيد والتدريب والتخطيط والتحريض، إلى جانب الانطلاق منها لتنفيذ عمليات إرهابية ضد الدول الأخرى.

وحوت مقترنات الرياض الدعوة إلى ضرورة تطوير آليات وتقنيات جمع المعلومات وتحليلها لإحباط الإعداد للعمليات الإرهابية وتفويض شبكات التجنيد والتدريب والدعم والتمويل. وكشفت ورقة عمل قدمتها مؤسسة النقد العربي السعودي على هامش المؤتمر الدولي لمكافحة الإرهاب أن المملكة العربية السعودية اتخذت أخيراً عدداً من الضوابط المشددة لمكافحة غسيل الأموال وتمويل العمليات الإرهابية، خصوصاً بعد الأحداث التي شهدتها العالم خلال الأعوام الثلاث الماضية، وتحديداً بعد تفجيرات أيلول/ سبتمبر ٢٠٠١، في الولايات المتحدة، وما تبعها من عمليات تخريبية وانتحارية وإرهابية.

وأشارت الورقة إلى أن السلطات السعودية قامت بتشكيل لجنة خاصة مكونة من وزارات الداخلية والخارجية ووكالة المخابرات ومؤسسة النقد العربي السعودي (ساما) لمعالجة الموضوعات المتعلقة بتمويل الإرهاب والتعامل مع الطلبات المقدمة من الأجهزة الدولية والدول الأخرى. وحسب الورقة فإن السعودية اتخذت أيضاً العديد من الإجراءات والقوانين الصارمة في هذا الشأن، منها التصديق على معااهدة الأمم المتحدة لمنع غسيل الأموال وسن القوانين والأنظمة والضوابط والتي تهدف لمحاربة مثل هذه الأعمال^(٢).

^(١) عمر الحسن محراً، مرجع سابق، ص ٨٩.

^(٢) العنزي، سلطان، مرجع سابق، ص ٦٠.

ولعل من أهم الخطوات التي اتخذتها السعودية في مجال مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب قانون مكافحة الأموال الذي يجرم عملية غسل الأموال وتمويل الإرهاب والأعمال الإرهابية والمنظمات الإرهابية، لتنشئ شبكة لمنع استخدام نظامها المالي في غسل الأموال وتمويل النشاطات الإرهابية وتحديث شامل لكافة العملاء لدى المصارف السعودية في كافة المعاملات المصرفية والتي تقتضي بأن يكون لدى البنوك معرفة تامة بعملائها وأعمالهم وتوثيق جميع المعاملات توثيقاً تاماً.

وتتمثل بعض الإجراءات في معالجة المدفوعات والتحويلات داخل البلاد وخارجها والتي لا يمكن إجراء أي تحويلات نقدية في السعودية بدون توثيق كامل للمرسل والمستقبل، في الوقت الذي تم فيه القضاء على أنظمة المدفوعات السريعة غير الرسمية عبر الحدود والمعروفة باسم نظام الحالات كونها تعتبر غير قانونية لتشدد السعودية إجراءات صارمة على منتهجي هذه الأساليب بأشد العقوبات والتي منها الغرامة والسجن.

وضعت السعودية عدداً من الأنظمة والتي تنظم عمل الجمعيات الخيرية وذلك لمراقبتها مع موافقة مؤسسة النقد على فتح حساب لها وتتضمن ذلك إجراءات مفصلة حول أعمال كافة المؤسسات الخيرية مع الحصول على تراخيص من وزارة العدل والشؤون الاجتماعية أو وزارة الشؤون الإسلامية الأمر الذي يشكل الأساس لأي مؤسسة خيرية للعمل وفتح وتشغيل حساب مصرفي.

وتشدد السعودية على ضرورة مراقبة كافة الأنشطة المصرفية العاملة في البلاد بزيارات مفاجئة للمصارف للتأكد من تطبيقها كافة الأنظمة الخاصة بمراقبة الأنشطة المصرفية، في الوقت الذي تعمل فيه مؤسسة النقد على تبادل المعلومات المتعلقة بأنشطة غسل الأموال بصورة منتظمة مع الجهات الأخرى المشرفة على البنوك وأجهزة تنفيذ القانون، كما أكملت السعودية برنامج تقييم القطاع المالي الذي موله صندوق النقد الدولي خلال الربع الأول من العام الماضي.

بـ- مبادرة العفو الملكي:

هذا كان عنوان المبادرة التي أطلقها خادم الحرمين الشريفين الملك فهد بن عبد العزيز، في ٢٣ حزيران / يونيو ٢٠٠٤، في كلمة ألقاها نيابة عنه ولي العهد الأمير عبد الله بن عبد العزيز^(١)، قال خادم الحرمين الشريفين في كلمته أنه لا يشتد العزم عند الرجال المخلصين لربهم ثم لوطنهم إلا بالتوكل على الله القائل جل جلاله: (فإذا عزمت فتوكل على الله).

أضاف: وللعلم وجوه كثيرة عزم الدولة على محاربة كل فكر وعمل إرهابي عاث في الأرض فساداً فعل من الأمن مسرحاً لأفعاله المجرمة، وعزم رجالنا البواسل من رجال الأمن وفي جميع القطاعات العسكرية الذين ضحوا بدمائهم الزكية في سبيل استقرار هذا الوطن وشموخه، ومن العزم عزم المواطن الشريف تتجلى مواقفه الوطنية بالانتماء والولاء لربه ثم الوطن.

وقال: لقد قامت دولتنا الرشيدة على إعلاء كلمة التوحيد خافقة في كل فؤاد وفوق كل هامة مدركة بأن وحدة هذا الوطن لم تأت من فراغ بل جاءت بكفاح الرجل الشرفاء خلف قائدتهم المؤسس الملك عبد العزيز (رحمهم الله جميعاً).

وتابع: أيها الأخوة المواطنين.. يقول تعالى: **﴿فَإِنْ تَابُوا مِنْ قَبْلِ أَنْ تَقْدِرُوا عَلَيْهِمْ فَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾**، لذلك فإننا نعلن وللمرة الأخيرة بأننا نفتح باب العفو والرجوع للحق وتحكيم الشرع الحنيف لكل من خرج عن طريق الحق وارتكب جرماً باسم الدين وما هو إلا فساد في الأرض، وكل من ينتمي إلى تلك الفئة التي ظلمت نفسها ومن لم يقبض عليهم في عمليات الإرهاب فرصة الرجوع إلى الله ومراجعة أنفسهم فمن أقر بذلك من تاريخ هذا الخطاب فإنه آمن الله على نفسه وسيعامل وفق شرع الله فيما يتعلق بحقوق الغير.

وخلص إلى القول: الكل يعلم أننا لا نقول ذلك عن ضعف أو وهن ولكنه الخيار لهؤلاء ولكي نذر حكومة وشعباً بأننا عرضنا بباب الرجوع والأمان فإن أخذ به عاقل لزمه الأمان وأن كابر فيه مكابر فوالله لن يمنعنا حلمنا عن الضرب بقوتنا التي نستمدتها من التوكل على الله جل جلاله... هذا ونعاهد الله على قوة لا تلين وإرادة لا تعرف التردد بحول الله وقوته".

^(١) وزير الشؤون الإسلامية يعلن برنامجاً وطنياً لمواجهة العنف في الشرق الأوسط، حزيران، ٢٠٠٤

بهذه المبادرة وضع خادم الحرمين الشريفين "الفئة الضالة" أمام خيارين، بالأحرى بابين: باب الرجوع والأمان... وباب العقاب الذي تت وعد به "قوة لا تلين واردة لا تعرف التردد بحول الله وقوته".

لقد كان "باب التوبة" مفتوحاً بما ينسجم تماماً مع قواعد الشريعة الإسلامية السمحاء، فضلاً عن الاعتبارات الإنسانية، ولا يتعارض مع ثقة المملكة في إمكاناتها على ضرب عناصر الفتنة والظلمية، وإسقاط أي تأثير لها على المسيرة الرائدة التي عرفتها المملكة منذ تأسيسها^(١).
والحال أن هذه الخطوة التي أثارت بعض علامات الاستفهام لدى قوى أجنبية ما زالت تبحث عن وسيلة للتعاطي بها مع هذا النوع من المخاطر، كان لها صداها الكبير، ليس فقط على مستوى العديد من العناصر، القيادية والعادلة، التي كانت منخرطة في تنظيمات انحرفت في ممارساتها عن المبادئ الصحيحة، بل أيضاً على المستوى الشعبي، وبالذات بالنسبة إلى الأسر التي خرجت منها تلك الحالات الشاذة، وكانت تأمل في أن تتاح لها فرصة العودة إلى الرشد، كي لا تظل أسيرة حالة العداء مع المجتمع السعودي والسلطة التي وضع فيها ثقته، فتعود، وبالتالي إلى سقف الشرعية والنظام والقوانين المرعية، فرصة الشهر أعطت بالفعل ثمارها، فخرج عدد غير قليل من كوادر وعناصر التنظيمات الإرهابية من ظلام السرية إلى أنوار الأمان الذي وفرتهم لهم مبادرة خادم الحرمين.

وعليه فإن من بقي خارج دائرة هذه المهلة الزمنية التي وفرتها له المبادرة، قد وصم نفسه بالحالة الإرهابية المشهودة، وبات هدفاً مشروعاً لحملة الاستئصال التي شنتها السلطات السعودية بتعاون كبير من المواطنين، وحتى بتعاون من الأسر التي ينتمي إليها الخارجون على القانون والشرعية.

لقد انتهت مهلة العفو الملكي باستسلام ستة مطلوبين بينهم اثنان استسلموا في اليوم الأخير من المهلة المحددة.

وأوضحت وزارة الداخلية السعودية أن فايز بن رشيد محمد آل خشمان الدوسري استسلم إلى الجهات الأمنية في مدينة الطائف مبدياً رغبته في الاستفادة من العفو.

^(١) الشبانة، عبد الله أحمد، مرجع سابق، ص ٧٩.

كما أعلنت الوزارة أن فواز بن ناصر بن أحمد الفوزان - السادس على قائمة المطلوبين - سلم نفسه إلى السفارة السعودية في دمشق ووصل قادماً منها إلى الرياض.

وكان أحد الأربعة الآخرين وهو إبراهيم الحربي قد سلم نفسه إلى السفارة السعودية في دمشق بينما سلم مطلوب آخر وهو خالد بن عودة بن محمد الحربي نفسه إلى سفارة المملكة في طهران، ويعتقد أن الحربي أحد أبرز القادة في تنظيم القاعدة.

وما حصل في الداخل السعودي كان جزءاً من تحرك أوسع نطاقاً على المستوى الإقليمي، وحتى العالمي.

ونظراً لما تحقق به المملكة من موقع متميز على كلا المستويين، كان منطقياً أن يأتي التجاوب سريعاً، وأن يجري تسليم عدد من المطلوبين الذين كانوا يتخدون من لجوئهم إلى دول قريبة أو بعيدة غطاء لممارسة نشاطاتهم التخريبية الهدامة ضد المملكة^(١).

على سبيل المثال فإن المملكة تسلمت ٢٧ مطلوباً في قضايا تتعلق بالأمن من دول شقيقة، كما قال بيان رسمي، مضيفاً أن هؤلاء المطلوبين يحملون الجنسية السعودية، ومن دون إعطاء مزيد من التفاصيل لضورات تقتضيها مصلحة التحقيق.

ذلك كله أتاح للسلطات السعودية الكشف عن الخطوط الرئيسية للشبكات الهدامة، وأن تضع قائمة محددة بأسماء المطلوبين إلى العدالة، بل وأن يتم تنفيذ خطط مرسومة بدقة للوصول إليهم، واحداً تلو الآخر، بدءاً من رأسهم المدبر عبد العزيز المقرن الذي قتل في حزيران/يونيو ٢٠٠٤، في مواجهة مع رجال الأمن السعودي، واعتقلت قوات الأمن في العملية نفسها ١٢ من أعضاء تنظيم القاعدة، مروراً بفارس أحمد بن شعبان الزهراني أحد أبرز أعضاء التنظيم والذي كان اسمه مدرجاً على قائمة المطلوبين – ٢٦ التي نشرتها السلطات السعودية في كانون الأول/ديسمبر من العام ٢٠٠٣، وقد أدى اعتقاله إلى خفض عدد المطلوبين على القائمة إلى ١١ شخصاً بعدها تم قتل أو اعتقال أو استسلام الأشخاص الآخرين المدرجين فيها، ومن بينهم عبد الرحمن بن عبيد الله الحربي الذي قتل في مكة المكرمة، وهو خبير في المتغيرات شارك في الهجوم على مجمع المحيا بالرياض في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣ والذي خلف ١٧ قتيلاً.

^(١) الحربي، مطيع الله، الصرهيد، مرجع سابق، ص ٨٩.

وكان لافتاً للنظر أن أولى الإشادات بما حققته المملكة في حملتها على المتطرفين جاءت من الولايات المتحدة وتحديداً من وزير الخارجية الأمريكي الأسبق كولن باول الذي هنا المملكة خلال زيارة قام بها إلى جدة، أواخر تموز / يوليو ٢٠٠٤ في مؤتمر صحافي مشترك عقده مع وزير الخارجية سعود الفيصل. "اذكر كم كان السعوديون ملتزمين حين كنت هنا قبل ما يزيد قليلاً على العام... مباشرة في أعقاب الهجوم الرهيب على منطقة المقاولين، بتعقب الإرهابيين". وأضاف، في سياق أشارته إلى أنه تم منذ ذلك الحين، أما اعتقال أو قتل ثمانية عشر من التسعة عشر شخصاً المشتبه باشتراكهم في ذلك الهجوم: "أني أنهى الحكومة على التزامها بمحاربة الإرهاب".

وحين سُئل الصحافيون باول عن موقف حكومة بوش في ما يتعلق بالإصلاح السياسي في المملكة، أجاب باول: "ما من شك في أن القيادة السعودية تدرك أن الإصلاح ملائم، والشعب السعودي يتطلع إلى قادته للقيادة بالإصلاح، والإصلاح جار الآن، ويتعين أن يكون بالسرعة التي ترضي الزعامة السعودية والشعب السعودي"^(١).

ولئن تأكّد انتصار المملكة بسياسة الحكم الممزوجة بالقوة التي مارستها القيادة بوعي وصبر، وهما العاملان اللذان تميزت بهما تلك القيادة، منذ تأسيس المملكة، في الداخل كما في الخارج، في "المعركة الكبرى" على الإرهاب والتطرف، فإن ذلك لم يلغ السعي لأجوبة أخرى عن الأسئلة الكبيرة التي طرحتها ظاهرة تعرض المملكة لأعمال إرهابية متطرفة، قبل سنوات طويلة من تعرض الولايات المتحدة لمثل هذا النوع من الإرهاب.

السؤال الأهم، يتعلق بسبب اختيار المملكة لهذا النوع من الإرهاب، رغم كونها تمثل القبلة الروحية عند المسلمين، وفيها الحرمان الشريفان وكانت، على الدوام تمثل منطقة من مناطق الهدوء في ما يعرف بالعنف المستند للدين، فلم يكن للجماعات المعارضة وجود ظاهر وكبير على الساحة بأي شكل من الأشكال، كما أن المملكة تمثل ثقلاً كبيراً في المنطقة العربية، بل والإسلامية أيضاً.

^(١) العنزي، سلطان، مرجع سابق، ص ٩٥.

جــ إدانة شرعية للتطرف:

هذه المعطيات كانت الأساس الذي استند إليه الفقهاء في إدانة استخدام الساحة السعودية للقيام بعمليات تمس بأمن واستقرار المملكة، كذلك التفجيرات التي حصلت في الرياض في أيار / مايو ٢٠٠٣، فقد أصدرت هيئة كبار العلماء في السعودية بياناً اعتبرت فيه تلك التفجيرات أمراً محظياً لا يقره دين الإسلام^(١).

ونص البيان الذي يعتبر وثيقة من حيث رؤية الإسلام الحقيقي لما يتم تنفيذه زوراً باسم الدين الحنيف، على الآتي: "الحمد لله وحده، والصلوة والسلام على من لا نبي بعده محمد وآله وصحبه، أما بعد، عرض مجلس هيئة كبار العلماء في جلسته الاستثنائية المنعقدة في مدينة الرياض الأربعاء ٢٠٠٣/٥/١٤ حوادث التفجيرات التي وقعت في مدينة الرياض، وما حصل بسبب ذلك من قتل وتدمير وتروع وإصابات لكثير من الناس من المسلمين وغيرهم.

ومن المعلوم أن شريعة الإسلام جاءت بحفظ الضروريات الخمس، وحرمت الاعتداء عليها وهي الدين والنفس والمال والعرض والعقل، ولا يختلف المسلمون في تحريم الاعتداء على الأنفس المعصومة والأنفس المعصومة في دين الإسلام، أما أن تكون مسلمة فلا يجوز بحال الاعتداء على النفس المسلمة وقتها بغير حق، ومن فعل ذلك فقد ارتكب كبيرة من كبائر الذنوب العظام يقول الله تعالى: (ومن يقتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه جهنم خالداً فيها وغضب الله عليه ولعنه واعد له عذاباً عظيماً). ويقول سبحانه: (من أجل ذلك كتبنا على بنى إسرائيل أنه من قتل نفساً بغير نفس أو فساد في الأرض فكأنما قتل الناس جميعاً). قال مجاهد رحمه الله: "في الأثم وهذا يدل على عظم قتل النفس بغير حق"، ويقول النبي - صلى الله عليه وسلم - (لا يحل دم امرئ مسلم يشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله إلا بإحدى ثلاثة: النفس بالنفس، والثيب الزاني، والمفارق من الدين التارك للجماعة)، ويقول النبي - صلى الله عليه وسلم: (أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دمائهم وأموالهم إلا بحق الإسلام وحسابهم على الله) (متفق عليه من حديث ابن عمر رضي الله عنهما).

^(١) حلاق، حسان، مرجع سابق، ص ٢٣٥.

وفي سنن النسائي عن عبد الله بن عمرو - رضي الله عنه - عن النبي - صلى الله عليه وسلم - وقال: (ازوال الدنيا أهون عند الله من قتل رجل مسلم)، ونظر ابن عمر - رضي الله عنهما - يوماً إلى البيت أو إلى الكعبة فقال: "ما أعظمك وأعظم حرمتك، والمؤمن أعظم حرمة عند الله منك".

كل هذه الأدلة وغيرها كثيرة تدل على عظم حرمة دم المرء المسلم، وتحريم قتله لأي سبب من الأسباب إلا ما دلت عليه النصوص الشرعية، فلا يحل لأحد أن يعتدي على مسلم بغير حق يقول أسامة بن زيد - رضي الله عنهما - "بعثنا رسول الله - ﷺ - إلى الحرقه فصباها القوم فهزمناهم، ولحقت أنا ورجل من الأنصار رجلاً منهم فلما غشيناه قال لا إله إلا الله فكف الأنصاري فطعنته برمحي حتى قتنته، فلما قدمناه بلغ النبي - ﷺ - فقال يا أسامة: اقتله بعدما قال لا إله إلا الله؟ قلت: كان متعدزاً، مما زال يكررها حتى تمنيت أنني لم أسلمت قبل ذلك اليوم^(١).

وهذا يدل أعلم الدلالة على حرمة الدماء، فهذا رجل مشرك، وهم مجاهدون في ساحة القتال لما ظفروا به، وتمكنوا منه نطق بالتوحيد فتأول أسامة قتله على أنه ما قالها إلا ليكفوا عن قتله، ولم يقبل النبي - صلى الله عليه وسلم عذرها وتؤيلها، وهذا من أعظم ما يدل على حرمة دماء المسلمين وعظيم جرم من يتعرض لها.

وكما أن دماء المسلمين محرمة فإن أموالهم محرمة محترمة يقول النبي: صلى الله عليه وسلم في خطبة يوم عرفة، (إن دماءكم وأموالكم حرام عليكم كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا).

وبما سبق يتبيّن تحريم قتل النفس المقصومة بغير حق ومن الأنس المقصومة في الإسلام أنفس المعاهدين وأهل الذمة والمستأمنين فقد جاء في الحديث: (من قتل معاهداً لم يرح رائحة الجنة، وأن ريحها توجد من مسيرة أربعين عاماً).

(١) القديمي، نواف، كيف نشأ الفكر المتطرف في مجتمعاتنا، إسلام أون لاين ٤/٦/٢٠٠٤، وانظر أيضاً: المؤسسة الدينية في السعودية، التيارات والتفاعلات والخيارات الإصلاحية، شبكة راصد الإخبارية ٤/٤/٢٠٠٤.

ومن أدخله ولی الأمر المسلم بعقد أمان وعهد فإن نفسه وماله معصوم لا يجوز التعرض له، ومن قتله فإنه كما قال النبي صلی الله عليه وسلم، "لم ير ح رائحة الجنة"، وهذا وعيد شديد لمن تعرض للمعاذين، ومعلوم أن أهل الإسلام ذمتهم واحدة: (فالمؤمنون تتكافأ دمائهم ويُسْعى بدمتهم أدناه) ^(١).

ولما أجرت أم هانئ رضي الله عنها رجلاً مشركاً عام الفتح، وأراد علي بن أبي طالب، رضي الله عنه، أن يقتلها ذهبت للنبي صلی الله عليه وسلم فأخبرته فقال ﷺ: (قد أجرنا من أجرت يا أم هانئ).

والمقصود أن من دخل بعقد أمان أو بعهد من ولی الأمر لمصلحة رآها فلا يجوز التعرض له ولا الاعتداء لا على نفسه ولا ماله، إذا تبين هذا فإن ما وقع في مدينة الرياض من حوادث التفجير أمر محظوظ لا يقره دين الإسلام وتحريمها جاء من وجوه:

- ١ - أن هذا العمل اعتداء على حرمة بلاد المسلمين، وترويع للأمنين فيها.
- ٢ - أن فيه قتلاً للأنفس المعصومة في شريعة الإسلام.
- ٣ - أن هذا من الإفساد في الأرض.
- ٤ - أن فيه إتلافاً للأموال المعصومة.

وأن مجلس هيئة كبار العلماء إذ يبين حكم هذا الأمر ليحذر المسلمين من الوقوع في المحرمات المهنكات.

(من قتل نفسه بحديدة فحديدة في يده يتوجأ بها في بطنه في نار جهنم خالداً مخلداً فيها أبداً، ومن شرب سماً فقتل نفسه فهو يتحسا في نار جهنم خالداً مخلداً فيها أبداً، ومن تردى من جبل فقتل نفسه فهو يتريد في نار جهنم خالداً مخلداً فيها أبداً).

ثم ليعلم الجميع أن الأمة الإسلامية اليوم تعاني من تسلط الأعداء عليها من كل جانب وهم يفرجون بالذرائع التي تبرر لهم التسلط على أهل الإسلام وإذلالهم واستغلال خيراتهم، فمن أعنائهم في مقصدهم وفتح على المسلمين وببلاد الإسلام ثغراً لهم فقد أعاد على انتهاص المسلمين والسلط على بلادهم، وهذا من أعظم الجرم.

^(١) عمار، محمد، مرجع سابق، ص ٣٠

يجب العناية بالعلم الشرعي المؤصل من الكتاب والسنة وفق فهم سلف الأمة في المدارس والجامعات وفي المساجد ووسائل الإعلام، وتجب العناية بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والتواصي على الحق فإن الحاجة بل الضرورة داعية إليه الآن أكثر من أي وقت مضى. وعلى شباب المسلمين إحسان الظن بعلمائهم والتلقي عنهم وليعلموا أن مما يسعى إليه أعداء الدين الواقعة بين شباب الأمة وعلمائها وبينهم وبين حكامهم حتى تضعف شوكتهم وتسهل السيطرة عليهم فالواجب التنبه لهذا^(١).

وختم كبار العلماء بيانهم بالقول: "وَقَى اللَّهُ الْجَمِيعُ كِيدَ الْأَعْدَاءِ، وَعَلَى الْمُسْلِمِينَ نَقْوَى اللَّهِ فِي السُّرِّ وَالْعُلُنِ وَالتَّوْبَةُ الصَّادِفَةُ النَّاصِحَةُ مِنْ جَمِيعِ الذُّنُوبِ فَإِنَّهُ مَا نَزَلَ بِلَاءٌ إِلَّا بِذَنْبٍ وَلَا رَفْعٌ إِلَّا بِتَوْبَةٍ. نَسَأَ اللَّهُ أَنْ يَصْلِحَّ حَالَ الْمُسْلِمِينَ، وَيَجْنِبَ بِلَادَ الْمُسْلِمِينَ كُلَّ سُوءٍ وَمُكْرَهٍ وَصَلِّى اللَّهُ وَسَلَّمَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدًا وَآلِهِ وَصَحْبِهِ"^(٢).

اللافت في عمليات المترفين التي كانت المملكة العربية السعودية ساحة لها، هو ما بدار تحولاً في استراتيجية الجماعات المسلحة التي نفذتها، فمنذ قيام هذه الجماعات بأول عملياتها ضد القوات الأمريكية في السعودية عام ١٩٩١، وهناك استراتيجية بانت واسحة تتمثل في التركيز على الوجود الأجنبي في السعودية ومنطقة الخليج وعدم الدخول في جدال أو خلاف مع الحكم السعودي باستثناء توجيهه انتقادات بما وصف بأنه "استضافة قوات أجنبية على أرض الإسلام"^(٣).

ورغم تصاعد الصراع بين قوات الأمن السعودية وهذه الجماعات واعتقال وقتل العديد من أفرادها بهدف وقف موجات التغييرات ضد القواعد والمصالح والمجمعات السكنية للأمريكان في السعودية، فقد ظلت هذه الجماعات توجه نيرانها وسياراتها المفخخة نحو "الأجانب" بشكل رئيسي، وأن تصاعدت لغة تهديدها لقوات الأمن السعودية.

^(١) العنزي، سلطان، مرجع سابق، ص ٩٧.

^(٢) وقد وقع البيان، إضافة إلى رئيس المجلس عبد العزيز بن عبد الله بن محمد آل الشيخ، الأعضاء صالح بن محمد اللحيدان، عبد الله بن سليمان المنيع، عبد الله بن عبد الرحمن الغديان، الدكتور صالح بن فوزان الفوزان، حسن بن جعفر العتمي، محمد بن عبد الله السبيل، الدكتور عبد الله بن محمد بن إبراهيم آل الشيخ، محمد بن سليمان البدر، الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي، محمد بن زيد آل سليمان، الدكتور بكر بن عبد الله أبو زيد (لم يحضر لمرضه)، الدكتور عبد الوهاب بن إبراهيم أبو سليمان (لم يحضر) الدكتور صالح بن عبد الله بن حميد، الدكتور أحمد بن علي سير المبارك، الدكتور عبد الله بن علي الركبان، الدكتور عبد الله بن محمد المطلق.

^(٣) مسيرة التحديث والتنمية في السعودية، المركز дипломاسي، مرجع سابق، ٢٠٠٤/٧/١٣.

وقد ظهر هذا التحول من خلال بيان ما يسمى "جماعة كتائب الحرمين" التي أعلنت مسؤوليتها عن تفجير مبنى الأمن العام يوم ٢١ نيسان / أبريل ٢٠٠٤ الذي راح ضحيته أربعة قتلى و ١٤٨ جريحاً.

ولهذا يمكن القول أن ذلك التغيير هو الأول من نوعه في المملكة منذ عام ١٩٩١ الذي كان موجهاً بشكل مباشر ضد الحكم السعودي بما يؤشر لمرحلة خطيرة وتحول استراتيجي أو انقلاب في أساليب عمل هذه الجماعات من استهداف أماكن إقامة الأجانب إلى استهداف المبني الحكومي، وربما رموز السلطة نفسها مستقبلاً.

ووفقاً لما هو واقع فإن سحب الأميركيين لغالبية قواتهم من القواعد التي كانت تقيم فيها ونقلها إلى قطر والعراق، ومغادرة العديد من المدنيين منهم، فضلاً عن تصاعد المطاردات الأمنية السعودية لهذه الجماعات والقبض على عدد منهم، كانت أموراً ساهمت في كشف مخططات الجماعات الإرهابية وتأكيد حقيقة أهدافها المتمثلة في ثنائية المواجهة بينها وبين السلطة.

ولا يمكن استبعاد بعض هؤلاء المحللين أن يكون تضييق الأمن السعودي حلقة المطاردة على هذه الجماعات بشكل متزايد واعتقال وقتل العشرات منهم وضبط العديد من السيارات المفخخة، قد ساهم في ذلك التحول في الصراع من استهداف الأميركيين إلى استهداف الأمن السعودي ذاته، لنقل رسالة تهديد بوقف المطاردات أو تحمل تبعاتها، وربما كان ذلك هو ما ألم به وزير الداخلية السعودي الأميركي نايف بن عبد العزيز عندما قال: "أحبطنا في الأيام الماضية أكثر مما تتصورون من محاولات لعمليات إرهابية غير معنون عنها"^(١).

ومن هنا تبدو خطورة تغيير سياسة من يطلقون على أنفسهم اسم "المجاهدين" وتحولهم لقتال قوات الأمن السعودية مما قد يحول السعودية إلى ساحة تغيرات للمصالح الرسمية واستهداف الشخصيات الحكومية على غرار ما حدث في مصر في أوائل التسعينيات من القرن الماضي.

ذلك كله كان من شأنه تجاوز كافة الخطوط الحمراء، ولهذا كان ينبغي للرد أن يتم بما يتوافق وحجم الخطر الذي يتهدد بلاد الحرمين الشريفين، ومن خلالها المنطقة برمتها.

^(١) فتحي، محمد عيد، (١٩٩٩)، التشريعات العربية الجنائية لمكافحة الإرهاب من الناحيتين الموضوعية والإجرائية، أبحاث الندوة حول تشريعات مكافحة الإرهاب في الوطن العربي، أكاديمية نايف للعلوم الأمنية، الرياض، ص ٣٠.

وقد جاء الرد فعلاً بالحكمة الممزوجة بالقوة، وكانت التي تقتضيها ضرورات المواجهة مع هذا الخطر الذي كان يتهدد إحدى أهم عواصم أو حواضر الإسلام ماضياً وحاضراً ومستقبلاً.

وأوضح البيان أن المجمع الفقهي الإسلامي درس قضايا تتصل بتلك الحملات وتبيّن له الآتي:
أولاً: خطورة الحملات الإعلامية والثقافية على الإسلام والمسلمين فمثل هذه الحملات خطيرة على أمن المواطنين لأنها تسعى إلى:

وأشار في هذا السياق إلى خطورتها "على أمن الناس" إذ تسعى إلى:

- ١ - "دفع المجتمعات الغربية، بالأخص، إلى اتخاذ الإسلام عدواً جديداً مكان الشيوعية، وشن الحرب الثقافية على أصوله وتشريعاته وأحكامه الإلهية".
- ٢ - إثارة النعرات الصليبية لدى الشعوب الغربية، والبحث على ما سمي وجوب انتصار الغرب على الإسلام.
- ٣ - إثارة أنواع الكراهية والتمييز العنصري ضد الإسلام والمسلمين، والتخطيط لمضايقة الأقليات والجاليات الإسلامية.
- ٤ - الترويج لنظرية صموئيل هنتنغتون في "صراع الحضارات".

ولفت البيان النظر إلى ما "نتج عن هذه الحملات الملعونة" من "إيقاع الأذى بفنانات من المسلمين في المجتمعات الغربية، وسجن العديد منهم، والإضرار بمساجدهم ومرافقهم الثقافية، مما جعلهم يعانون معاناة قاسية"، لذا فإنه يدين "الحملات المغرضة، والمغالطات والافتراءات المعتمدة على الإسلام" ويستكرر إيهام المسلمين وإيقاع الضرر بمؤسساتهم من دون سبب، وعلى الدول الغربية أن تعي أن الإسلام يشجع على التواصل والتعارف والتعاون بين المسلمين وغيرهم من الشعوب الأخرى على أساس المصالح المتبادلة في مصالحهم المتبادلة.

ثانياً: تكريم الإسلام للإنسان من دون تمييز:

وفي هذا السياق أكد المجتمع أن سمو الإنسانية وتقديرها ورقابها وتعيش شعوبها في أمن وسلام وتعاون تكون بسيادة المبادئ والقيم، وفي مقدمتها قيمة العدالة، وباحترام الشعوب للشعوب وفق التوجهات التي نزلت بها الكتب الإلهية، وأن تكريم الإسلام للإنسان اقتضى حمايته حيث

جعله معصوم الدم والمال واعتبر الإسلام غير المسلم في البلد المسلم محمياً "له ما لنا وعليه ما علينا" وفق النص النبوي الذي تتقيد به الأمة المسلمة".

ثالثاً: الإسلام والتطرف:

واعتبر "التطرف والعنف والإرهاب ليست من الإسلام في شيء، وأنها أعمال خطيرة لها آثار فاحشة، وفيها اعتداء على الإنسان وظلم له، فالإرهاب يعني الاعتداء على الآخرين من دون وجه حق، وهو يعني "العدوان الذي يمارسه أفراد أو جماعات أو دول بغيًا على الإنسان: (دينه، ودمه، وعقله، وماليه، وعرضه)، ويشمل صنوف التخويف والأذى والتهديد والقتل بغير حق وما يتصل بصورة الحرابة وإخافة السبيل وقطع الطريق، وكل فعل من أفعال العنف أو التهديد، يقع تنفيذًا لمشروع إجرامي فردي أو جماعي، ويهدف إلى إلقاء الرعب بين الناس، أو ترويعهم بأذائهم، أو تعريض حياتهم أو حرি�تهم أو أمنهم أو أحوالهم للخطر، ومن صنوفه إلحاق الضرر بالبيئة أو بأحد المرافق والأملاك العامة أو الخاصة، أو تعريض أحد الموارد الوطنية أو الطبيعية للخطر، وكل هذا من صور الفساد في الأرض".

وقد شرع الله الجزاء الرادع للتطرف والعدوان والفساد، واعتبره محاربة الله ورسوله، وأكد أن "من أنواع التطرف: تطرف الدولة، الذي من صوره وأشدّها شناعة الإرهاب الذي يمارسه اليهود في فلسطين، وما مارسه الصرب في كل من البوسنة والهرسك وكوسوفاً"، وهذا النوع من الإرهاب هو من أشد أنواع خطرًا على الأمن والسلام الدوليين، وأن مواجهته هي من قبيل الدفاع عن النفس والجهاد في سبيل الله.

رابعاً: العلاج الإسلامي للتطرف والعنف والتطرف:

أن "الإسلام سبق جميع القوانين في محاربة التطرف، وحماية المجتمعات من شروره، وفي مقدمة ذلك حفظ حياة الإنسان، ومنع بغيه على أخيه الإنسان، وعدم إلحاق الظلم به، والتشريع على الذين يؤذون الناس في إرجاء الأرض ولم يحدد ذلك في ديار المسلمين حسب. ويدعو الإسلام إلى الابتعاد عن كل ما يثير الفتن بين الأفراد، والاعتدال، بالابتعاد عن التطرف، وما يؤدي إليها من غلو في الدين".

كما عالج الإسلام نوازع الشر في الإنسان المؤدية إلى التخويف والتطرف والترويع والقتل بغير حق، موضحاً أن الله أوصى بمعاملة أهل الذمة بالقسط والعدل، فجعل لهم حقوقاً، ووضع عليهم واجبات، ومنهم الأمان في ديار المسلمين، وأوجب الدية والكافرة على قتل أحدهم خطأ، كما حرم قتل الذي يعيش في ديار المسلمين.

فجريمة قتل النفس الواحدة بغير حق تتعادل، في الإسلام، في بشاعتها قتل جميع الناس سواء كان القتل للمسلم أو لغيره، وأن تنفيذ الحدود والقصاص من اختصاصولي أمر الأمة، على وجه التحديد.

خامساً: الجهاد ليس تطراً:

الجهاد في الإسلام شرع نصرة للحق، ودفعاً للظلم، وإقراراً للعدل والسلام والأمن وتمكيناً للرحمة التي أرسل محمد ﷺ بها للعالمين، ليخرجهم من الظلمات إلى النور، مما يقضي على الإرهاب بكل صوره فالجهاد شرع لذلك وللدفاع عن الوطن ضد الاحتلال الأرض ونهب الثروات، ضد الاستعمار الاستيطاني الذي يخرج الناس من ديارهم، ضد الدين يتظاهرون ويساعدون على الإخراج من الديار، ضد الذي ينقضون عهودهم، ولدفع فتنة المسلمين في دينهم، أو سلب حرثتهم في الدعوة السلمية إلى الإسلام، قال تعالى: ﴿لَا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِّن دِيَارِكُمْ وَتَقْسِطُوا إِلَيْهِمْ أَنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ إِنَّمَا يُنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوكُمْ مِّن دِيَارِكُمْ وَظَاهَرُوا عَلَى إِخْرَاجِكُمْ أَنْ تَوْلُوْهُمْ وَمَنْ يَتُولُّهُمْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾.

ونبه إلى أن للإسلام آداباً وأحكاماً واضحة في الجهاد المشروع، تحريم قتل غير المقاتلين، كما تحرك قتل الأبرياء من الشيوخ والنساء والأطفال، وتحرم تتبع الفارين، أو قتل المسلمين، أو إيذاء الأسرى، أو التمثيل بجثث القتلى، أو تدمير المنشآت والمواقع والمباني التي لا علاقة لها بالقتال.

وأعلن أنه لا يمكن المساواة بين تطرف الطغاة وعنفهم الذي يغتصبون الأوطان، ويهدرن الكرامات، ويدنسون المقدسات، وينهبون الثروات، وبين ممارسة حق الدفاع المشروع، الذي يجاهد به المستضعفون لاستخلاص حقوقهم المشروعة في تقرير المصير.

وحض المجتمع على ضرورة التمييز بين الجهاد المشروع لرد العدوان، ورفع الظلم، وإقامة الحق والعدل، وبين العنف العدواني، الذي يحتل أرض الآخرين، أو ينتقص من سيادة الحكومات الوطنية على أرضها، أو يروع المدنيين المتسالمين، ويحولهم إلى لاجئين.

ودعا العالم إلى معالجة العنف العدواني ومنع إرهاب الدولة الذي يمارسه الاستعمار الاستيطاني في فلسطين، ودان كل ممارسات إسرائيل العدوانية ضد فلسطين وشعبها والمقدسات الإسلامية فيها، كما دعا كل الدول "المحبة للسلام" إلى مساعدة شعب فلسطين وتأييده في إعلام دولة فلسطين المستقلة وعاصمتها مدينة القدس.

وأكَّد أن تجاهل العدالة في حل المشكلات الإنسانية وانتهاج أسلوب القوة والاستعلاء في العلاقات الدولية هو من أسباب كثير من الويارات والحرروُب، وعدم حل قضية الشعب الفلسطيني على أساس عادلة أوجَّد بؤرة للصراع والعنف، ولا بد من العمل لرد الحقوق ودفع المظالم، وذكر بأن "دين الإسلام يحرم تطرف وينهى العدوان، ويؤكد على معانٍ العدالة والتسامح وسمو الحوار والتواصل بين الناس، داعياً الشعوب والمنظمات الدولية إلى التعرف على الإسلام من مصادره الأساسية، لمعرفة ما فيه من حلول للمشكلات البشرية".

توصيات المجمع للمسلمين:

وأوصى المجمع المسلمين بوجوب الاعتصام بالكتاب والسنة، والتعاون بين الحكام والعلماء والمؤسسات الإسلامية في معالجة المشكلات التي تحل بالمسلمين، وذلك بالرجوع إلى الشريعة ومصادرها كتاب الله الكريم، وسنة نبيه ﷺ.

كما أوصى بـ "تأصيل منهاج الوسطية، ومعالجة الغلو الذي ذمه الإسلام"، وأهاب بالأقليات المسلمة أن تبذل جهدها وتسعى طاقتها من أجل حفاظها على دينها وحماية هويتها مؤكداً أن الواجب الشرعي على هذه الأقليات أن تلتزم مقتضى عهد الأمان، وشرط الإقامة والمواطنة في الديار التي تستوطنها، أو تعيش فيها، لأرواح الآخرين وأموالهم، ومراعاة للنظام العام في تلك الديار، وعليهم أن يعملوا بكل ما أوتوا من قدرة وإمكانات لتنشئة الجيل الجديد على الإسلام، وتكوين المحاضن لذلك من مدارس ومراكز وأن يعتصموا بحبل الله جميعاً في إطار أخوة الإسلام، وأن يتحاوروا بهدوء عند معالجة القضايا التي يقع فيه الاختلال، وأن يعملا بجد من أجل اعتراف الدول التي يقيمون فيها بهم وبحقوقهم، باعتبارهم أقلية دينية لها أن تتمتع بكل حقوقها، خصوصاً الأمور الأسرية.

وشدد المجتمع الفقهي على أهمية الفتوى في الإسلام، محذراً من التساهل فيها بحيث لا يرتادها من ليس أهلاً لها، ومن الانسياق وراء الآراء والفتواوى التي لا تصدر عن أهل العلم المعترفين.

وأشار إلى أنه تابع الحملة المஸورة على المدارس والكليات الإسلامية، ومنابر الخطابة والدعوة في البلاد الإسلامية، والدعوات المغرضة التي تطالب بتغيير مناهج التعليم فيها، أو تقليلها، ونبه المسلمين إلى خطورة ذلك وعدم الانسياق وراءه، مما يؤدي إلى ذوبان الشخصية الإسلامية وجهل المسلمين بدينهم.

وتبنى المجتمع توصيات لـ جمع كلمة المسلمين وتوحيد صفوهم، بينها تكوين هيئة أو اتحاد عالمي لعلماء المسلمين تحت مظلة رابطة العالم الإسلامي في مكة المكرمة، للنظر في القضايا والمشكلات التي تصادف حياة الشعوب والأقليات الإسلامية، والسعى إلى إيجاد اتحاد عالمي للمنظمات الإسلامية تحت مظلة الرابطة، لتنسيق جهودها وتحقيق تعاونها.

كما أوصى بوضع "ميثاق تجتمع عليه مؤسسات العمل الخيري الإسلامي في العالم، ينسق جهودها، ويعينها على مهامها، ويوحد في ما بينها لدفع الاتهامات الباطلة التي توجه ضدها".

وحض على بذل الجهد لمساعدة الأقليات المسلمة في الحصول على الحقوق القانونية التي تتمتع بها الأقليات الأخرى.

وال усили لدى الحكومات والمنظمات الإسلامية للتعاون من أجل إيجاد قنوات إسلامية فضائية عالمية، تبث بلغات مختلفة، وتبرز محاسن الإسلام وحاجة البشرية إليه، وتساهم في معالجة الحملات الإعلامية والثقافية الظالمة على الإسلام والمسلمين.

وأوصى بتكوين فريق من علماء المسلمين للتواصل مع المؤسسات والبرلمانات والحكومات الغربية المؤثرة ولجان حقوق الإنسان ومقاومة التمييز والكراهية بين الناس من خلال اللقاء بمسؤولياتها أو مراسلتهم، لتعريفهم بما يقدمه الإسلام من خير وسلام وأمن للبشرية، وبيان موقف الإسلام الصحيح في كل ما يثار ضد الإسلام والمسلمين، ودعا الشعوب الإسلامية أن تتحدى في مواجهة الأخطار، وأن تعلم أن بقاءها رهن ببقاء دينها.

المطلب الثاني: جهود المملكة فيما يتعلق بالنواحي الفكرية:

أن من حق الدول التي وقعت فيها أعمال إرهاب تعقب الجناة والقبض عليهم والاقتصاص منهم وأن يكون الهدف من ذلك القضاء على التطرف بجميع أشكاله وصوره وليس بهدف الانتقام وتاريخ التطرف يؤكد لنا أن الكفاح ضد التطرف يبدأ من تتبع جذوره ومعرفة أسبابه والسعى الحثيث والمتواصل لإيجاد الحلول العادلة للصراعات المختلفة مما حدث في الولايات المتحدة، يطرح على المجتمع الدولي مسؤوليات عظيمة ومهام كبيرة ولكن التطرف لم يولد في ١١ سبتمبر ٢٠٠١ ولن ينتهي إذا ما اقتصرت معالجته على الوسائل العسكرية والأمنية بل يتطلب تضافر جهود المجتمع الدولي للسعى نحو محاربة هذه الظاهرة بكل الوسائل الممكنة^(١).

إن المجتمع الدولي مطالب بمعالجة ظاهرة الإرهاب بروح المسؤولية والجدية ومن سائر جوانبها والإطار المناسب لهذه المعالجة هو الأمم المتحدة إذ أن المجتمع الدولي ممثلاً بهذه الهيئة هو وحده الذي يملك الحق في تحديد الإرهاب وتعريفه واتخاذ القرارات الدولية اللازمة لمواجهته. إن ظاهرة الإرهاب قضية أساسية ذات أهمية بالغة ينبغي معالجتها باعتماد القانون الدولي أساساً ومرتكزاً وتنفيذ قرارات الشرعية الدولية وأن لا تقصر تلك المعالجة على اعتماد أسلوب واحد قد يؤدي إلى الإضرار بالأبرياء عند اتخاذ أي إجراءات لمحاربته. إن التعاون الدولي لمحاربة الإرهاب يقتضي الاتفاق على تعريف الإرهاب لتجريمه وفقاً لقواعد القانونية (لا جريمة بدون نص) ولكي لا يبقى تعريف الإرهاب مسألة مزاجية ويختلف باختلاف المصالح والأهداف وأن القضاء على الإرهاب يقتضي احترام الأديان والعقائد والقيم وعدم المساس بها بذرية حرية الرأي كما يجب عدم تسييس قضایا حقوق الإنسان والسعى بفرض بعض المفاهيم على الشعوب الأخرى والتي قد لا تتنماشى مع عقائدها ومبادئها وإخضاع حضارات العالم الأخرى لاعتبارات ومعطيات مصالح حضارة بعينها. ومن هذا المنطلق فإن مواجهة الإرهاب تقتضي عدم التعامل بمعايير مزدوجة والكيل بمكيالين في العلاقات الدولية عند تطبيق الشرعية الدولية وتنفيذ القوانين الدولية^(٢).

^(١) حلاق، حسان، مرجع سابق، ص ٢٣٠.

^(٢) المصدر نفسه، ص ٢٣٥.

قامت المملكة بنشر منهج الوسطية والاعتدال والدعوة إليه عن طريق المحاضرات العامة والندوات والدروس في المساجد وعن طريق الأشرطة السمعية والمرئية والنشرات والكتيبات والكتب وإذاعة القرآن الكريم، وتوضيح أخطار الغلو والتطرف الديني ومحاولة علاجه. وتتولى وزارة الشؤون الإسلامية والدعوة والإرشاد الإشراف على هذه المحاضرات والندوات والدروس في جميع أنحاء المملكة، بالإضافة إلى الاهتمام بطباعة القرآن الكريم وترجمة معانيه وتوزيعه في الداخل والخارج عن طريق مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف في المدينة المنورة، ودعم الجماعات الخيرية لتحفيظ القرآن الكريم وتشجيع الشباب والناشئة على تعلم وحفظ كتاب الله عن طريق المسابقات والحوافر المادية التي تقدمها، والإشراف على المساجد والأوقاف الإسلامية وإعداد الأئمة والخطباء للمساجد والجوامع، وتعلم على نشر الدعاة المؤهلين في الداخل والخارج، وإقامة المؤتمرات التي تبين وسطية الإسلام وسماحته.

ومن الوسائل الأخرى دعم هيئات الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مادياً ومعنوياً في جميع مناطق المملكة لدلالة الناس على الخير وإرشادهم لما ينفعهم وحمل الناس على الالتزام بأوامر الله والقيام بأدائها على الوجه الصحيح، جاء ذلك في المادة التاسعة من نظام هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أن من أهم واجبات هيئات الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر إرشاد الناس ونصحهم لإتباع الواجبات الدينية المقررة في الشريعة الإسلامية، وحمل الناس على أدائها^(١).

وكذلك نشر الثقافة التي تتبدل العنف والتطرف وإبراز وسطية وتسامح الإسلام من خلال وسائل الإعلام المختلفة عبر الرسائل الهادفة بمشاركة علماء الشريعة والمختصين في العلوم الإنسانية والإعلامية حتى تصل الرسالة لجميع أفراد المجتمع. وهذا ما أكدته نشاطات وزارة الداخلية التي دعت العلماء والمختصين في العلوم الإنسانية والثقافة والإعلام والمواطنين كل على قدر استطاعته، بالعمل على كل ما من شأنه استئصال هذا الفكر المنحرف الفكر الإرهابي المتطرف وتوسيعه المجتمع بجميع شرائطه بالمقاصد الشرعية العليا الهادفة إلى إشاعة العدل والتسامح والمحافظة على حق الإنسان في الحياة ومكافحة الغلو والتطرف والاعتداء والجرائم.

كما قامت المملكة بإنشاء عدد من المراكز والمعاهد الإسلامية في بلاد كثيرة مثل معهد العلوم العربية والإسلامية في واشنطن، ومعهد اندونيسيا، ومعهد موريتانيا والإمارات ومعهد طوكيو في اليابان لنشر الدعوة الإسلامية على المنهج الصحيح المبني على الاعتدال والوسطية

^(١) عmad, عبد الغني، مرجع سابق، ص ٣٦

والتسامح لهداية الناس وترغيبهم في الإسلام بالحكمة والموهبة الحسنة، وإبراز الصورة الحقيقة للإسلام بعيداً عن العنف والتطرف والإرهاب.

وقد خطت المملكة العربية السعودية خطوات طيبة موفقة في هذا المجال، وتتضم من أعمال ثقافية وفكرية في الداخل والخارج، ومن خلال استضافة العلماء والمفكرين المسلمين وغيرهم من العلماء الغربيين المنصفين.

لقد أثرت هذه الجهود بشكل ملحوظ في تغيير الكثير من القناعات والآراء المعادية للإسلام، وكسبها لصالحه، لها أن ما قامت به رابطة العالم الإسلامي من نشاطات لتوضيح للعالم حقيقة الإسلام، ودفع ما ينسب إليه من الشبه والأباطيل، سواء من ذلك الإرهاب وغيره أثرها الكبير في هذا الصدد. فقد رسخت الرابطة منهاجاً علمياً ميدانياً، اشتتم على متابعة أشكال الهجوم على الإسلام في وسائل الإعلام، من خلال بعض المؤسسات المشبوهة ورصدها والرد عليها بموضوعية. واتخذت عدة أساليب في التبصير بحقيقة موقف الإسلام من القضايا المثارة ضد هذا الدين الحنيف، ومن تلك الأساليب إقامة الندوات والمشاركة في المؤتمرات ومحاجرة رجال الفكر والسياسة والزعماء الدينيين المحبين للعدالة والسلام في العالم. ولم يكن جهد الرابطة في نفي العنف والتطرف والإرهاب عن منهج الإسلام وليد اليوم، ليظن ظان أنه رد فعل على ما يجري من أحداث، بل هو أمر قديم يعكس منهاجاً في العمل، فعلى سبيل المثال شاركت الرابطة بالمؤتمر الثامن للمجلس الأعلى للشؤون الإسلامية بالقاهرة، الذي عقد في ربيع الأول عام ١٤١٧ تحت عنوان "الإسلام ومستقبل الحوار الحضاري" وكان المؤتمر قد أصدر بياناً خاتميأ أكد فيه أن التطرف في الفكر أو في فهم الدين، وما يتبع ذلك من انغلاق وإرهاب، لا صلة له بالدين. وفي مؤتمر الاتحاد الإسلامي لأمريكا الشمالية الذي عقد في شيكاغو في شهر ربيع الثاني عام ١٤١٨ هـ^(١).

^(١) العالم العربي في ولاية بوش الثانية: الفوضى البناء والسينايوهات تزع الاستقرار، (٢٠٠٥). مجموعة من المؤلفين، القاهرة: مركز الخليج للدراسات السياسية والاستراتيجية، ص ص ١٣٣-١٣٠.

المطلب الثالث: جهود المملكة في النواحي الاجتماعية والقضائية والأمنية:

أولاً: جهود المملكة فيما يتعلق بالنواحي الاجتماعية:

تدعم الدولة الأسرة وتهتم بها لأنها هي الأساس والنواة للمجتمع وصلاح أفراده وقد سبق الإشارة إلى أن التفكك الأسري يعتبر من الأسباب المساعدة في التطرف عند كثير من المختصين في هذا المجال. وقد جاء في المادة التاسعة من النظام الأساسي للحكم ما نصه.

"الأسرة هي نواة المجتمع السعودي، ويربى أفرادها على أساس العقيدة الإسلامية وما تقتضيه من الولاء والطاعة لله ولرسوله ولأولي الأمر، واحترام النظام وتنفيذه، وحب الوطن والاعتزاز به وبتاريخه المجيد"، وتأكيداً لمضمون هذا النهج نحو مؤسسات الدولة الأمنية تحرص على توجيه أولياء الأمور لحفظ على أبنائهم وبالتالي يهتم عن استغلال الجماعات الإرهابية .

كما تهتم الدولة أيضاً بقطاع الشباب وتعمل على استقرارهم النفسي والعائلي وذلك من خلال تأخير سبل الزواج لهم حتى لا يكونوا ضحية وأداة سهلة للتغيير بهم وجرهم إلى نشاطات الإرهاب والتطرف والتجنيد. لهذا شجعت الدولة، ودمعت، قيام الجمعيات والمؤسسات الخيرية التي تسعى لتزويع الشباب وتيسير أمورهم وإعانتهم حتى يكونوا لبنة صالحة في مجتمعهم ووطنهم. كما كفلت الدولة للمواطن السعودي .

وتدعم الدولة أيضاً الأعمال الخيرية، وقد جاء في النظام الأساسي للحكم في المادة السابعة والعشرين ما نصه:

"تكفل الدولة حق المواطن وأسرته في حالة الطوارئ والمرض والعجز، والشيخوخة وتدعم نظام الضمان الاجتماعي وتشجع المؤسسات والأفراد على الإسهام في الأعمال الخيرية"^(١).

^(١) بيرس، سامية، (٢٠٠٦). مسيرة الإصلاح والتطوير في الوطن العربي: نموذج المغرب، مجلة شؤون عربية، العدد (١٢٨)، ص ص ٢١٣-٢١٠.

ثانياً: النواحي القضائية :

اعتماد العقوبة المغلظة للإرهاب حسب فتوى هيئة كبار العلماء في فتوى الحرابة رقم (١٤٨) لعام ١٤٠٩هـ / ١٩٨٩م الصادرة بالطائف، يقول نص قرار المجلس: "بناء على ما ثبت من وقوع عدة حوادث تخريب ذهب صحيتها الكثير من الناس الأبرياء، وتلفت بسببها كثير من الأموال والمتلكات والمنشآت العامة في كثير من البلاد الإسلامية وغيرها، قام بها بعض ضعاف الإيمان أو فاقديه من ذوي النفوس المريضة والحاقدة، ومن ذلك:

نصف المنازل، واحتلال الحرائق في الممتلكات العامة، ونسف الجسور والأنفاق، وتفجير الطائرات أو خطفها... وبما أن المملكة العربية السعودية كغيرها من البلدان عرضة مثل هذه الأعمال التخريبية، فقد رأى المجلس ضرورة النظر في تقرير عقوبة رادعة لمن يرتكب عملاً تخريبياً، سواء كان موجهاً ضد المنشآت العامة والمصالح الحكومية، أو كان موجهاً لغيرها بقصد الإفساد والإخلال بالأمن.

وقد اطلع المجلس على ما ذكره أهل العلم من أن الأحكام الشرعية تدور من حيث الجملة على وجوب حماية الضروريات الخمس، والعناية بأسباب بقائهما مصونة سالمه وهي: "الدين والنفس والعرض والعقل والمال". وقد تصور المجلس الأخطار العظيمة التي تنشأ عن جرائم الاعتداء على حرمات المسلمين في نفوسهم وأعراضهم وأموالهم، وما تسببه الأعمال التخريبية من الإخلال بالأمن العام في البلاد ونشوء حالة من الفوضى والاضطراب، وإخافة المسلمين وإتلاف ممتلكاتهم.

فإن المجلس يقرر بالإجماع ما يلي :

أولاً: من ثبت شرعاً أنه قام بعمل من أعمال التخريب والإفساد في الأرض التي ترزعه الأمان، بالاعتداء على النفس والمتلكات الخاصة أو العامة كنصف المساكن أو المساجد أو المدارس أو المستشفيات والمصانع والجسور ومخازن الأسلحة والمياه والموارد العامة لبيت المال، لأنابيب البترول، ونصف الطائرات أو خطفها ونحو ذلك: فإن عقوبته القتل.

ثانياً: أنه لابد قبل إيقاع العقوبة المشار إليها في الفقرة السابقة من استكمال الإجراءات الثبوتية الالزمة من جهة المحاكم الشرعية وهيئات التمييز ومجلس القضاء الأعلى؛ براءة للذمة

واحتياطاً للأنفس، وإشعار بما عليه هذه البلاد من التقيد بكافة الإجراءات الازمة شرعاً لثبوت الجرائم وتقدير عقابها^(١).

- جهود المملكة فيما يتعلق بالنواحي الأمنية :

على الصعيد الداخلي :

تقوية الأجهزة التي تعنى بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر تعنى هيئات الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر التي تقوم بدور هام في متابعة المنحرفين وإعادتهم إلى الطريق الصحيح، كما تعمل على التضييق على الجماعات المنحرفة وإبعاد الشباب عنها.

وكذلك إنشاء أجهزة أمنية مؤهلة ومدرية على أعلى المستويات ومزودة بأحدث التقنيات لمكافحة الجريمة والتطرف، بالإضافة إلى تطوير التنظيمات والأساليب والقوانين الخاصة بمكافحة الإرهاب.

ومن الإجراءات الوقائية التي اتخذت على المستوى الداخلي لحماية الوطن والمواطن انتشار فرق الأمن ونقط تفتيش عند مداخل وخارج بعض الطرق والأحياء للتضييق على الإرهابيين ومحاصرتهم وكذلك وضع الأنظمة التي تمنع استغلال الزي العسكري وتغيير ألوان السيارات.

كما تمت دعوة أولئك الذين قاموا بالأعمال الإرهابية إلى التوبة وتسليم أنفسهم وقبلت منهم عودتهم إلى الحق، كما قام التلفزيون السعودي بإجراء مقابلات مع بعض أولئك النادمين، وقد أيد العلماء والمفكرون هذه الخطوة التي تعمل على توحيد الأمة والحد من الفرقة والاختلاف، وبهذه السياسة المستمددة التعليم الإسلامية تكون المملكة العربية السعودية قد تقدمت على كثير من دول العالم في الجمع بين الحل الفكري والحل الأمني في معالجة الظواهر التطرفية.

^(١) بيرس، سامية، مرجع سابق، ص ٢١٥

المطلب الرابع: الإدارة السعودية للأزمة الأمنية:

لـأـنـظـامـ إـلـىـ أـسـالـيـبـ مـتـعـدـدـةـ فـيـ التـعـاـمـلـ مـعـ مـوـجـةـ العنـفـ مـنـ خـلـالـ المـلاـحـقـاتـ وـالـضـرـبـاتـ الـأـمـنـيـةـ، وـعـرـضـ التـائـيـنـ عـلـىـ وـسـائـلـ الـإـلـاعـمـ، وـتـجـنـيدـ عـشـرـاتـ الـعـلـمـاءـ لـمـناـهـضـةـ دـاعـاءـاتـ وـتـصـرـفـاتـ القـائـمـينـ بـالـعـمـلـيـاتـ الـإـرـهـابـيـةـ.

وـالـوـاقـعـ أـنـ الرـؤـيـةـ السـعـودـيـةـ لـمـكـافـحةـ التـطـرفـ، تـتـسـمـ بـالـشـمـولـيـةـ، وـتـأـخـذـ فـيـ الـاعـتـبارـ أـنـ التـطـرفـ ظـاهـرـةـ مـعـقـدةـ تـشـتـمـلـ عـلـىـ الـعـدـيدـ مـنـ الـجـوـانـبـ السـيـاسـيـةـ وـالـأـمـنـيـةـ وـالـقـاـفـيـةـ وـالـاـقـتـصـادـيـةـ، وـأـنـ أيـ موـاجـهـةـ نـاجـحةـ لـهـاـ يـجـبـ أـنـ تـأـخـذـ فـيـ اـعـتـارـهاـ هـذـهـ الـأـبعـادـ مـجـمـعـةـ وـانـطـلـاقـاـ مـنـ هـذـهـ الرـؤـيـةـ تـمـحـورـتـ الـإـجـرـاءـاتـ الـتـيـ قـامـتـ بـهـاـ فـيـ الـأـوـنـةـ الـأـخـيـرـةـ حـوـلـ الـجـوـانـبـ التـالـيـةـ^(٤):

١ - الإـجـرـاءـاتـ ذاتـ الطـابـعـ الـأـمـنـيـ، حيثـ تـؤـكـدـ السـلـطـاتـ السـعـودـيـةـ باـسـتـمرـارـ عـلـىـ أـهـمـيـةـ الـموـاجـهـةـ الـأـمـنـيـةـ فـيـ مـكـافـحةـ الـمـنـطـرـفـينـ، فـقـدـ حـذـرـ وـلـيـ الـعـهـدـ السـعـودـيـ الـأـمـيرـ عـبـدـ اللهـ بنـ عـبـدـ الـعـزـيزـ فـيـ أـعـقـابـ تـفـجـيرـاتـ الـرـيـاضـ الـتـيـ وـقـعـتـ فـيـ الثـانـيـ عـشـرـ مـنـ مـاـيـوـ ٢٠٠٣ـ مـنـ : "أـنـ الـمـلـكـةـ سـتـضـرـبـ بـيـدـ مـنـ حـدـيدـ كـلـ الـذـيـنـ سـيـحاـلـوـنـ الـقـيـامـ بـأـعـمـالـ إـرـهـابـيـةـ فـيـ الـبـلـادـ".

وـقـدـ شـدـدـتـ الـأـجـهـزةـ الـأـمـنـيـةـ السـعـودـيـةـ عـلـىـ مـراـقبـةـ الـأـشـخـاصـ وـالـجـمـاعـاتـ الـتـيـ يـشـتبـهـ فـيـ عـلـاقـتـهـمـ بـأـيـ جـمـاعـاتـ إـرـهـابـيـةـ خـارـجـيـةـ، وـقـامـتـ بـسـلـسلـةـ مـنـ الـحـمـلـاتـ عـلـىـ خـلـاـياـ نـائـمـةـ لـلـقـاعـدـةـ أـدـتـ إـلـىـ مـصـادـرـ كـمـيـاتـ كـبـيرـةـ مـنـ الـأـسـلـحةـ وـالـمـتـفـجـرـاتـ كـانـتـ مـخـصـصـةـ لـشـنـ اـعـتـداءـاتـ عـلـىـ مـصـالـحـ غـرـبـيـةـ دـاخـلـ الـمـلـكـةـ، كـمـ كـثـفـتـ الـحـمـاـيـةـ الـأـمـنـيـةـ فـيـ مـعـظـمـ الـمـجـمـعـاتـ السـكـنـيـةـ الـخـاصـةـ بـالـرـعـاـيـاـ الـأـجـانـبـ وـنـظـمـتـ دـورـيـاتـ أـمـنـيـةـ عـلـىـ بـوـابـاتـهـاـ وـالـطـرـقـ الـمـؤـديـ إـلـيـهـاـ.

وـمـنـ الإـجـرـاءـاتـ الـأـمـنـيـةـ الـاحـتـراـزـيـةـ الـتـيـ بـدـأـتـ وـزـارـةـ الدـاخـلـيـةـ السـعـودـيـةـ فـيـ تـقـيـيـذاـ، الـمـرـحـلـةـ الـأـوـلـىـ لـمـشـرـوعـ أـحـکـامـ السـيـطـرـةـ عـلـىـ الـحـدـودـ مـنـ الـمـتـسـلـلـيـنـ مـنـ الـعـرـاقـ وـالـكـوـيـتـ وـالـأـرـدنـ تـحـتـ مـسـمـيـ "الـحـزـامـ الـأـسـفـلـتـيـ"ـ الـمـخـصـصـ لـدـورـيـاتـ حـرـسـ الـحـدـودـ بـطـولـ ٢٤٠٠ـ كـيلـوـ مـترـ. وـهـوـ طـرـيقـ مـعـبدـ يـطـوـقـ الـحـدـودـ الـبـرـيـةـ لـلـبـلـادـ بـمـسـافـةـ تـتـجـاـوزـ ٥٢٠٠ـ كـيلـوـ مـترـ، وـبـعـرـضـ ١٠ـ أـمـتـارـ وـيـخـدـمـ دـورـيـاتـ قـطـاعـ حـرـسـ الـحـدـودـ وـيـعـدـ هـذـاـ الـحـزـامـ بـمـثـابـةـ مـشـرـوعـ اـسـتـراتـيـجيـ أـمـنـيـ وـاـقـتـصـاديـ

(٤) عمرـ الحـسـنـ مـحـرـرـاـ، (٢٠٠٤ـ). الـإـدـارـةـ السـعـودـيـةـ لـلـأـزـمـةـ الـأـمـنـيـةـ، طـ١ـ، مـرـكـزـ الـخـلـيـجـ لـلـدـرـاسـاتـ الـاسـتـراتـيـجـيـةـ، صـ٨٧ـ.

مهم للبلاد، حيث يظهر حرص السعودية على تأمين حدودها، وذلك نظراً للاعتبارين التاليين^(١):

الأول: ما تشير إليه العديد من التقارير من تحول حدودها مع اليمن في الأونة الأخيرة إلى مصدر قلق أمني بعد أن ثبت أن جميع الأسلحة والمتغيرات المهربة إلى السعودية، من صواريخ وقاذفات وقنابل وأسلحة ومتغيرات، كان مصدرها الأرضي اليمنية وهو الأمر الذي اتضح من خلال ما كشفته السلطات الأمنية السعودية، وأيضاً من خلال عناصر تم ضبطها في الداخل، وعلى الحدود بين البلدين، وكان آخر كشف أعلنت عنه السلطات الأمنية السعودية في مدينة "جيزان" التي تقع على الحدود مع اليمن، حيث صودرت كميات كبيرة من الأسلحة كان منها قاذفات "آر.بي.جي" وقنابل.

الثاني: الرد على المزاعم القائلة بأن سعوديين يتسللون من المملكة إلى العراق، كما يتخوف المسؤولون في المملكة من أن يساعد عدم الاستقرار الأمني في العراق على تهريب أسلحة إلى السعودية من قبل بعض الجماعات العراقية هناك التي يمكن أن تتجألي بأسلحة أو الاتجار بها، وهو الأمر الذي قد يشكل قلقاً أمنياً في المستقبل المنظور، ولهذا تشدد السلطات الرقابة على الحدود في محاولة منها لعدم إعطاء فرصة للمتسللين رغم أن الظروف ليست سهلة بالنسبة للمتسللين من الجانب السعودي لكون المسافة بعيدة جداً وجميعها أراض صحراوية.

- ٣- الإجراءات المالية: فتجفيف المنابع المالية للمتطرفين يشكل إحدى أهم ركائز الاستراتيجية السعودية في مكافحة التطرف. وقد عبر عن ذلك ولي العهد السعودي خلال مشاركته في قمة الدول الصناعية الثمانية الكبرى التي انعقدت في مدينة "إيفيان" الفرنسية بداية شهر يونيو الماضي (٢٠٠٣) حين أكد على: "أن ما يواجهه العالم من خطر الإرهاب يمثل تهديداً للأمن والاستقرار العالمي وإعاقة لجهود التنمية"، مشيراً في الوقت ذاته إلى: "أن المملكة ترحب بالتقدم الكبير الذي تحقق في محاربة الإرهاب وتمويله، إلا أن الكثير من العمل لا يزال مطلوباً. فالإرهاب ظاهرة إجرامية ليست لها جنسية ولا قومية ولا دين، والمملكة تقف موقفاً صلباً في إدانته بجميع أنواعه وأشكاله ونؤيد جميع المحاولات والإجراءات الدولية لمكافحته"، موضحاً أن المملكة أحكمت الرقابة على مسار التبرعات حتى لا يتسرّب شيء منها لجهات مشبوهة، وتعتمد إصدار تشريع

(١) جهود المملكة في محاربة الإرهاب من خلال الرابط الإلكتروني www.mofa.gov.sa

يحصر التبرعات خارج المملكة في جهة واحدة تعمل طبقاً للقوانين وتتميز كل أعمالها بالشفافية التامة والوضوح.

وتعتقد السلطات السعودية أن ثمة علاقة بين المخدرات وتمويل التطرف، إذ أن حجم التبرعات لا يستطيع، بأي حال من الأحوال تمويل هذا الكم الضخم والمكلف من السلاح، وحسب تقديرات الأجهزة الأمنية فإن قيمة المخدرات المهربة إلى داخل السعودية تشير إلى أن عملية التمويل الرئيسية ليست التبرعات، وإن لم ينف ذلك لجوء المتطرفين إلى استخدام كل وسائل جمع المال والاتصال المحلية لدعم نشاطاتهم وكشف سلطات الأمن السعودية مؤخراً عن مدى التعاون والارتباط الكامل في عمليات تكوين البنية التحتية لعناصر المتطرفين، ووسائل التهريب المتنوعة، التي تقوم بها في الغالب كأنتونات وتجار المخدرات بين الحدود السعودية – اليمنية، بل إن بعض التقارير أشارت على قواعد الانطلاق لعمليات تهريب المخدرات، أصبحت هي نفسها قواعد لتهريب إمدادات المتطرفين^(١).

ولهذا تبذل السلطات المختصة جهوداً كبيرة لمحاربة المخدرات، وغسل الأموال، باعتبارهما الوجه الآخر لتمويل التطرف، من بينها إقرار مجلس الوزراء السعودي يوم ٢٠٠٣/٨/١٨ مشروعًا جديداً لنظام مكافحة غسل الأموال، وموافقته على إنشاء وحدة للتحريات المالية وحدد النظام الجديد الأفعال التي تعتبر من قبيل جريمة غسيل الأموال مثل إجراء أي عملية لأموال أو متحصلات مع علم الفاعل بأنها ناتجة عن نشاط إجرامي أو مصدر غير مشروع غير نظامي، وكذلك تمويل التطرف والأعمال التطرفية والمنظمات الإرهابية وألزم النظام الجديد المؤسسات المالية وغير المالية باتباع عدة قواعد، منها: عدم إجراء أي تعامل مالي أو تجاري أو غيره باسم مجهول أو وهبي، التحقق من هوية المتعاملين استناداً إلى وثائق رسمية، وضع إجراءات احترازية ورقابة داخلية للكشف عن أي من الجرائم المبنية في هذا النظام وإحباطها والالتزام بالتعليميات الصادرة من الجهات الرقابية المختصة في هذا المجال.

(١) الشرق الأوسط ٢٠٠٣/٥/١٥ وانظر أيضاً: شبكة راصد الإخبارية ٢٠٠٤/٨/١٦، القدس العربي ٢٠٠٤/٦/١.

كما نص النظام على إنشاء وحدة لمكافحة غسل الأموال تسمى "وحدة التحريات المالية" يكون من ضمن مسؤولياتها تلقي البلاغات وتحليلها وإعداد التقارير عن المعاملات المشبوهة، ولذلك الوحدة عند التأكد من ثبوت الشبهة أن تطلب من الجهة المختصة بالتحقيق القيام بالاحتجاز التحفظي على الأموال والمتلكات والوسائل المرتبطة بجريمة غسل الأموال لمدة لا تزيد على عشرين يوماً^(١).

وتأتي هذه الإجراءات استكمالاً لجهود المملكة المستمرة في مكافحة تمويل التطرف طيلة السنوات القليلة الماضية، فقد دعمت المملكة الجهود الدولية لمحاربة الإرهاب، حيث كانت من أوائل الدول التي صادفت على التوصيات الأربعين لفريق العمل المالي عام ١٩٩٩، لمحاربة غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب، ووّقعت يوم ٢٠٠١/١١/٢٩ في الأمم المتحدة على الاتفاقية الدولية لمنع تمويل الإرهاب، واتخذت العديد من الخطوات من أجل تطبيق قرارات مجلس الأمن رقم ١٣٧٣ لعام ٢٠٠١ إزاء مكافحة الإرهاب والخاصة بتجميد حسابات الأشخاص والمنظمات الإرهابية، كما فرضت نظاماً متشددًا على التحويلات المالية، إذ لا يسمح بها إلا من خلال البنوك ولا يسمح للجمعيات الخيرية بالعمل في المملكة إلا بعد الحصول على ترخيص بذلك وإخضاع أعمالها وحساباتها للمراقبة والمراجعة من قبل الجهات الحكومية المختصة وقامت أيضاً بتشكيل وحدة لمكافحة غسل الأموال تابعة لوزارة الداخلية في إطار حملة مكافحة الإرهاب، كما اتخذت المصارف السعودية تدابير لتفادي تمويل الإرهاب، وقامت بتجميد أصول مالية لأفراد ومؤسسات يشتبه في علاقتها بتنظيمات إرهابية، بالإضافة إلى إنشاء وحدات ولجان دائمة من أجل مراقبة التحركات المالية التي يمكن استخدامها في عمليات إرهابية، وللتصدي للتهديدات التي يسببها الإرهابيون وفي هذا الخصوص أمرت السلطات السعودية كافة الجمعيات الخيرية السعودية بإبلاغ وزارة الخارجية قبل البدء في مشروعات خارج المملكة^(٢).

(١) نظام مكافحة غسل الأموال لسنة ٢٠٠١.

(٢) حسنین، عید، مرجع سابق، ٧٥.

وإضافة على ما سبق، تجاوبت الرياض مع الجهود الدولية لمكافحة ظاهرتي غسل الأموال والمخدرات، وبرزت في هذا الخصوص الخطوات التالية^(١):

* الموافقة على الانضمام إلى اتفاقية الأمم المتحدة الخاصة بالاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية عام ١٩٨٨، وإصدار اللائحة التنفيذية لها.

* الموافقة على تطبيق المادة الأربعين لمكافحة غسل الأموال الصادرة عن لجنة العمل المال (FATF) وفقاً لأنظمة المعامل بها في المملكة.

* وضع السلطة الإشرافية على القطاع المصرفي (مؤسسة النقد العربي السعودي) لسلسلة من الإجراءات والتدابير الكفيلة بتطبيق التوصيات الأربعين بشكل جيد، ومن تلك الإجراءات وضع خطوات شاملة للبنوك ضمن دليل غسل الأموال الصادر من المؤسسة عام ١٩٩٥.

* اتخاذ وزارة التجارة لجملة من الإجراءات حرصاً منها على عدم استغلال الأنشطة المهنية والأعمال التجارية في تمرير أو القيام بأنشطة أو تنفيذ عمليات غير مشروعة أو المساهمة في عمليات غسل الأموال، حيث أصدرت تعليماتاً تضمن التأكيد على الشركات والمؤسسات والمكاتب المهنية وفروعها بوجوب التقيد بالنظم النافذة والتعليمات الصادرة من الوزارة المتعلقة بضوابط ممارسة الأنشطة التجارية والمهنية واتخاذ كافة الإجراءات الالزمة لمكافحة الأنشطة غير المشروعة وبالأخص: الإجراءات المتعلقة بإثبات الهوية وإجراءات التبليغ والإجراءات الرقابية وإجراءات التعاون الأمني والقضائي، والمؤشرات الدالة على وجود شبهة غسل الأموال والتي يمكن أن تقع فيها المحال أو المؤسسات أو الشركات التجارية أو من خلال الأنشطة المهنية.

* اعتماد هيئة الإغاثة السعودية الإسلامية العالمية يوم ٢٠٠٣/٨/٢٤ لمشروع جديد للتبرع عن طريق شراء أسهم (سندات تبرع) بدلاً من الاعتماد على صنایع جمع التبرعات التي ثارت حولها انتقادات بأن بعض أموالها تذهب إلى جهات مشبوهة، حيث يتضمن حلولاً واضحة ومرضية لأي انحسار مادي يعوق أنشطة الهيئة وأعمالها

(١) الرابط الإلكتروني www.mofa.gov.sa

في مجال الخدمات التنموية والصحية والعلمية والاجتماعية^(١).

٣- تجفيف البنابيع الفكرية والثقافية للتطرف: على اعتبار أن الثقافة والفكر يشكلان القاعدة التي تستند إليها الاعتداءات الإرهابية ذات الطابع العنيف، وقد أدركت الحكومة السعودية أن هناك ضرورة لإعادة النظر في الخطاب الديني، والاهتمام بالأمن الفكري للتصدي لأى مواجهة مع المتطرفين، وقد أكد على ذلك ولـي العهد السعودي في أكثر من مناسبة بقوله: "لا مكان للإرهاب بل الردع الحاسم ولكل فكر يغذيه وكل رأي يتعاطف معه"، وحذر بصفة خاصة "كل من يحاول أن يجد لهذه الجرائم الشنائع تبريراً من الدين الحنيف، وكل من يفعل هذا يصبح شريكاً حقيقةً للفتلة" ويجب أن يواجه المصير الذي يواجهونه"، وفي هذا الإطار حرصت وسائل الإعلام في المملكة على التوعية بالدين السمح بعيد عن التطرف والتعصب، بحيث بدأ أن إعادة النظر في الخطاب الديني بات يمثل أولوية في أجندـة الحكومة السعودية، وهو ما واضح في قول وزير الداخلية الأمير نايف بن عبد العزيز في أول تعقيب له على تفجيرات الرياض: "سنحاسب كل من يثبت تورطـة بالحـض على العنـف"، وكذلك في دعوته عقب اكتشاف الخلية الإرهابية، للعلمـاء والـمـاـسـيـخـ والمـفـكـرـيـنـ إلىـ "ـمـواـجهـةـ الإـرـهـابـ وـالـأـفـكـارـ الـمـنـحرـفـةـ وـتـصـحـيـحـ الأـخـطـاءـ الـتـيـ يـقـعـ فـيـهاـ الشـابـ"^(٢).

١- المملكة بها تنظيمات سرية متعددة بعضها كان على اتصال مباشر بتنظيم القاعدة من خلال قيادات أمثل "خالد الحاج" و"عبد العزيز المقرن" وبعضها مستقل بذاته، وجميعها تتهم الحكومات العربية بالكفر وتظن أنها تقوم بأداء واجبها في سبيل نصرة الإسلام وإقامة الدولة الإسلامية حسب تصورها، والهدف الرئيسي لهذه التنظيمات - كما تعلن - هو طرد الوجود الأجنبي وخصوصاً الأمريكي من شبه الجزيرة العربية التي يرون أنها لا يصح أن تطأها أقدام "المشركون" و"المفسدون" خاصة أولئك الذين يشنون الحروب ضد المسلمين، وكل هذه الأمور تدفع إلى الاعتقاد بأن العمليات الإرهابية في

(١) شلبي، إبراهيم، مرجع سابق، ص ٤٢.

(٢) القديمي، نواف، كيف نشا الفكر المتطرف في مجتمعاتنا، إسلام أون لاين ٤/٦/٢٠٠٤، وانظر أيضاً: المؤسسة الدينية في السعودية، التيارـاتـ والنـقـاعـاتـ والنـيـاهـاتـ الإـصـلـاحـيـةـ، شبـكةـ رـاصـدـ الإـخـبارـيـةـ .٢٠٠٤/٤/٢٦

المملكة هي إفراز للبيئة غير المستقرة في المنطقة العربية عموماً وفي منطقة الخليج على وجه الخصوص، ومن ثم فمن المنتظر لها أن تستمر لفترة غير قصيرة، وذلك لعدة أسباب^(١):

أ- استمرار الولايات المتحدة في سياساتها العدوانية وفي حربها في أفغانستان والعراق، الأمر الذي يرسخ في نفوس أعضاء هذه التنظيمات عقيدة أن هذه الحروب موجهة ضد الإسلام مما يستوجب الجهد للدفاع عن الإسلام والمسلمين.

ب- استمرار وجود القوات الأمريكية في بعض دول الخليج العربي مما يرجح معه امتداد نشاط هذه التنظيمات إليها، والتي تهدف من خلال هذا الوجود حماية مصالحها الاقتصادية والسياسية في المنطقة العربية ودعمها للوجود الصهيوني في المنطقة العربية.

ج- استمرار المشكلة الفلسطينية والممارسات الإسرائيلية الإجرامية الأمر الذي يزيد من احتقان الشارع العربي خصوصاً ضد الولايات المتحدة نتيجة انحيازها لإسرائيل.

د- أن الحكومة السعودية قد تضطر في مواجهة الأزمة على أراضيها إلى ممارسة عمليات العنف، مما قد يدفع بالمنظمات الإرهابية إلى استهداف السلطة السعودية نفسها ومن يعاونها.

هـ- أن الكتب التي تحض على أفكار التكفير منتشرة في معظم الدول العربية والإسلامية ومن السهولة اقتناها، كما أنه لا يوجد حتى الآن أي تنسيق بين هذه الدول لمواجهة هذه الأفكار وتقييد الأدلة المزعومة والمشحونة بمعاجمتها، ومعنى ذلك أن مصدر انتشار هذه الأفكار سيبقى موجوداً طالما لا يوجد تنسيق بين هذه الدول.

و- سهولة التنقل بين دول الجزيرة العربية مما يساهم في تزايد عمليات تهريب الأسلحة والمتàngرات كما يساعد على هروب عناصر هذه التنظيمات إلى أماكن غير معلومة، ويزيد من هذه المشكلة أن بعض هذه الدول ذات طبيعة جغرافية جبلية أو صحراوية مما يسهل على أعضاء التنظيمات التخفي، الأمر الذي يصعب من مهمة رجال الأمن.

(١) الأزمة الأمنية في السعودية وتداعياتها على دول مجلس التعاون الخليجي، أعمال ندوة نظمها مركز الخليج للدراسات الاستراتيجية ٦/٤/٢٠٠٤، وانظر أيضاً: المناهج التعليمية والعنف، الشرق الأوسط ٢/١٧/٢٠٠٤، السعودية والإصلاحات المنتظرة، إيلاف ٣/١/٢٠٠٤، تحديات اليوم ومسؤوليات المستقبل، شبكة راصد الإخبارية ١٤/٢/٢٠٠٤، كائنات خلف الإرهاب، الوطن ٥/٥/٢٠٠٤.

ز - أن هناك أجهزة أمن معادية تعمل على تحريك بعض التنظيمات أما بطرق مباشرة أو غير مباشرة، وكثيراً ما تتحرك هذه التنظيمات وتقوم بتنفيذ عملياتها دون أن تدرى بأنها تعمل لحساب هذه الأجهزة الأمنية فدول الخليج بصفة خاصة والدول العربية عامة مستهدفة من أجهزة أمن دولية، والأمر يحتاج من حكام المنطقة وشعوبها زيادة التنسيق فيما بينها لمواجهة هذا المخطط الذي يمكن أن يؤدي إلى تداعيات خطيرة، أبسطها وقوع اضطرابات أمنية قد تنتهي بالاستيلاء على السلطة في بعض هذه الدول من قبل منظمات متطرفة تعشق أفكار التكفير.

٢ - وكل ذلك يستدعي أن تكون هناك استراتيجية شاملة أمنية وسياسية وإعلامية لمواجهة الفكر المتطرف، لأن المخاطر لا تخص دولة بعينها بدليل اتباع أعمال المتطرفين التي طالت دولاً أوروبية وأخرى إسلامية، كما أن مواجهة تلك العمليات يتطلب الاستفادة من تجارب الدول التي نجحت في التعامل بحزم مع هذه الظاهرة الأمر الذي يتطلب من السعودية ودول المنطقة بصفة عامة التحرك على عدة مستويات هي^(١):

أ - على الصعيد الأمني تحديث القوة الأمنية من حيث المفاهيم والتسلح والفكر، بحيث تكون قوة سياسة التعليم المدني والديني والشرطي، وهذا يتطلب الأخذ في الاعتبار ما يلي:

١ - بناء الثقة بين المواطن والأجهزة الأمنية ليس بوصفه عميلاً لها، وإنما كشخص يثق بالقانون، وبقدرة هذه الأجهزة على نشر الأمن والاستقرار في المجتمع.

٢ - إعادة تأهيل وتدريب أجهزة الأمن على استراتيجيات أمنية جديدة.

٣ - إعادة النظر في مسألة جنسية رجال الأمن والاعتماد على السعوديين أنفسهم لتعزيز الولاء والانتماء.

٤ - ضرورة وجود تقنيات وآليات جديدة للتفاوض مع الجماعات المتطرفة وفق خطة مدروسة... ليس تلبية لمطالبهم وإنما للتعرف على أفكارهم وخططهم والعمل على احتوائهما والحد من انتشار أفكارهم بين المجتمع.

(١) حriz، عبد الناصر، مرجع سابق، ص ٢٧.

٥- وضع خطة أمنية حقيقة تساعد على الحد من ظاهرة العنف في ناحية، وكوسيلة غير مباشرة للحوار مع الجماعات من ناحية أخرى... وذلك من قبل خبراء متخصصين.

٦- تكثيف عمليات التفتيش داخل المملكة وتعزيز الحراسات على المناطق المهددة كالمنشآت النفطية والكهربائية والجسور وغيرها من الموقع الاستراتيجية المصممة في السعودية.

٧- وجود رقابة مشددة وتدريب جيد بما في ذلك حرس الحدود لمنع التسلل الحدودي أو تهريب الأسلحة أو المخدرات أو نقل الأموال عبر الحدود إلى الدول المجاورة.

٨- كسب التأييد الجماهيري من خلال المصداقية والشفافية والمشاركة الشعبية وإعطاء أمل للمواطن في تحسين أوضاعه السياسية والمعيشية، وتطوير المشاركة السياسية لكل فئات المجتمع والقضاء على البطالة.

٩- إعداد فريق لإدارة الأزمات الأمنية وسيناريوهات احتوائها من خلال طرح حلول ميدانية قابلة للتنفيذ.

ب- على الصعيد الإعلامي: أصبح للإعلام دور رئيسي في مكافحة التطرف، وهذا يقتضي الأخذ في الاعتبار ما يلي^(١):

١- عدم تلقين وسائل الإعلام رسائل مبرمجة عن أعمال العنف أو دفع علماء الدين لتكرار خطب وكلمات مختلفة تقضي على مصداقية الإعلام ورجال الدين.

٢- قيام الإعلام بالمساهمة في تحصين المجتمع من خلال إعداد مواد إعلامية تساهم في غرس القيم الدينية والأخلاقية والتربوية وتركتز على الضوابط الاجتماعية، وبث تعاليم العقيدة الإسلامية ومبادئها في المجتمع.

(١) وسائل الإعلام والحد من الإرهاب: الرابط الإلكتروني www.mofa.gov.sa

٣- توعية المواطن بأهمية الإجراءات الوقائية والتنسيق مع المؤسسات التعليمية لنشر التوعية الأمنية في أوساط الطلاب، وتشييط دور الجمهور في التعاون مع أجهزة الأمن وتنمية إحساس المواطنين بأهمية المشاركة الفعلية في مكافحة الإرهاب والتطرف، ودعم النشاطات الطوعية المساندة لعمل الأجهزة وتكثيف وتنوع برامج التوعية الأمنية لتشمل كافة الفئات الاجتماعية من خلال إجراء بعض الندوات الإعلامية.

جـ- على صعيد الإجراءات الوقائية:

١- الحل الأمني لا يغني عن الحلول السياسية، والافتتاح الحكومي والحوار مع مختلف التيارات الفكرية والثقافية الوطنية أصبح ضرورة ملحة للوصول إلى حلول جذرية للأزمة المتفاقمة.

٢- غرس ثقافة الاعتدال والتسامح والشفافية في مناهج التعليم، وممارسة سياسة المساواة بين المواطنين وتكافؤ الفرص، وعدم التمييز في الحقوق والواجبات.

٣- تعبئة وتخصيص الموارد المتاحة للمجتمع وتعزيز فرص النمو والمنافسة في القطاعات والأنشطة الاقتصادية المختلفة وذلك من خلال: إعادة تأهيل الاقتصاد الوطني في اتجاه توسيع قاعدته الإنتاجية، وإعادة توجيه دور وعائدات القطاع النفطي، وتعزيز دور القطاع الخاص في الاقتصاد الوطني.

٤- الاهتمام بالبعد العلمي في إدارة الأزمات وذلك من خلال: تكليف المراكز البحثية الوطنية والجامعات والمعاهد بإجراء المزيد من البحوث والدراسات حول رصد التغيرات والتطورات التي يمكن أن تكون مصدراً للتهديدات أو لنشوب الكوارث والأزمات، ورفع المعلومات والبيانات عنها أولاً بأول إلى سلطة اتخاذ القرار وبناء التصورات القادرة على التعامل معها وإدارتها بكفاءة وفاعلية.

التطرف ظاهرة قديمة ومتعددة، كما أنه لا وطن ولا دين له، هكذا يبنينا التاريخ، ومن ثم يخطئ من يعمل على ربط التطرف بدين محمد وهو الإسلام، أو بالدول الإسلامية عموماً ودول الشرق الأوسط على وجه التحديد، كما تحاول جهات عديدة غربية وصهيونية الترويج لذلك.

إن إخضاع ظاهرة التطرف للدراسة يقتضي بداية تحديد إطار ومفهوم هذه الظاهرة نظراً للالتباس الذي وقع فيه العالم والذي من المعتقد أنه تم عن قصد، وذلك بالخلط بين المقاومة المشروعة التي تقرها مواليف الأمم المتحدة (ميثاق جنيف ١٩٤٧) وبين الإرهاب على سبيل المثال، وأيضاً عدم التفرقة بين جماعات الإسلام السياسي التي تأخذ بنهج الحوار السياسي مع السلطة وتتبذل العنف، والجماعات الإسلامية المتطرفة التي ترى عدم فعالية أي حوار مع النظم الحاكمة في دولها، ومن ثم فقد لجأت إلى العنف والتطرف^(١).

المبحث الثاني

جهود المملكة الأمنية في محاربة التطرف على الصعيد العالمي

المطلب الأول: الجهود على الصعيد العربي والإسلامي :

الفرع الأول: على الصعيد العربي :

تقوّد المملكة حملة قوية ضد التطرف والمتطرفين من خلال مجلس وزراء الداخلية العرب الذي أنشئ عام ١٩٨٢م. وما يجدر ذكره هنا أن للأمير نايف بن عبد العزيز وزير الداخلية السعودي، والرئيس الفخرى للمجلس، دوره الريادي في إقرار سياسات وخطط وبرامج عديدة لمكافحة التطرف على المستوى العربي والدولي. وفيما يلي كلمة الأمير نايف ابن عبد العزيز وزير الداخلية في اجتماع وزراء الداخلية والعدل العرب المشترك في القاهرة في الثاني والعشرين من أبريل عام ١٩٩٨م، والذي بين فيه موقف الإسلام من التطرف^(١):

"الإرهاب نقىض للإسلام تمامً حيث إن الإسلام يعظم من حياة الإنسان والإرهاب يسترخصها ويبتهاج بها.. والإسلام يؤسس أمن المجتمعات وطمأنيتها والتطرف يقوض ركائز الأمن وطمأنينة النفوس ولهذا كان من المهم الإقرار بأن التطرف لا وطن ولا عقيدة له".

"إن التطرف بكل صوره وأشكاله يعد حرباً خطيرة على المجتمعات وخطورته تشتت من واقع كونه حرباً يتحرك مجرموها في الظلام ويهدمون أمن الناس من حيث لا يتوقعون ويستجيبون أرواحهم وأموالهم دون ذنب اقترفوه".

وهذه الاتفاقية تدين التطرف بشتى صوره وأشكاله وتتضمن تبادل المعلومات حول أنشطة الجماعات المتطرفة وقيادتها وعناصرها و المساعدة في القبض على المهمتين. وقد عرفت هذه الاتفاقية في الفقرة الثانية من المادة الأولى التطرف بأنه:

^(١) حلاق، حسان، مرجع سابق، ص ٢٣٠.

"هو كل فعل من أفعال العنف أو التهديد به أيا كانت بوعته أو أغراضه، يقع تنفيذاً لمشروع فردي أو جماعي، ويهدف إلى إلقاء الرعب بين الناس، أو ترويعهم بإيذائهم أو تعريض حياتهم أو حريتهم أو أنمنهم للخطر أو إلحاق الضرر بالبيئة أو بأحد المرافق والأملاك العامة أو الخاصة أو احتلالها أو الاستيلاء عليها أو تعريض أحد الموارد الوطنية للخطر".

كما أكدت الاتفاقية في المادة الثانية على عدم اعتبار حالات الكفاحسلح ضد الاحتلال الأجنبي من أجل التحرير وتقرير المصير، وهذا يتفق مع القرار رقم ١٥١٤ الصادر من الجمعية العامة للأمم المتحدة سنة ١٩٦٠ والذي يؤكد على حق الشعوب في النضال ضد المستعمر وحرية تقرير المصير.

- جهود المملكة على المستوى الإعلامي:

تقوم المملكة بمكافحة التطرف على المستوى الإعلامي العربي أيضاً، وكان أول تعاون خاص بمحاربة التطرف في شهر يوليو من عام ١٩٩٣م حيث ناقش مجلس وزراء الإعلام العرب في دورته ٢٦ والتي عقدت في القاهرة موضوع التطرف، وتقرر وضع آليات لمواجهة ظاهرة التطرف والدعوة إلى تنفيذ وتوسيعة الرأي العام محلياً وإقليمياً وخارجياً وتحصيص المواد الإعلامية والدينية لرفع مستوى الوعي الثقافي والفكري والابتعاد عن التطرف والتعصب والتمييز بين النضال المسلح والتطرف^(١).

وكذلك التعاون على مستوى وزراء العدل العرب، ففي التاسع من شهر أبريل عام ١٩٩٣م دعا الوزراء إلى صياغة اتفاقية عربية مشتركة للقضاء على التطرف، وكان من ثمرتها الاتفاقية العربية لمحاربة التطرف ١٩٩٨م.

وعلى مستوى دول مجلس التعاون الخليجي كان للمملكة دور فاعل لمحاربة التطرف، حيث أقر وزراء داخلية مجلس التعاون لدول الخليج العربية في اجتماعهم الذي عقد في المنامة في شهر شعبان عام ١٤٢٢هـ، الاستراتيجية الموحدة لدول المجلس لمكافحة التطرف المصحوب بالterrorism، والتي تؤكد على التعاون وتبادل المعلومات والتنسيق في هذا المجال.

^(١) الشبانة، عبد الله أحمد، مرجع سابق، ص ٧٨.

الفرع الثاني: على الصعيد الإسلامي :

تقوم المملكة العربية السعودية بحكم مكانتها الدينية بدور هام وفعال على صعيد العالم الإسلامي لمكافحة ظاهرة التطرف والإرهاب، ويتمثل ذلك في القرار رقم /٩٥ مس (ق.أ) الصادر عن مؤتمر القمة الإسلامي الخامس المنعقد بدولة الكويت في الفترة من ٢٩٢٦ جمادي الآخرة ١٤٠٧هـ بشأن مكافحة الإرهاب، الذي أبدى قلقه من نمو وازدياد ظاهرة التطرف الدولي بكل صوره وأشكاله في العالم، وأسفه للأرواح البريئة التي أزهقت بدون وجه حق والخسائر المادية الكبيرة التي لحقت بالدول التي تعرضت للتطرف، كما أكد رفضه للمحاولات المغرضة التي تتبناها المعادية للإسلام والمسلمين عبر قنوات عديدة للربط بين ظاهرة الإرهاب والمسلمين، وفرق القرار بين الأعمال التطرفية التي يرتكبها الأفراد أو الجماعات أو الدول، وبين النضال الوطني المشروع للشعوب المستعمرة، الذي أقرته الشرائع السماوية والقيم الإنسانية والمواثيق الدولية، ضد الاحتلال والوجود الأجنبي على أراضيه أيًا كان نوعه.

المطلب الثاني: جهود المملكة العربية السعودية لمحاربة التطرف على المستوى الدولي :

طالبت المملكة قبل أحداث الحادي عشر من سبتمبر في أكثر من مناسبة الدول الأجنبية بالتعاون معها أمنياً وقضائياً لتصنيف الخناق على المتطرفين، وتقديمهم للعدالة، وشن حربهم وإنزال العقوبات الرادعة بحقهم، وهذا أمر معروف وموثق^(١).

كما دعت المملكة إلى عقد مؤتمر دولي تحت مظلة الأمم المتحدة يهدف إلى وضع نظام دولي شامل لمحاربة التطرف، وكان ذلك من خلال مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية المنعقد في الدوحة عام ٢٠٠١م وقد جاء في البيان^(٢) :

"انطلاقاً من أحكام معايدة منظمة المؤتمر الإسلامي لمحاربة التطرف الدولي فقد أكد المؤتمر استعداد دول المؤتمر الإسلامي بالإسهام بفعالية في إطار جهد جماعي تحت مظلة الأمم المتحدة لكونها المحفل الذي تمثل فيه جميع دول العالم لتعريف ظاهرة التطرف بمختلف أشكاله دون انتقائية أو ازدواجية ومعالجة أسبابه واجتثاث جذوره وتحقيق الاستقرار والأمن الدوليين".

^(١) العنزي، سلطان، مرجع سابق، ص ٥٨.

^(٢) القديمي، نواف، مرجع سابق، ٢٦/٤/٢٠٠٤.

الخاتمة

يتبيّن لنا مما تقدّم أنّ الجرائم والأعمال المتطرفة التي حدثت في المملكة العربية السعودية وفي غيرها قد يتكرّر حدوثها في أي بلد إسلامي أو غير إسلامي، فالإرهاب لا وطن له وهو لا ينتمي إلى دين ولا جنسية، لكنّ مشاركة بعض المنتسبين إلى الإسلام فيه قد سبب إساءة بالغة إلى دين الإسلام وإلى الأمة المسلمة حيث استغلّ الحاقدون على الإسلام من أعمال هؤلاء ذريعة لاتهام الإسلام والتطاول على صاحب الرسالة الخاتمة نبينا ﷺ.

والمملكة العربية السعودية بلد الإسلام الأول والدولة التي تطبق شرع الله وتحكم إلى كتاب الله وسنة نبيه لن ينال منها ومن أمنها واستقرارها هذا العمل الذي يصب في خانة أعداء الله وأعداء المسلمين وعلى كل المسلمين في مختلف بقاع الدنيا أن ينظروا إلى المملكة العربية السعودية نظرة متميزة لمكانتها الدينية ويستذكرون أي عمل يسيء إليها وإلى أمنها واستقرارها وأن يكونوا على ثقة بأن الجهات الأمنية ستصل إلى الأيدي الإرهابية ومن وراءها وأنها ستتعامل مع هذا السلوك بحزم وإن شعب المملكة المسلم سيكون مع دولته وولاه أمره في مكافحة هذه الفتنة.

وقد تعرضت المملكة لأعمال متطرفة داخلية حاولت المساس بأمن واستقرار شعبها، وفي نفس الوقت تعرضت بعد أحداث الحادي عشر من سبتمبر إلى هجمة إعلامية حاولت تشويه صورتها، إلا أن الجهود التي قامت بها على الصعيد الدولي في مجال محاربة التطرف سواء من خلال تعاونها مع كافة المنظمات والدول في مجال محاربة التطرف أو تنظيمها للمؤتمر الدولي الذي عقد في الرياض عن التطرف، وجهودها على المستوى الإقليمي والعربي والداخلي، من أجل مكافحة هذه الظاهرة وقد أثمرت هذه الجهود في الحد من الأعمال داخل المملكة بشكل ملحوظ، وفي زيادة فرص إلقاء القبض على بعض عناصر الجماعات المتطرفة، ويجب التركيز هنا على محور رئيسي يتمثل في أن البحث عن الأسباب والدوافع التي تقف وراء التطرف لها تأثير كبير في زيادة القدرة على معالجة هذه الظاهرة.

النتائج:

ولقد توصلت الدراسة إلى العديد من النتائج التي يمكن إجمالها بالآتي:

- ١- أن الإرهاب يمثل تهديداً مستمراً للسلام والأمن والاستقرار، ولا يوجد مبرراً أو مسوغ لأفعال الإرهابيين فالإرهاب مدان دائماً مهماً كانت الظروف أو الدوافع المزعومة التي يندرج بها أو يتتسرب ورائها.
- ٢- أن الإرهاب لا ينتمي لدين معين أو جنس أو جنسية أو منطقة جغرافية محددة، وفي هذا السياق ينبغي التأكيد على أن أية محاولة لربط الإرهاب بأي دين سيساعد في حقيقة الأمر الإرهابيين، ومن ثم الحاجة إلى منع التسامح حيال اتهام أي دين، وإلى تهيئة جو من التفاهم والتعاون المشترك يستند إلى القيم المشتركة بين الدول المنتسبة إلى عقائد مختلفة.
- ٣- أن الإرهاب والتطرف يشكل تشديد في الإجراءات الدولية الرامية إلى منع الإرهابيين من امتلاك أسلحة الدمار الشامل لدعم دور الأمم المتحدة في هذا المجال بما في ذلك التنفيذ الكامل لقرار مجلس الأمن رقم ١٥٤٠، وهناك عمل على تطوير التشريعات والإجراءات الوطنية الكفيلة بمنع الإرهابيين من استغلال قوانين اللجوء والهجرة للحصول على ملاذ آمن أو استخدام أراضي الدول كقواعد للتجنيد أو التدريب أو التخطيط أو التحرير أو الانطلاق منها لتنفيذ عمليات إرهابية ضد الدول الأخرى. ويشكل الإرهاب والتطرف تهديداً مستمراً للسلم والأمن واستقرار جميع البلدان والشعوب ويجب إدانتهما والتصدي لهما بصورة شاملة من خلال اعتماد إستراتيجية شاملة، فاعلة، موحدة وجهد دولي منظم يركز على الحاجة إلى الدور الريادي للأمم المتحدة.
- ٤- أن المملكة العربية السعودية كانت أكثر من الدول التي عانت من ظاهرة التطرف السياسي للجماعات الإسلامية التي بدأت تشكل تأثيراً على الاستقرار في المملكة لجهود التي قامت بها المملكة في مجال مكافحة هذه الظاهرة.

- ٥- يشكل التطرف تهديداً مستمراً للسلم والأمن الدوليين ولجميع دول العالم لذا يجب العمل على صياغة استراتيجية دولية محددة لمواجهة ظاهرة التطرف الديني والتي تتبعها بعض الجماعات الإسلامية المتطرفة.
- ٦- أن المملكة تقوم بجهود متواصلة على كافة المستويات الداخلية والخارجية والإقليمية لمحاربة ظاهرة التطرف من خلال قيام المملكة بتوضيح أسباب ظاهرة التطرف الديني وأبعادها الإقليمية والدولية.

الوصيات:

- ١- توصي الدراسة بضرورة العمل على تكثيف الجهود المتعلقة بمحاربة التطرف ولتحقيق ذلك لا بد من تعاون كافة الجهات ذات العلاقة في داخل المملكة العربية السعودية سواء الإعلامية أو التعليمية أو الأمنية وغيرها.
- ٢- ضرورة العمل على تطوير الأنظمة التعليمية والإعلامية لخلق توعية بشأن أخطار الإرهاب والتحسين ضد أفكارهم المتطرفة.
- ٣- ضرورة العمل على زيادة التعاون على كافة المستويات الداخلية والخارجية من أجل محاربة هذه الظاهرة.
- ٤- ضرورة تعقب موارد تمويل المتطرفين لإفشال عمليات الاستعداد للعمليات المتطرفة وتطوير آليات لجمع المعلومات عن الشبكات المتطرفة والعمل من أجل سد منافذ تجنيد الإرهابيين.
- ٥- ضرورة تبني سياسة تبادل معلومات واضحة موجهة لتوعية الشعب بأخطار التطرف وأهمية مواجهة التطرف المحلي والدولي.
- ٦- ضرورة تعزيز نشر وتوزيع المواد المطبوعة لتشجيع الحوار وإبراز الصلة بين الثقافات للتصدي للمواد المطبوعة التي ينشرها المتطرفون.
- ٧- ضرورة العمل على ضمان تدفق المعلومات بين أجهزة إنفاذ القانون ذات الصلة، والأمن الوطني ووكالات الاستخبارات التي تضطلع بمسؤوليات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب. بالإضافة إلى ذلك ينبغي للبلدان كفالة التعاون بين الوكالات على أفضل نطاق ممكن على أساس ثنائية وإقليمية ودولية.
- ٨- ضرورة زيادة التفاعل مع وسائل الإعلام لتعزيز وعي الشعوب بمخاطر المتطرف، وذلك حتى لا يمكن استخدام وسائل الإعلام أو التلاعب بها من قبل المنظرين.

قائمة المراجع والمصادر

أولاً: المراجع العربية:

- القرآن الكريم.
- ابن منظور، لسان العرب، (رهب)، القاهرة: دار المعارف، ج ٢.
- لسان العرب، (رهب) ١٧٤٨/٢.
- إبراهيم، حسن حسن، (١٩٩١). تاريخ الإسلام السياسي والديني والثقافي والاجتماعي، ط١، بيروت: دار الجليل.
- ابن عبد الوهاب، مجموعة التوحيد، رسالة: هذه مسائل الجاهلية، طبعة المكتبة السلفية، القاهرة.
- أبو الوفا، أحمد، (١٩٩٢). التحكيم كوسيلة لحل المنازعات الدولية بالطرق السياسية في الشريعة الإسلامية، مع دراسة لما هو مطبق في المملكة العربية السعودية، "دراسات سعودية"، العدد ٦، الرياض.
- أبو غزالة، حسن عقيل، (٢٠٠٢). الحركات الأصولية والإرهاب في الشرق الأوسط، عمان: دار الفكر للطباعة والنشر.
- إريك موريس وألان، (١٩٩١). الإرهاب، التهديد والرد عليه، هو ترجمة: أحمد حمدي محمود، الإسكندرية: الهيئة المصرية العامة للكتاب.
- أنور الجندي، (٢٠٠١). الموسوعة الحركية، اليقظة الإسلامية في مواجهة الاستعمار، الرياض: دار اليقظة، المملكة العربية السعودية.
- أنور الجندي، (١٩٩٩). اليقظة الإسلامية في مواجهة الاستعمار، عمان: دار البشر،الأردن.
- بادر اياجي، شيلي، (١٩٨٦). عمليات ضد العالم الثالث، ترجمة حليمة أحمد، ط١، صبرا: للطباعة والنشر.
- التركي، ماجد، (١٩٩٨). الملك عبد العزيز والمملكة العربية السعودية، المنهج القوي في الفكر والعمل، الرياض: وزارة الشؤون الإسلامية.

التل، أحمد، (١٩٩٨). *الإرهاب في العالمين العربي والغربي*، عمان: داركتانه للطباعة والنشر.

الحديدي، هشام، (٢٠٠١). *الإرهاب، جذوره، شخصيه، زمانه*، ط١، القاهرة: الدار المصرية اللبنانية.

الحربي، مطيع الله، الصرهيد، (٢٠٠٢). *حقيقة الإرهاب: المفاهيم والجذور، والإرهاب العالمي عبر العصور، والأرهاب في نظر الإسلام*، جامعة الملك سعود، الرياض.

حرizer، عبد الناصر، (١٩٩٧). *النظام السياسي الإرهابي الإسرائيلي - دراسة مقارنة*، ط١، القاهرة: مكتبة مدبولي.

الحقيل، سليمان، (٢٠٠٤). *حقوق الإنسان في الإسلام وتطبيقاتها في المملكة العربية السعودية*، الرياض.

حلاق، حسان، (٢٠٠٧). *قضايا العالم العربي*، بيروت: دار النهضة العربية.

الحمد، جواد، (٢٠٠٣). *وثيقة حول مفهوم الإرهاب*، صدر عن مركز دراسات الشرق الأوسط وقعها مائة شخصية عربية، عمان.

خليل إمام حسانين، (٢٠٠١). *الإرهاب بين التجريم والمشروعية*، ط١، دراسة تحليلية في الدوافع والأسباب، القاهرة: دار مصر المحروسة.

الراجحي، صالح، (ب.ت). *العلاقات السعودية الخليجية - السياسية الخارجية للمملكة العربية السعودية في مئة عام*، مركز الدراسات الاستراتيجية.

الرحمن أبكر ياسين، (١٩٩٢). *الإرهاب باستخدام المتغيرات*، الرياض: المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب.

رشوان، حسين، (١٩٦٩). *الطرف والإرهاب من منظور علم الاجتماع*، القاهرة: دار المعرفة الجامعية.

رفعت، أحمد محمد، الطيار صالح بكر، (١٩٩٨). *العلاقات السعودية الإقليمية والدولية*، ط١، لندن: مركز الدراسات العربي الأوروبي.

ريتشارد، هربر دكمجيان، (١٩٨٩). *الأصولية في العالم العربي*، ترجمة عبد الوارد سعيد، ط١، المنصورة: دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع.

- سحمراني، اسعد، (١٩٩٩). **التطرف والمتطرفون**، دار النفائس للطباعة والنشر، بيروت.
- السماك، محمد، (١٩٩٢). **الإرهاب والعنف السياسي**، بيروت: دار النفائس.
- الشاذلي، احمد عبد القادر، (١٩٨٧). **حركات الغلو والتطرف في الإسلام**، الإسكندرية: الدار المصرية للكتاب.
- الشاذلي، احمد عبد القادر، (١٩٨٧). **حركات الغلو والتطرف في الإسلام**، الدار المصرية للكتاب.
- شريف، حسين، (١٩٩٠). **الإرهاب الدولي وانعكاساته**، القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب.
- شريف، حسين، (١٩٩٧). **الإرهاب الدولي وانعكاساته على الشرق الأوسط**، ج ١، القاهرة: دار النهضة المصرية العامة للكتاب.
- شكري، محمد، (١٩٩١). **الإرهاب الدولي وانعكاساته**، بيروت: دار العلم للملاتين.
- شلبي، إبراهيم أحمد، (١٩٨٦). **التنظيم الدولية - المنظمات الدولية الإقليمية والمتخصصة**، بيروت: الدار الجامعية للنشر.
- شليويح، الشمري، (١٩٨٨). **الملك خالد بن عبد العزيز**، بيروت: دار النهضة.
- الصاوي، صلاح، (١٩٩٣). **النطرف الديني - الرأي الآخر**، القاهرة: الآفاق الدولية للإعلام.
- الصاوي، محمد منصور، (١٩٨٤). **أحكام القانون الدولي المتعلقة بمكافحة الجرائم ذات الطبيعة الدولية**، الإسكندرية: دار المطبوعات الجامعية.
- صحي، نبيل، (١٩٩٠). **الأسلحة الكيماوية والجرثومية**، ط ٣، بيروت: مؤسسة الرسالة.
- صدقى، عبد الرحيم، (١٩٨٥). **الإرهاب السياسي والقانون الجنائي**، القاهرة: دار النهضة، ج ١.
- ضاهر، محمد كامل، (١٩٩٣). **الدعوة الوهابية وأثرها في الفكر الإسلامي الحديث**، بيروت: دار السلام للطباعة والنشر.
- الطيب، صالح بن بكر، (٢٠٠٥). **الإصلاحات العربية والتحديات الدولية**، (السعودية نموذجاً)، ط ١، السعودية: مركز الدراسات العربية الأوروبية.

- عامر، صلاح الدين، (١٩٧٧). **المقاومة الشعبية المسلحة في القانون الدولي العام**، القاهرة: دار الفكر العربي.
- عامر، عصام، (١٩٩٥). **موجبات حول الإسلام السياسي وظاهرة العنف والإرهاب**، القاهرة: خلود للنشر والتوزيع.
- عبد السلام، محمد، (١٩٩٣). **الأفغان العرب: صناعة العنف العابر للحدود**، القاهرة: مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية.
- عبد الكريم، حامد محمد عبد، (١٩٩١). **ظاهرة الغلو في الدين في العصر الحديث**، دار المنار الحديثة.
- عبد المهدى، فكري عط الله ، (١٩٩٢). **المتفجرات والإرهاب الدولي**، القاهرة: دار المعارف.
- عبد، منصور، الرفاعي، (١٩٨٧). **موقف الإسلام وموقفه من العنف والتطرف والإرهاب**، القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب.
- عرفات، إبراهيم، (١٩٩١). **قضية الأفغانية وانعكاساتها الإقليمية والدولية**، القاهرة: جامعة القاهرة.
- العك، خالد، (٢٠٠١)، **عوامل التطرف والغلو والإرهاب في ضوء القرآن والسنة**، جامعة الملك خالد، الرياض.
- العكره، أونيس، (٢٠٠١). **الإرهاب السياسي**، بيروت: دار الطليعة للطباعة والنشر.
- عمر الحسن محرر، (٢٠٠٤). **الإدارة السعودية للأزمة الأمنية**، ط١، مركز الخليج للدراسات الاستراتيجية.
- العنزي، سلطان، (٢٠٠٥). **خطابات الملك فهد بن عبد العزيز والرؤية السياسية فيها**، جامعة الملك سعود، الرياض.
- غالي، بطرس، بطرس، (١٩٧٧). **الجامعة العربية وتسويه المنازعات المحلية**، القاهرة: معهد البحث والدراسات العربية.
- غالي، شكري، (١٩٩٥). **خلق الإرهاب التجسيد الحي للعنصرية والطائفية والجنون**، سلسلة كتاب الناقد، العنف الأصولي والإبداع من نوافذ جهنم، لندن: رياض الريس للكتب والنشر.

- الفار، عبد الواحد، (١٩٧٥). *أسرى الحرب دراسة فقهية وتطبيقية في نطاق القانون الدولي والشريعة الإسلامية*، القاهرة: عالم الكتب.
- الكيلاني، هيثم، (١٩٩٧). *الإرهاب يؤسس دولة: نموذج إسرائيل*، ط١، عمان: دار الشروق.
- محمد علي أحمد، (٢٠٠٢). *الإرهاب البيولوجي - خطر داهم يهدد البشرية*، القاهرة: دار نهضة مصر.
- محمد عمارة، (٢٠٠٤). *الخطاب الديني بين التجديد الإسلامي والتبديد الأمريكي*، مكتبة الشؤون الدولية.
- مراد هوفمان، (١٩٩٣). *الإسلام كبديل*، ترجمة غريب محمد غريب، ط١، الكويت: مؤسسة بافاريا للنشر.
- مهنا، محمد نصر، (٢٠٠١). *تحديث الخليج العربي*، الإسكندرية: المكتب الجامعي الحديث.
- موريس، أيرل وآلن هو، (١٩٩٠). *الإرهاب والتهديد والرد عليه*، ترجمة أحمد حمدي محمود، الهيئة المصرية العامة للكتاب.
- نظام القضاء عند ابن بازر، (٢٠٠٠). *النظام السياسي والدستور للمملكة العربية السعودية*، الرياض.
- نعم، شوم斯基، (١٩٩٠). *الإرهاب الدولي الأسطورة والواقع*، ترجمة: لبنى صبري، تقديم مصطفى الحسيني، القاهرة: سينا للنشر.
- هاليدي، فريد، (٢٠٠٠). *الأمة والدين في الشرق الأوسط*، ترجمة: عبد الإله النعمي، بيروت: دار الساقى.
- هبة، توفيق علي، (ب، ت). *الجرائم والعقوبات في الشريعة الإسلامية*، عكاظ للنشر والتوزيع، السعودية.
- هو، الآن، وأيريك موريس، (٢٠٠٠). *الإرهاب والتهديد عليه*، ترجمة: أحمد حمدي محمود، الهيئة المصرية العامة للكتاب.
- وهبه، توفيق علي، (٢٠٠٣). *الجرائم والعقوبات في الشريعة الإسلامية*، بغداد: عكاظ للنشر والتوزيع.

يازجي، أمل، (٢٠٠٢). *الإرهاب الدولي والنظام العالمي الراهن*، بيروت: دار الفكر.

ثانياً: الرسائل الجامعية:

توفيق، إبراهيم، حسن، (ب.ت). *ظاهرة العنف السياسي في النظم العربية*، سلسلة أطروحات الدكتوراه رقم ١٧، بيروت: مركز دراسات الوحدة.

الشبانة، عبد الله أحمد، (٢٠٠٥). *مصالحة السياسة الخارجية السعودية في مكافحة الإرهاب*، رسالة ماجستير غير منشورة، الجامعة الأردنية، عمان، الأردن.

ثالثاً: الدوريات :

أنيس، منى، (١٩٩٧). الهوية الثقافية بين الخاص والعام، *مجلة الكرمل*، مؤسسة الكرمل الثقافية، عدد (٥٣).

البلاؤنة، علي، (٢٠٠١)، الهجوم على أمريكا وتداعياته، *مجلة دراسات شرق أوسطية*، عدد (١٧).

بيان مجمع البحوث الإسلامية في الأزهر بشأن ظاهرة الإرهاب، القاهرة، شعبان ١٤٢٢هـ.

بيبرس، سامية، (٢٠٠٦). *مسيرة الإصلاح والتطوير في الوطن العربي: نموذج المغرب*، *مجلة شؤون عربية*، العدد (١٢٨).

التقرير الأمني العربي، لندن: مركز الخليج للدراسات الاستراتيجية، ١٠ فبراير ٢٠٠٥.

الجهني، علي بن فايز، (١٩٩٩). *تشريعات مكافحة الإرهاب في الوطن العربي*، الرياض، مجلة أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية.

جبيس نوفاك، (١٩٩٦). *الإرهاب والدين في الولايات المتحدة الأمريكية*، مجلة الدبلوماسي.

الحربي، مطيع الله الصريدي، (١٤٢٢هـ). محاضرة : الإرهاب في نظر الإسلام: عدوان على الإنسانية، في الندوة المشتركة بين رابطة الجامعات الإسلامية وجامعة الأزهر في ١٤٢٢هـ القاهرة، ص ٢٢/٨.

الحص، سليم، (٢٠٠١). *لبنان والعرب والعالم بعد ١١ سبتمبر*، مجلة المستقبل العربي، عدد (٢٧٨).

حمدود البدر، مجلس الشورى السعودي، خطوة في إطار الإصلاح، الحياة، ٢٠٠٤/٣/١٦.
الدسوقي، أبو بكر، (٢٠٠١). أمريكا والإرهاب: الحدث والتداعيات، مجلة السياسة
الدولية، عدد (١٤٦).

الدوري، قحطان، التطرف الديني، بحث منشور في مجلة الرسالة الإسلامية الصادرة عن
وزارة الأوقاف العراقية المتضمنة، أبحاث الندوة الفكرية الثالثة في جامعة بغداد
١٩٨٦/٣/٣١.

سرحان، عدد العزيز، (١٩٧٣). تعريف الإرهاب الدولي، المجلة المصرية للقانون
الدولي.

سليمان، عادل محمد، (٢٠٠٢). الحملة الأمريكية ضد الإرهاب خارج أفغانستان، مجلة
السياسة الدولية، عدد (١٤٨).

الطريفي، ناصر بن عقيلي، نظرة الشريعة الإسلامية، لظاهرة الإرهاب، أبحاث الندوة
العلمية حول تشريعات مكافحة الإرهاب في الوطن العربي، أكاديمية الأمير نايف.

عليان، رشدي محمد، (١٩٨٦). مفهوم التطرف، محاضرة الندوة الفكرية الثالثة في
جامعة بغداد، مجلة الرسالة الإسلامية.

عماد، عبد الغني، (٢٠٠٢). المقاومة والإرهاب في الإطار الدولي لحق تقرير المصير،
مجلة المستقبل العربي، عدد (٢٧٥).

عوض، محمد محي الدين، (١٩٦٩). واقع الإرهاب واتجاهاته، مجلة القانون والاقتصاد.

عوض، محي الدين، (١٩٩٩). تعريف الإرهاب، في: تشريعات مكافحة الإرهاب في
الوطن العربي، الندوة العلمية الخمسون، الرياض: مركز الدراسات والبحوث في
أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية.

عويمير، أحمد، (٢٠٠١). الإرهاب المskوت عنه والمحمي بالدستور، مجلة البيان، عدد
.٦٨

عيد، اللواء محمد فتحي، (١٩٩٩). واقع الإرهاب في الوطن العربي، أبحاث الندوة
العلمية حول تشريعات مكافحة الإرهاب في الوطن العربي، أكاديمية الأمير نايف.

فتحي، محمد عيد، (١٩٩٩). التشريعات العربية الجنائية لمكافحة الإرهاب من الناحيتين
الموضوعية والإجرائية، أبحاث الندوة حول تشريعات مكافحة الإرهاب في الوطن
العربي، أكاديمية نايف للعلوم الأمنية .

فرحات، محمد نور، (٢٠٠١). الإرهاب وحقوق الإنسان، **مجلة سطور**، عدد ٦٠، نوفمبر.

قاسم، عبد قاسم، (٢٠٠٢). الحروب الصليبية متى تكون النهاية؟ **مجلة العربي**، وزارة الإعلام الكويتية، عدد (٥٢٢).

قرارات المجمع الفقهي الإسلامي بمكة المكرمة، الدورات من الأولى إلى السادسة عشرة (١٣٩٨ـ إلى ١٤٢٢ـ)، رابطة العالم الإسلامي.

مجموعة بباحثين، (٢٠٠٢). الحركات الإسلامية وأثرها في الاستقرار السياسي في العالم العربي، أبو ظبي: مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية، ط١.

مجموعة من الكتاب السوفيت ترجمة هيثم حجازي، (١٩٨٦). وكالة المخابرات المركزية الأمريكية والإرهاب الدولي، دمشق: طلاس للدراسات والترجمة والنشر.

محب الدين، مؤنس، (١٩٩٩). الإرهاب على المستوى الاستراتيجي الإمني، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، أبحاث الندوة العلمية حول تشريعات الإرهاب في الوطن العربي.

محمد سليمان، حرب الخليج الثانية مفتاح الأزمة، **مجلة العصر**، ٢٠٠٤/٦/٢٠.

محمود، أحمد إبراهيم، (٢٠٠٢). الإرهاب الجديد الشكل الرئيسي للصراع المسلح في الساحة الدولية، **مجلة السياسة الدولية**، عدد ١٤٧، يناير.

مختر، مطيع، (١٩٩٧). محاولة تحديد الإرهاب وممارسته من خلال النموذج الأمريكي، **مجلة الوحدة**، عدد ٦٧، نيسان.

المركز الاستشاري للدراسات والتوثيق، (١٩٩٩). صدام الحضارات نصوص نقدية في المنهج المعتمد لمقولة هنتحدون، ط١.

مستقبل الجماعات الإسلامية بعد هجمات سبتمبر، التقرير الاستراتيجي العربي، القاهرة: مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية.

مسيرة التحديث والتنمية في السعودية، المركز дипломاسي ٢٠٠٤/٧/١٣.

معالي، محمد، (٢٠٠١). تقرير الإرهاب السنوي أداة للسياسة الخارجية الأمريكية، **مجلة دراسات شرق أوسطية**، العدد .

وحدة البحث بمركز الخليج للدراسات الاستراتيجية، **الجهود الخليجية لمكافحة الإرهاب ومتطلبات تفعيلها**، دراسة صدرت في ٢٠ مايو ٢٠٠٤.

وحدة البحث بمركز الخليج للدراسات الاستراتيجية، **مجلة شؤون خليجية** ، العدد ٣٣، ربيع ٢٠٠٣.

وحدة البحث بمركز الخليج للدراسات الاستراتيجية، العمل الخيري الخليجي، أهدافه وتوافقه مع المتطلبات الدولية الجديدة، **مجلة شؤون خليجية**، العدد ٣١ خريف، ٢٠٠٢.

وحدة البحث، **الجهود الخليجية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب**، لندن: مركز الخليج للدراسات الاستراتيجية، ٢٠٠٣/٨/١٣.

وزير الشؤون الإسلامية يعلن برنامجاً وطنياً لمواجهة العنف في الشرق الأوسط، حزيران، ٢٠٠٤.

رابعاً: الصحف:

أبو هلال، ياسر، روافد نهر العنف المتطرف، **الرأي**، ٢٠٠٢/٢/٢٥.

جريدة السبيل ٢٠٠٤/١٢/٦ وأيضاً **جريدة القدس العربي** ٢٠٠٤/١٢/٦.

حجي، طارق، تطرف إسلام أم تطرف بشر، **جريدة أخبار اليوم** ٢٠٠١/١١/٣.

حوار بين الإصلاحيين السعوديين في سبيل فهم مشترك، **القدس العربي** ٢٠٠٤/٤/٣، وانظر أيضاً: الشعب السعودي قادر على الحوار الموضوعي، شبكة راصد الإخبارية ٢٠٠٤/٢/٣١.

حضراء، فيصل، ماذا تقول الأمم المتحدة في الإرهاب؟ **صحيفة الدستور الأردنية**، الملف السياسي ١٩٩٦/٥/٥.

الشرق الأوسط ٢٠٠٣/٥/١٥ وانظر أيضاً: شبكة راصد الإخبارية ٢٠٠٤/٨/١٦، **القدس العربي** ٢٠٠٤/٦/١.

الشيخ، الشيخ عبد العزيز، مفتى المملكة العربية السعودية، خطابه في افتتاح مؤتمر علماء المسلمين في الرياض في ٢٠٠٢/١/٥، **الرأي** ٢٠٠٢/٢/٦.

صحيفة الخليج، الإمارات، ٣١ أكتوبر ٢٠٠١.

صحيفة الشرق الأوسط، لندن ٨ فبراير ٢٠٠٥.

صحيفة الشرق الأوسط، لندن، ١٢ إبريل ٢٠٠٤.

عبد العزيز، الأمير نايف، وزير الداخلية السعودية، الكلمة التي ألقاها في اجتماع وزراء الداخلية العرب في بيروت، جريدة الرأي، ٢٠٠٢/٣/٣٠.

الفانك، فهد، الإرهاب هو الحل، الرأي ٢٠٠٢/٢/٢.

هيئة كبار العلماء في السعودية، بيان حول أحداث الإرهاب، الرأي، ٢٠٠٣/٥/١٦.

خامساً: المراجع الأجنبية:

Kurt Cample, (2002). Globalization's First war, Washington quarterly, Winter.

Title, Burn Before Sdtansfield, (2005). **Reading: Presidents, CIA Directors**, and Secret Intelligence, October.

Title: State of War, (2006). **The Secret History of the C.I.A. and the Bush Administration** author: James Risen Publisher. January.

سادساً: موقع إنترنت:

أحمد، منسي، الانفتاح السياسي في الخليج بين المحفزات والمعوقات، إسلام آون لاين، ٢٠٠٣/٨/٢٦.

الرابط الإلكتروني www.mofa.gov.sa

الرابط الإلكتروني بيان و مجلس المجمع الفقهي الإسلامي . www.mafa.hov.sa

سعود صبري، العنف في بلاد الحرمين، التفسير الرباعي، إسلام آون لاين، ٢٠٠٤/٦/٣

شبكة النبأ المعلوماتية www.ANNABAA.ORG ٢٠٠٤/١/٨

كلمة الأمير سعود الفيصل أمام الجمعية العامة للأمم المتحدة في دورتها السابعة والخمسون ٢٠ سبتمبر ٢٠٠٢. الرابط الإلكتروني www.mofa.gov.sa

ميساء شجاع الدين، إسلام آون لاين ٢٠٠٣/٣/١٨

نوفالقديمي، كيف نشأ الفكر المتطرف في مجتمعاتنا، إسلام أون لاين ٤/٦/٢٠٠٤،
وانظر أيضاً: المؤسسة الدينية في السعودية، التيارات والفاعلات والخيارات الإصلاحية،
شبكة راصد الاخبارية ٤/٢٦/٢٠٠٤.

وسائل الإعلام والحد من الإرهاب: الرابط الإلكتروني www.mofa.gov.sa

اللاحق

ملحق ١. فتوى سماحة الشيخ/ عبد العزيز بن عبد الله بن محمد آل الشيخ المفتي العام للمملكة العربية السعودية ورئيس هيئة كبار العلماء وإدارة البحوث العلمية والإفتاء عند اصطدام الطائرين

بمبني التجارة العالمي بأمريكا

الحمد لله رب العالمين والعاقة للمتقين والصلة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد:

فنظراً لكثرة الأسئلة والاستفسارات الواردة إلينا حول ما جرى في الولايات المتحدة الأمريكية منذ أيام وما موقف الشريعة منها؟ وهل دين الإسلام يقر مثل هذه التصرفات أم لا.

فأقول مستعيناً بالله الواحد القهار: أن الله سبحانه قد من علينا بهذا الدين الإسلامي، وجعله شريعة كاملة صالحة لكل زمان ومكان، مصلحة لأحوال الأفراد والجماعات، تدعو إلى الصلاح والاستقامة والعدل والخيرية ونبذ الشرك والشر والظلم والجور والغدر، وغرن من عظيم الله علينا نحن المسلمين: أن هدانا لهذا الدين وجعلنا من أتباعه وأنصاره، فكان المسلم المترسم لشريعة الله، المتبع لسنة رسول الله، المستقيم حق الاستقامة على هذا الدين، هو الناجي من أحداث خطيرة راح بسببهاآلاف الأنس، لمن الأعمال التي لا تقرها شريعة الإسلام، وليس من هذا الدين، ولا تتوافق مع أصوله الشرعية، وذلك من وجوه:

الوجه الأول: أن الله سبحانه أمر بالعدل، وعلى العدل قامت السماوات والأرض، وبه أرسلت الرسل وأنزلت الكتب، يقول الله سبحانه (إن الله يأمر بالعدل والإحسان ويفسخ ذي القربي وينهى عن الفحشاء والمنكر والبغى يعظكم لعلكم تذكرون).

ويقول سبحانه (لقد أرسلنا باليبيانات وأنزلنا معهم الكتاب والميزان ليقوم الناس بالقسط وأنزلنا الحديد فيه بأس شديد ومنافع للناس ولتعليم الله من ينصره ورسله بالغيب إن الله قوي عزيز).

وحكمة الله ألا تحمل نفس إثم أخرى، لكمال عدله سبحانه: (لا تزر وازرة وزر أخرى).

الوجه الثاني: إن الله سبحانه حرم الظلم على نفسه وجعله بين عباده محراً كما قال سبحانه في الحديث القديسي: "يا عبادي إني حرمت الظلم على نفسي وجعلته بينكم محراً فلا نظالموا".

كلمة سماحته حول حادث التفجير الذي وقع في مبني الإدارة العامة للمرور بوسط مدينة الرياض، هذا نصها:

"الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين وعلى أله وصحبه أجمعين وبعد،

فقد تابعنا ببالغ الألم حادث التفجير الذي وقع في مبني الإدارة العامة للمرور بوسط مدينة الرياض، هذا نصها:

فقد تابعنا ببالغ الألم حادث التفجير الذي وقع في مبني الإدارة العامة للمرور بوسط مدينة الرياض وما نتج عنه من قتل لأنفس مسلمة معصومة وإصابات متعددة لعدد كبير من المسلمين العاملين في المبني أو المراجعين أو من كانوا في الطريق أو المبني المجاورة وإتلاف الممتلكات من مبان وسيارات وغيرها.

وإني إبراء للذمة ونصحا للأمة وبياناً لحال هذه الفئة الضالة المنحرفة التي اتخذت الدين لها ستاراً لأبين لعموم المسلمين أن هذا العمل محرم بل هو من أكبر الكبائر لأدلة كثيرة منها:

قول الله تعالى (ومن يقتل مؤمناً متعمداً فجزاءه جهنم خالداً فيها وغضب الله عليه ولعنه واعد له عذاباً عظيماً) ويقول سبحانه (ولا تقتلوا النفس التي حرم الله إلا بالحق) ويقول عز وجل (والذين لا يدعون مع الله إليها آخر ولا يقتلون النفس التي حرم الله إلا بالحق ولا يزنون ومن يفعل ذلك يلق آثماً يضاعف له العذاب يوم القيمة ويخلد فيه مهاناً إلا من تاب وأمن وعمل عملاً صالحاً فأولئك يتوب الله عليه وسلم (اجتبوا السبع التي حرم الله إلا بالحق) الحديث أخرجه البخاري ومسلم.

ويقول صلى الله عليه وسلم (أول ما يقضي بين الناس يوم القيمة في الدماء) أخرجه البخاري ومسلم.

ويقول صلى الله عليه وسلم (لا يزال المؤمن في فسحة من دينه ما لم يصب دمأ حراماً) قال ابن عمر رضي الله عنهما (من ورطات الأمور التي لا مخرج منها لمن أوقع نفسه فيها سفك الدم الحرام بغير حلها) أخرجه البخاري.

ويقول صلى الله عليه وسلم (كل ذنب عسى الله أن يغفره إلا الرجل يموت مشركاً أو يقتل مؤمناً متعمداً).

وهذا عام لجميع عباد الله، مسلمهم وغير مسلمهم، لا يجوز لأحد منهم أن يظلم غيره، لا ينبغي عليه ولو مع العداوة والبغضاء، يقول الله سبحانه: (يا أيها آمنوا كونوا قوماً يشهد بالقسط ولا يجر منكم شيئاً فم على إلا تعذلوا أعدلوا هو أقرب للقوى واتقوا الله إن الله خير بما تعملون). فالعداوة والبغضاء ليست مسوغاً شرعاً للتعدي والظلم.

وبناء على ما سبق، يجب أن يعلم الجميع دولاً وشعوبًا مسلمين وغير مسلمين أموراً:
أولها: أن هذه الأحداث التي وقعت في الولايات المتحدة وما كان من جنسها من خطف للطائرات، أو ترويع لآمنين، أو قتل أنفس بغير حق.

ما هي إلا ضرب من الظلم والجور والبغى الذي لا تقره شريعة الإسلام، بل هو حرام فيها ومن كبائر الذنوب.

ثانيهما: أن المسلم المدرك ل تعاليم دينه، العامل بكتاب الله وسنة نبيه ينأى بنفسه أن يدخل في مثل هذه الأعمال، لما فيها من التعرض لسخط الله وما يتربت عليها من الضرر والفساد.

ثالثهما: أن الواجب على علماء الأمة الإسلامية أن يبينوا الحق في مثل هذه الأحداث ويوضحا للعالم أجمع شريعة الله وان دين الإسلام لا يقر أبداً مثل هذه الأعمال.

رابعهما: على وسائل الإعلام ومن يقف وراءها من يلصق التهم بال المسلمين ويسعى في الطعن في هذا الدين القويم، ويصفه بما هو منه براء، سعيًا لإشاعة الفتنة وتشويه سمعة الإسلام والمسلمين وتلقي القلوب وإياع العدو.

يجب عليه أن يكف عن غيه، وأن يعلم أن كل منصف عاقل يعرف تعاليم الإسلام لا يمكن أن يصفه بهذه الصفات، ولا أن يلصق به مثل هذه التهم، لأنه على مر التاريخ لم تعرف الأمم من المتبعين لهذا الدين الملتزمين به إلا رعاية الحقوق وعدم التعدي والظلم.

هذا ما جرى بيانه إيضاحاً للحق وإزالة للبس، والله أسأل أن يلهمنا رشدنا ويهدينا سبل الإسلام، وأن يعز دينه ويعلي كلمته إنه جواد كريم وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

ويقول صلى الله عليه وسلم (من قتل مؤمناً فاغتبط بقتله لم يقبل الله منه صرفاً ولا عدلاً).
ويقول صلى الله عليه وسلم (لو أن أهل السماء وأهل الأرض اشتركوا في قتل مؤمن لأكبهم الله في النار).

ويقول صلى الله عليه وسلم وهو يطرق بالكتيبة (ما أطيبك وما أطيب ريحك ما أعظمك وما أعظم حرمتك والذي نفس محمد بيده لحرمة وما أعظم حرمتك والذي نفس محمد بيده لحرمة المؤمن عند الله أعظم حرمة منك ماله ودمه وأن تظن به إلا خيراً).

ويقول صلى الله عليه وسلم (زوال الدنيا أهون على الله من قتل رجل مسلم)، ويقول صلى الله عليه وسلم (يأتي المقتول متعلقاً رأسه بإحدى يديه متلبلاً قاتله باليد الأخرى تشتبه أوداجه دماً حتى يأتي به العرش فيقول المقتول لرب العالمين... هذا قتلني. فيقول الله للقاتل ... تعنت ويده به إلى النار).

وقد أجمع المسلمون إجماعاً قطعياً على عصمة دم المسلم وتحريم قتله بغير حق وهذا مما يعلم من دين الإسلام بالضرورة وما سبق من النصوص الثابتة الصريحة يتضح عدة أمور:

أولاً: تحريم قتل المسلم بغير حق وأنه من أكبر الكبائر.

ثانياً: أن النبي صلى الله عليه وسلم جعله قريناً للشرك في عدم مغفرة الله لمن فعله.

ثالثاً: أن من قتل مسلماً متعمداً فقد توعده الله بالغضب واللعنة والعذاب الأليم والخلود في النار.

رابعاً: أن الدم الحرام هو أول المظالم التي تقضي بين العباد وحصول الخزي يوم القيمة لمن قتل مسلماً بغير حق.

خامساً: أن قتل المسلم بغير حق من أعظم الورطات التي لا مخرج منها.

سادساً: عظم حرمة المسلم حتى أنه أعظم حرمة من الكعبة بل زوال الدنيا أهون على الله من قتل رجل مسلم.

سابعاً: أن الإعانة أو الإشارة أو تسهيل قتل رجل مسلم كلها اشتراك في قتله وهؤلاء جميعاً متوعدون بأن يكبهم الله في النار حتى لو اشترك في ذلك أهل السماء والأرض لعظم حرمة دم المسلم.

ثامناً: أن من فرح بقتل رجل مسلم بغير حق لم يقبل الله منه صرفاً ولا عدلاً.

تاسعاً: أن قتل المسلم من أعظم ما يرضي عدو الله إبليس عليه لعنة الله.

هذا كله في قتل المسلم بغير حق فكيف إذا انضم إلى ذلك تفجير الممتلكات وترويع الآمنين من المسلمين والانتحار وغير ذلك من كبائر الذنوب التي لا يقدم عليها إلا من طمس الله على بصيرته وزين له سوء عمله فرأه حسناً كما قال تعالى: (قل هل ننبيكم بالآخرين أعمالاً الذين ضل سعيهم في الحياة الدنيا وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعاً أولئك الذين كفروا بآيات ربهم ولقائهن فحبطت أعمالهم فلا نقيم لهم يوم القيمة وزناً) ويقول عز وجل: (ومن الناس من يعجبك قوله في الحياة الدنيا ويشهد الله على ما في قلبه ألا الخحاص وإذا تولى سعى في الأرض ليفسد فيها ويهاك الحرج والنسل والله لا يحب الفساد وإذا قيل له اتفق الله أخذته العزة بالإثم فحسبه جهنم ولباس المهداد).

وإني إذ أبين حكم هذه الفعال القبيحة المنكرة لأؤكد على أمور منها: أن دين الإسلام يحارب هذه الأفعال ولا يقرها وهو بريء مما ينسبه إليه أولئك الضالون المجرمون.

ومنها: أن الله قد فضح أمر هذه الفئة الضالة المجرمة وأنها لا تريد للدين نصرة ولا للأمة ظرفاً بل تريد زعزعة الأمن وترويع الآمنين وقتل المسلمين المحرم قتلهم بإجماع والسعى في الأرض فساداً،

ومنها: أنه لا يجوز لأحد أن يتستر على هؤلاء المجرمين وإن من فعل ذلك فهو شريك لهم في جرمهم وقد دخل في عموم قول النبي صلى الله عليه وسلم (عن الله من أوى محدثاً).

فالواجب على كل من علم شيئاً من شأنهم أو عرف أماكنهم أو أشخاصهم أن يبادر بالرفع للجهات المختصين بذلك حفناً لدماء المسلمين وحماية بلادهم ومنها: وأنه لا يجوز بحال تبرير أفعال هؤلاء القتلة المجرمين.

ومنها: أن هذه البلاد والله الحمد متماسكة تحت ظل قيادتها وولاة أمرها وأتنا جميعاً ندين الله عز وجل بالسمع وكالطاعة لولاة أمرنا في غير معصية الله عز وجل إتباعاً لقول الله تعالى (يا أيها الذين آمنوا أطیعوا الله واطیعوا الرسول وأولي الأمر منكم) وقول النبي صلى الله عليه وسلم (عليكم بالسمع والطاعة).

ومنها: أن ما أصاب المسلمين من شيء بسبب ذنبهم يقول الله عز وجل (وما أصابكم من مصيبة فيما كسبت أيديكم ويعفو عن كثير) فالواجب على الجميع تقوى الله والمبادرة بالتوبة من الذنوب والمعاصي.

وأحب أن أخاطب إخواني رجال الأمن في هذه البلاد الطاهرة وأبشرهم بأنهم على خير عظيم وهم في ثغر من ثغور الإسلام فعليكم بالحرص واليقظة والعزمية في الدفاع عن دينكم أو لا ثم عن بلاد المسلمين ضد هؤلاء الضالين. سدد الله خطاكم وأعانكم على كل خير.

ثم إنني أخاطب من سولت له نفسه القيام بمثل هذه الأفعال الإجرامية المحرمة أو زلت قدمه بذلك أو تعاطف مع أولئك ناصحاً لهم بالمبادرة بالتوبة إلى الله عز وجل قبل حلول الأجل وأن يراجعوا أنفسهم ويتأملوا نصوص الكتاب والسنّة مما سقناه وغيره وألا يعرضوا عنها فإن الله سائلهم عنها وعن ما اقترفوه يقول الله عز وجل: (واتقوا يوماً ترجعون فيه إلى الله ثم توفي كل نفس ما كسبت وهم لا يظلمون).

كلمة سماحة الشيخ صالح اللحيدان، رئيس مجلس القضاء الأعلى في المملكة العربية السعودية وعضو هيئة كبار العلماء التي ارتجلها في التلفزيون السعودي، تعليقاً على الاعتداءات الإجرامية على المدنيين في نيويورك وواشنطن:

لا شك أن شريعة الإسلام الشريعة الكاملة، التي تستوعب كل حادث وفيها حل كل مشكلة، وفيها بيان حكم كل نازلة، بما من نازله تنزل على البشر إلا وفي شريعة الإسلام حكمها، وبيان أبعادها، ومن ذلك هذه الأحداث التي طرأت، وما كثر السؤال عنه من خاصة وعامة: ما هو حكم الشريعة في مثل هذه الأحداث؟ هل في ذلك جواز في شريعة الإسلام؟ هل مثل هذا العمل يقره علماء الإسلام. وهل مثل هذا العمل يقره علماء الإسلام.

ولأن علماء الإسلام لابد أن يتحدثوا عن الأحداث، ويبينوا أحكام الشريعة الإسلامية فيما يطرأ من نوازل، وما يعلم في المسلمين أو في غيرهم من ملمات:

لاشك أن كل أمر بفضيال الله جل وعلا قدره، ومع ذلك فأحكام الشريعة تستوعب كل حادث، والله جل وعلا أحكم الحاكمين وأرحم الراحمين محاماً، وقد ثبت عن نبي الله فيما يروي عن ربه جل وعلا أنه قال سبحانه: (يا عبادي إني حرمت الظلم على نفسي وجعلته بينكم محاماً لا تظالموا).

إن من الظلم أن يعتدي على غير جان وأن يقتل غير مجرم، والنبي عليه الصلاة والسلام نبي الرحمة نبي الشفقة نبي الإحسان المعموت إلى البشرية بل التقى الجن والإنس وأوضح المعالم، وكان في الغزو والجهاد والقتال إذا جهز السرية أو صاهم (الآلا يقتلوا ولدوا ولا امرأة ولا هرماً ولا متبعداً في صومعته) أي أن الإسلام لا يبيح قتل إلا من قتل ويقاتل ويعتدي على المسلمين.

ولهذا فإن مثل الجرائم التي تقع ولا تفرق بين رضيع وامرأة ومسن ومسنة ومريض وصحيح وتأتي على المال وأهل المال، أن هذا العمل يعد من الجرائم العظام، والفواحش الخطيرة، لأن هذا ينظر إليه في شريعة الإسلام بأنه من الفساد في الأرض، وإهلاك الحرش والنسل، وهذا أمر حرمته الله وحرمه رسوله صلى الله عليه وسلم والنبي لما رأى امرأة مقتولة في الغزو فقال (ما كانت هذه لتفايل)، أي أن قتلها أمر ممنوع منعاً باتاً.

ولهذا فإن ما حدث من مشاهده في العرض الذي عرضته وكالات الـبـث العام مما حدث على تلك العمارـات من الضرب التي تداعـت له العمـارة فصار الناس إثر ذلك كأنـما القيـامة قـامت، وكـأن الفـزع فـزع قـيـام السـاعة، وظـهر عـلـى وجـوه الـذـين يـرـكـضـون هـنـا وهـنـاك الـذـهـول إـن مـن يـحدـث هـذـه الـجـرـائـم يـعـدـ فيـ النـظـر الإـسـلامـي مـن أـخـطـر النـاس جـرـاماً، وأـسـوـاهـم عـمـلاً، وـمـن يـظـن أنـ أحدـ مـن عـلـمـاء الإـسـلامـ العـارـفـين بـمـقـاصـد شـرـيعـة الإـسـلامـ المـطـلـعـين عـلـى مـقـاصـد الـقـرـآن وـسـنة المصـطفـى صـلـى اللهـ عـلـيهـ وـسـلـمـ يـظـنـ أـنـ يـجـيزـ مـثـلـ هـذـه الـأـعـمـالـ: فـإـنـما يـظـنـ سـوـاءـ.

إنـ المـسـلـم لاـ يـلـيقـ بـهـ أـنـ يـشـمـتـ حـتـىـ بـالـعـدـوـ إـذـاـ ظـلـمـ، فـالـظـلـمـ غـيرـ مـقـبـولـ وـالـعـدـوـانـ الانـفـرـادـيـ أـمـرـ مـحـرـمـ فـظـيعـ عـلـىـ مـنـ لـيـسـ مـسـتـحـقـاـ لـلـعـقـابـ، فـكـيفـ إـذـاـ وـقـعـ الـجـرمـ بـالـذـيـ شـوـهـدـ، وـتـرـدـ صـدـاهـ وـأـفـزـعـ النـظـرـ إـلـيـهـ مـنـ نـظـرـ، كـيفـ يـقـالـ عـنـ ذـلـكـ أـنـ أـهـلـ الإـسـلامـ يـقـرـونـ مـثـلـ هـذـاـ الـعـمـلـ.

غـنـهمـ وـمـهـماـ أـدـعـواـ مـنـ مـسـوـغـ مـثـلـ هـذـهـ الـحـوـادـثـ لـاـ يـصـحـ أـنـ تـقـبـلـ وـأـنـ تـسـوـغـ فـيـ مـيـزانـ الإـسـلامـ، إـنـ اللهـ جـلـ وـعـلاـ يـقـولـ فـيـ الـقـرـآنـ الـكـرـيمـ فـيـ خـطـابـةـ لـلـمـسـلـمـينـ (ـوـلـاـ يـجـرـمـنـكـ شـنـئـانـ قـومـ عـلـىـ أـلـاـ تـعـدـلـوـاـ أـعـدـلـوـاـ هـوـ أـقـرـبـ لـلـتـقـوـيـ).

وـلـذـلـكـ: الـعـدـلـ قـامـتـ بـهـ السـمـاـوـاتـ وـالـأـرـضـ، وـإـيقـاعـ عـقـوبـةـ جـمـاعـيةـ لـاـ تـنـقـقـ بـأـيـ وـجـهـ مـنـ الـوـجـوهـ مـعـ مـيـزانـ الـعـدـلـ، وـلـاـ تـضـوـعـ إـلـاـ فـيـ كـفـةـ الـظـلـمـ وـالـعـدـوـانـ الـفـاحـشـ، لـأـنـ قـتـلـ فـردـ بـرـيءـ لـاـ ذـنـبـ لـهـ جـرمـ عـظـيمـ، فـكـيفـ إـذـاـ كـانـ الـجـرمـ وـاقـعاـ عـلـىـ فـئـاتـ عـزـيمـةـ وـأـعـدـادـ كـبـيرـةـ، وـرـضـعـ وـأـطـفـالـ وـنـسـاءـ حـبـالـيـ، حـتـىـ رـبـماـ وـضـعـتـ الـمـرـأـةـ حـلـمـهـاـ مـنـ هـوـلـ الـفـزـعـ، كـأـنـماـ قـامـتـ قـيـامـةـ السـاعـةـ.

إـنـ هـذـهـ الـمـنـاظـرـ الـمـرـعـبةـ التـيـ شـوـهـتـ مـنـ آـثـارـ ذـلـكـ الـإـجـرـامـ مـنـاظـرـ لـاـ يـقـرـهاـ عـقـلـ مـسـلـمـ، وـلـاـ إـسـلامـ نـفـسـهـ وـلـاـ يـعـتـدـ بـفـعـلـ مـنـ فـعـلـهـاـ وـلـوـ كـانـ نـابـتـاـ مـنـبـتـاـ إـسـلامـيـاـ فـيـ بـلـدـ إـسـلامـيـ، الـعـبـرـةـ بـمـاـ يـقـولـهـ أـهـلـ الـعـلـمـ وـالـعـبـرـةـ بـمـاـ تـقـرـرـ فـيـ أـحـكـامـ الـشـرـيعـةـ إـسـلامـيـةـ فـيـ أـمـالـ هـذـهـ الـجـرـائـمـ مـنـ الـجـرـائـمـ الـخـطـيرـةـ.

وـالـمـلـكـةـ الـعـرـبـيـةـ السـعـوـدـيـةـ عـنـدـمـاـ نـظـرـتـ فـيـ يـوـمـ مـنـ الـأـيـامـ أـمـرـ اـختـطـافـ الطـائـراتـ قـبـلـ أـنـ يـخـتـطـفـ لـلـسـعـوـدـيـةـ أـيـ طـائـرةـ، قـرـرـ عـلـمـؤـهـاـ تـحرـيـمـ هـذـاـ الـعـمـلـ وـلـمـ يـفـرـقـواـ بـيـنـ اـختـطـافـ طـائـرةـ رـكـابـهـاـ مـسـلـمـونـ وـبـيـنـ طـائـرةـ رـكـابـهـاـ غـيرـ مـسـلـمـينـ، بـلـ رـأـواـ أـنـ الـظـلـمـ أـمـرـ مـحـرـمـ، وـغـنـ الـعـدـوـانـ عـلـىـ النـاسـ وـإـرـهـابـهـمـ بـغـيرـ حـقـ مـنـ أـعـظـمـ الـفـوـاحـشـ فـيـ الـأـرـضـ وـالـفـسـادـ فـيـهـاـ.

فـيـ مـثـلـ هـذـهـ الـأـمـورـ لـاـ غـرـابـةـ السـعـوـدـيـةـ اـسـتـكـارـهـاـ وـعـدـمـ رـضـاـهـاـ عـنـ مـاـ حـدـثـ، وـعـنـ مـنـ أـحـدـ، لـأـنـ الـمـلـكـةـ الـعـرـبـيـةـ السـعـوـدـيـةـ مـلـكـةـ إـسـلامـيـةـ وـلـلـهـ الـحـمـدـ، وـبـحـقـ يـحـكـمـهـاـ نـظـامـ إـسـلامـ وـتـحـكـمـ شـرـيعـةـ إـسـلامـ، وـأـصـولـ عـلـمـهـاـ وـأـنـظـمـتـهـاـ مـقـيـدةـ بـاـنـ لـاـ تـخـالـفـ إـسـلامـ فـإـذـاـ اـسـتـكـرـتـ مـثـلـ هـذـهـ الـعـمـلـ فـإـنـماـ تـقـعـلـهـ مـاـ تـقـعـلـهـ مـنـ وـاقـعـ دـيـنـهـاـ وـمـنـ مـوـقـعـهـاـ إـسـلامـيـ الـذـيـ تـقـفـ فـيـهـاـ لـأـنـهـاـ دـوـلـةـ

الحرمين، وببلاد منبع الرسالة، فلا غرور أن تستنكر الفوحش، وأن تستهجن اجرام المجرمين وأن تندد بإيواء كل مرتكب للإجرام، أو يرثى بجرمه.

إن الإنسان المسلم العارف مقاصد الشرع، العالم بما تنطوي عليه الشريعة الإسلامية من الشفقة والرحمة لعبد الله، يرى أن هذه الأعمال من أخبث الأعمال وأشدتها على بني الإنسان.

أن هذا العمل هو عمل منكر ولكن الحقيقة أن النبي عليه الصلاة والسلام قال: (لا يجني جان إلا على نفسه). أي أن إجرام المجرم أو عبث عابث لا يصح أن يشغل غيره، أن هذا العمل الفظيع عمل لا يقر، كما أن هذا العمل الفظيع لا يمكن أن يولد إلا بغضاً أو حقداً وانتقاماً على المسلمين، الذين لم يرضوا ولم يقرروا هذا العمل أو يحموه، لن مقتضى العدل ونواهيس العقل تستلزم أن لا يؤخذ أحد إلا بذنبه، وأن لا يحاسب إنسان أو جماعة نبي الهدى محمد صلى الله عليه وسلم (لا يجني جان إلا على نفسه) ولأن القرآن يقول (ألا تر وازرة وذر أخرى)، أي لا تتحمل وزارة أخرى، ولا يحمل بريء ذنب مسيء ولا يعاقب مسلم كافاً الأذى بسبب إجرام مرتكب جريمة.

ومما أثير عما يقال أو تردد في بعض وسائل الإعلام عن الشعب الأمريكي، وما قد يكون ينظر للمسلمين المتواجدين في أمريكا من أصل أمريكي أو من وافدين إليها من العرب أو غيرهم، وهل هذا مما يقبل عقلاً؟

أنه لا يتوقع أن الشعب الأمريكي الذي يقول عن نفسه أنه من أبرز حماة الديمقراطية، وحامل لواء العدل، لا يعدل أن ينظروا إلى مواطنיהם أو ضيوفهم من العرب والمسلمين، ومن غير المسلمين من العرب أيضاً لا يمكن أن ينظر إليهم الشعب الأمريكي مع ما هو فيه من مناعة، وما يفترض فيهم العقل ومعرفة التجانس، وتذكر ما قد حدث في أيام المحن، لا يمكن أن ينظر إلى غير المسمى بنظرته لمسيء، فإنه لا يستوى المجرم مع غير المجرم، ولا يحمل مسلم ذنب وجريمة معتد ظالم.

أن مثل هذا العمل غير مقبول في الإسلام وأن الناس في القتال في الغالب لا يفكرون في أيام الحروب فيما يصيب من لم يشارك آثار في الحرب من أضرار وسفك للدماء، ما عدا أن الإسلام يمنع من قبل من لم يشارك في الحرب، ويمنع قتل الوليد أي الأطفال الذين لم يكونوا مقاتلين، ويمنع قتل النساء، ويمنع قتل الشيوخ ويمنع قتل من تفرغوا للعبادة من الرهبان في صوامعهم، فدين ينظر الرسول المبعوث به لهذه الشعوب والأفراد والجماعات، هذه النظرة لا يمكن أن يقر إتباع هذا الدين مثل هذا العمل الفاحش، إنه عمل خطير، وإنه عمل من التوازن النادر التي لم تكن معروفة في الزمن القديم، وطرقها يحتاج إلى أن يعالج من جميع النواحي، معالجة المجرم ومن رضي بإجرامه وأقره عليه وأيداه وأمده والنظر في الأخذ بالأسباب الواقعية من تكرر مثل هذا الإجرام، والأسباب يعرفها العقلاة والباحثون عن الحلول، وتقوى الأخطار والأخذ بأسباب منع الحوادث، ولا يعززهم الوصول إلى الحل والوقاية التامة.

ولا شك أن الشريعة الإسلامية جاءت بالوقاية وأنها خير العلاج، ولا يختص هذا بمرض الأبدان، بل يعم مرض الأبدان والمجتمعات والشعوب فالوقاية من الأخطار والأخذ بالأسباب التي لا تعرض للأخطار أيضاً من مقاصد الشريعة الكاملة ومن متطلبات أهل سداد الرأي والفكر السليم والعقول الراجحة.

أن الأمة الإسلامية بقيادتها العلمية قبل السياسة، لأن الأمر أمر بيان حكم الشريعة: لا يمكن أن تقر مثل هذه الأعمال، وأن المجتمع الأمريكي والغربي لا يمكن أن ينظر إلى مثل هذه الأعمال الأحداث بأن من ينتسبوا إلى أي دولة وهو خارج عن إرادة دولته في تصرفه أن تؤخذ دولته وتعادي لأجل عمل قام به من لم يستشرها، ولم يعلمها ولم يخبرها، ولا أتوقع أن أحداً من رجال دولته على أي قصد من هذه المقاصد. وأن على المسؤولين في كل مكان أن يحسنوا الظن بمن يوطنوه الآن، لا سيما وأن المواطنة في الولايات المتحدة وفي غيرها صارت لكثير من المسلمين ممن أصولهم من تلك البلاد ومن وفدو إليها، والإسلام لا يفرق في أخوته بين جنس ولا لسان ولسان، ولا لون ولون في هذه العقيدة.

ملحق ٢. بيان مكة المكرمة يدين التطرف والحملات على المسلمين

شدد المجمع الفقهي الإسلامي في رابطة العالم الإسلامي على أن "الجهاد في الإسلام شرع نصرة للحق ودفعاً للظلم وإقراراً للعدل والسلام والأمن"، مما "يقضي على الإرهاب بكل صوره" فالجهاد شرع لذلك وللدفاع عن الوطن ضد احتلال الأرض ونهب الثروات".

وأصدر المجمع الفقهي في ختام دورته السادسة عشرة، التي عقدت بتاريخ تحت رعاية خادم الحرمين الشريفين الملك فهد بن عبد العزيز بيان مكة المكرمة الذي تناول بياناً من الحملات الإعلامية ضد الإسلام والمسلمين وعدد من البلدان الإسلامية، بخاصة المملكة العربية السعودية، حيث تطبق شريعة الله وتحتكم إلى كتابه وسنة رسوله ﷺ، وتقدم العون للمسلمين في كل مكان، وتدعى قضاياهم وتسعى إلى وحدتهم.

ولاحظ أعضاء المجمع أن "الحملات الإعلامية مدبرة وتنطوي على أباطيل وترهات، تتطلق من أعلام موتور معد، تسهم في توجيهه مؤسسات الإعلام الصهيوني، لتشير الضغائن والكراهية والتمييز ضد الإسلام والمسلمين وتتصدق بدين الله الخاتم التهم الباطلة، وفي مقدمها تهمة الإرهاب".

كما تمت الإشارة إلى أن "لصق تهمة الإرهاب بالإسلام، إنما هي محاولة لتغير الناس من الإسلام، لذا لا بد أن تقوم المنظمات الإسلامية وعامة المسلمين إلى "الدفاع عن الإسلام"، مع ضرورة مراعاة شرف الوسيلة التي تتناسب وشرف هذه المهمة". كما تم التنبيه إلى أن الإرهاب "ظاهرة عالمية، لا ينبع إلى دين ولا يختص بقوم" وهو "سلوك ناتج عن التطرف الذي لا يكاد يخلو منه مجتمع من المجتمعات المعاصرة". إن على العلماء والفقهاء وروابطهم ومجامعهم واجب ديني وأخلاقي وإنساني أساسه تبصير المسلمين وغيرهم بحقائق الأمور"، ردًا على "حملات التشكيك التي بدأ نطاقها يتسع بعد أحداث الحادي عشر من أيلول/ سبتمبر / ٢٠٠٦".

THE ROLE OF SAUDI ARABIA IN STRUGGLING AGAINST EXTREMISM, NATIONALY AND INTERNATIONALY, 2000 – 2005

By

Abd Allah Ben Qqab Ben Abdallah Al – Otaibi

Supervisor

Dr. Faisal Al – Rofoa, Prof.

ABSTRACT

This study aimed at knowing and pointing out to the role of Saudi Arabia in struggling against nextremesm and terror, because of the danger formed by this phenomena, threatening land and human, stability and security of the nations.

Saudi Arabia faced terroristacts threatened stability and security in the kingdom.

So, we find that the kingdom was and still one of the first countries that put certain programs to fight extremism, since the kingdom was one of the countries that worked with its all capabilities in order to reach scientific solutions to the terrorism phenomena, and to put limit to the terrorist acts in the kingdom and to put limit to the terrorist acts in the kingdom and in the world, especially after the 11th September event.

From here came the kingdom's efforts in fighting this phenomena, regionally and internationally by all means and methods, and cooperation with regiona and international parties, and this was evedent through the international summit for fighting terror that was held in the capital Al – Riad.

The study came out with results pointing out to the efforst and the positions of Saudi Arabia towards terror's phenomena, and that terror has no specific religion, race, nationality, or any certain geographic eara.

In this context, it should be accertained that any attempt to connect terror with any religion will help terrorists, and the need to prohibit forgiveness of accusing any religion.

The study recommended the importance of joining the efforts, regionally and internationally in fighting this phenomena, and the cooperation between all the international parties.